



Save the Children
Sweden

التأثير الناتج عن اعتقال الأطفال: في الأراضي الفلسطينية المحتلة

2012

مؤسسة إنقاذ الطفل

نحن المنظمة العالمية الرائدة والمستقلة للأطفال.
رؤيتنا هي عالم يحصل فيه كل طفل على الحق في البقاء على قيد الحياة، والحماية، والتنمية، والمشاركة.
مهمتنا هي الحث على إحراز تقدم هام في الطريقة التي يتعامل فيها العالم مع الأطفال، وتحقيق تغيير فوري ومستدام في حياتهم.

تسعى جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (EJ - YMCA RP) جاهدة لتحسين الظروف المعيشية للأشخاص الذين تعرضوا للصددمات، للتعذيب والإصابة وذوي الإعاقة الجسدية لتسهيل اندماجهم / إعادة دمجمهم في المجتمع وتمكينهم من لعب دورهم الطبيعي في عملية التنمية المجتمعية.

مؤسسة إنقاذ الطفل السويد

مكتب الأراضي الفلسطينية المحتلة لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - شارع هالة السكاكيني
بيت حنينا ص ب: 25042 شعفاط
القدس 97300
هاتف: +972-2-297363102/02-6561936
فاكس: +972-2-2973635

البريد الإلكتروني: info.wbg@mena.savethechildren.se
الموقع الإلكتروني: <http://mena.savethechildren.se/mena>

جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل

29 شارع نابلس
القدس الشرقية ص ب 19023
هاتف: +972-2-2772713
فاكس: +972-2-2772203
البريد الإلكتروني: ymcarp@ej-ymca.org
الموقع الإلكتروني: <http://ej-ymca.org>

حقوق الطبع محفوظة لدى مؤسسة إنقاذ الطفل السويد، جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل 2012
كتب وجمعها كيتي شعباني

الاحتجاز، حيث تسعى لإعطاء الأطفال الفلسطينيين الفرصة لأن يوصفوا بكلماتهم، الواقع الذي يعيشون فيه اليوم بعد فترة احتجازهم. وعلى السواء، فإننا نريد أيضاً من خلال هذا التقرير أن نضمن احترام حقوق الأطفال وتطبيقها وعليه فإن الجزء الختامي من تقرير مؤسسة إنقاذ الطفل يوجه عدد من الرسائل والتوصيات إلى كل من المجتمع الدولي، والحكومة الإسرائيلية والسلطة الوطنية الفلسطينية حول ذلك.

سيكون مسعانا دائماً بأن نمنع احتجاز الأطفال أو أن يتعرضوا لسوء المعاملة.

هذا وتقوم معظم محتويات هذا التقرير على تلخيصات لنتائج العديد من الدراسات التي أجريت بهدف تقييم تأثير الاحتجاز على الأطفال وعائلاتهم ومجتمعاتهم خلال السنوات الأربع الماضية. وقد شملت مواد البحث تقارير مثل "التأهيل الاجتماعي للطفل الفلسطيني المحرر: السعي نحو الحرية"، وكذلك العديد من الدراسات والنشرات التلخيصية.

هذا وقد تم جمع معظم المعلومات من خلال تنفيذ "برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات" والذي يهدف إلى تسهيل عملية دمج الأطفال المحررين في مجتمعاتهم من خلال تعزيز الصحة النفسية الاجتماعية لهم وقدرتهم على التكيف. وقد تم تنفيذ البرنامج من قبل جمعية الشبان المسيحية القدس بالشراكة مع مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد وبتمويل من المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية والحماية المدنية.

لدى مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد، الكثير مما تستطيع تقديمه للأطفال في مناطق النزاع وهي في بحث دائم ودؤوب عن طرق جديدة لتسجيل وتوثيق تجاربها ومشاركة تلك التجارب مع آخرين لتدعيم جهود المناصرة والنضال من أجل حقوق الأطفال.

وأنه لمن دواعي سروري وبالنيابة عن مؤسسة إنقاذ الطفل، أن أتقدم بعميق شكري وتقديري لكل من ساهم في إخراج هذا التقرير إلى النور: أولاً وأخيراً

تعمل مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد على حماية وتعزيز حقوق الأطفال في شتى أنحاء العالم، ولطالما كانت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل هي البوصلة لكل ما نقوم به من عمل، إيتاء الأطفال الحق والحرية للتعبير عن كل ما يجول بذهنهم من هموم وغير ذلك. وعليه، فإن جعل أصوات الأطفال مسموع هو أحد أهم الأهداف التي تعمل من أجلها مؤسسة إنقاذ الطفل.

مع بداية الانتفاضة الأولى في العام 1987 بدأت الأوضاع بالنسبة للأطفال الفلسطينيين في التدهور، منها حقوق الأطفال بالحصول على حماية والتعليم والصحة، هذا بالإضافة إلى التهديد والانتهاك الدائم في حقهم بالحياة والتطور.

في العام 1999 قامت مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد في الأراضي الفلسطينية المحتلة بنشر أول تقرير خاص عن "حالة الأطفال الفلسطينيين في الأراضي المحتلة خلال الانتفاضة"، والذي وصف فيه التأثير المدمر للعقوبات والتدابير الجماعية التي اتخذتها السلطات الإسرائيلية بحق الأطفال وعائلاتهم خلال فترة الانتفاضة الأولى.

خلال الانتفاضة الثانية، في العام 2003، قامت مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد بنشر التقرير المستقى من المقابلات "يوم واحد في السجن يعطى شعوراً كأنه عام" حيث يروى فيه أطفال فلسطينيون قصصهم وتجربتهم عن الاحتجاز. في التقرير تحدث أطفال الضفة الغربية عن ما تعرضوا له من انتهاكات لحقوقهم في السجون الإسرائيلية وكيف بدا لهم مستقبلهم حينها. وفي تقريرين آخرين تم فيهما استعراض التحديات التي يواجهها الأطفال الفلسطينيين، هما "النمو في ظل حظر التجول" و "الحياة خلف الحواجز - ما قاله الأطفال الفلسطينيين"، وصف هؤلاء الأطفال تأثير الصراع الدائر والمستمر على حياتهم اليومية.

أما في هذا التقرير الحالي "تأثير الاحتجاز على الأطفال" تسلط مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد مرة أخرى الضوء على وضع الأطفال الفلسطينيين قيد

لكل الأطفال وعائلاتهم الذين كانوا على استعداد لإجراء مقابلات معهم لغاية هذا التقرير والذين كانوا لديهم من الشجاعة ما يكفي لمشاركة تجاربهم المفجعة حتى يتسنى لنا التعرف عن كثب على معاناة الأطفال الفلسطينيين المحررين.

ثانياً، لكل الاستشاريين الخارجيين الذين بحثوا في المعلومات والبيانات السابقة وإلى موظفي جمعية الشبان المسيحية القدس- برنامج التأهيل لإضافاتهم وتيسيرهم لهذا التقرير، وأخص بالذكر نادر أبو عمشا، فاديا صالح ومنى زغروت ومساهماتهم في تنفيذ هذا البرنامج.

ثالثاً، شكر خاص لفريق مؤسسة إنقاذ الطفل السويدية: ميشيل ورينر، سيمين علام، فيليستيا صالح، دانا عيساوي، وكارين ميتز لمساندتهم ومساهماتهم في تطوير وتنفيذ البرنامج.

بالإضافة إلى ذلك، الكثير من الشكر والتقدير لمساندة مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية في القدس وإلى كل المؤلفين والباحثين المذكورين في المراجع لعملهم وجهودهم لتحسين حقوق الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي شتى أنحاء العالم.

وأخيراً وليس آخراً، خالص الشكر إلى كيتي شاباني لإخلاصها وتفانيها وحماسها لما قامت به من جهد في مقابلاتها ونقلها شهادات وتجارب الأطفال وتحليل المعطيات والنتائج السابقة والأطر القانونية ذات العلاقة فضلاً عن كتابة هذا التقرير.

يُكرس هذا التقرير إلى جميع الأطفال الفلسطينيين المعتقلين منهم والمحررين مع التمنيات والدعاء بأن يأتي اليوم الذي يشعرون فيه بكامل طعم ومعنى الحرية.

القدس، 15 كانون ثاني 2012

السيد إياد الأعرج

مدير فرع فلسطين

مؤسسة إنقاذ الطفل السويد



قائمة المختصرات

جمعية الحقوق المدنية في اسرائيل	ACRI
معاهدة مناهضة التعذيب -- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من	CAT
ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	
منظمات المجتمع المحلي	CBO
اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل	CRC
الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين	DCI-PS
الدائرة الحكومية للمملكة المتحدة للتنمية الدولية -- مسئولة عن	DFID
تعزيز التنمية والحد من الفقر	
جمعية الشبان المسيحية القدس برنامج التأهيل	EJ-YMCA RP
اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب	GCIV
الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	ICCPR
منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	MENA
وزارة شؤون الأسرى والمحررين	MoDEDA
وزارة التربية والتعليم العالي	MoEHE
وزارة الداخلية	MoI
وزارة العدل	MoJ
وزارة الشؤون الاجتماعية	MoSA
المنظمات غير الحكومية	NGO
مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية	OCHA
الأراضي الفلسطينية المحتلة	oPt
قانون الطفل الفلسطيني	PCL
منظمة التحرير الفلسطينية	PLO
السلطة الوطنية الفلسطينية، السلطة الفلسطينية	PNA, PA
مؤسسة إنقاذ الطفل	SC
مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد	SCS
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	UDHR
الأمم المتحدة	UN



”ماذا تريد أن تقول للعالم؟“

”أريد أن يعرف العالم،
بأن ينتبهوا لأنفسهم
حتى لا يصيبهم
ما يحدث لنا!“

م.ع.، ١٢ عاماً، طفل محرر من سلوان

المحتويات

الفصل الأول

4	قائمة المختصرات
11	مقدمة
12	تنمية الطفل والاحتياجات الأساسية:
13	المنهجية والأهداف
16	الأطفال في النزاعات المسلحة
17	الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة
18	الأطفال المحتجزين والأطفال المحررين
21	الإطار القانوني: الاحتجاز

الفصل الثاني

21	القانون الدولي
26	الإطار التشريعي الوطني
26	إسرائيل
26	الضفة الغربية
28	القدس الشرقية
31	الإطار التشريعي الوطني: السلطة الوطنية الفلسطينية
36	عمل مؤسسة إنقاذ الطفل فيما يتعلق بقضاء الأحداث تحت ولاية السلطة الفلسطينية
36	حماية الطفل من خلال الفن والأدب
36	عدالة الطفل
37	التأهيل النفسي للأطفال الذين في نزاع مع القانون
37	دور أصحاب المسؤولية الرئيسية
38	السلطات الإسرائيلية
	الجهات الحكومية المسؤولة: وزارة الشؤون الاجتماعية،
39	وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة شؤون الأسرى والمحررين
40	وحدة الأسرة
40	الجهات الفاعلة في المجتمع المدني
42	استخلاص الدروس والعبر والتوصيات
42	إلى السلطات الإسرائيلية
43	إلى السلطة الوطنية الفلسطينية

الفصل الثالث

- 45 ملخص: نهج العمل
- 45 نهج عمل مؤسسة إنقاذ الطفل-السويد
- 47 نهج العمل في جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل

الفصل الرابع

- 50 تأثير احتجاز الطفل
- 51 تأثير الاعتقال على الأطفال
- 55 حق الأطفال في حياة اجتماعية وثقافية
- 56 حق الأطفال في الحماية من الفصل العائلي
- 57 التعليم والتوظيف
- 61 تأثير احتجاز الطفل على العائلات
- 61 تأثير احتجاز الطفل على المجتمعات

الفصل الخامس

- 66 الاستجابة النفسية الاجتماعية
- 66 برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات
- 68 مناطق التدخل والتوزيع الجغرافي للمستفيدين
- 70 مشاكل استقطاب المستفيدين
- 72 نهج الاستشارة
- 72 تركيز الطفل: التركيز على النواحي النفسية الاجتماعية، التعليمية والمهنية
- 72 التدخل الاسري
- 73 تأثير التأهيل

الفصل السادس

- 76 دور المجتمع في عملية الاندماج
- 77 الدروس والعبر والتوصيات

الفصل السابع

- 77 الخلاصة
- 78 القيود
- 78 المراجع



عبدالله عبادي

قام برسم هذا الكاريكاتير الشاب المحرر حسن عبادي



صورة التقطها طفل معزول من المعتقل

"تسألني عن شعوري تجاه العيش هنا؟
أشعر وكأنني ظل، وكأن الأرض تشدني
وأنا غير قادر على النهوض ورؤية نفسي ملقى عليها،
وغير قادر على ملئ الظل بالحياة."

ر.ر . اعتقل وعمره ١٧ عام.



صورة التقطها طائل محرز

الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من العمر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه"
المادة 1 ، اتفاقية حقوق الطفل

انتقائية (فالأطفال لهم هذه الحقوق بشكل دائم ولا يمكن أن تؤخذ منهم). وبشكل عام تأتي هذه الحقوق للأطفال بشكل غير مشروط، أي أن حقوق الأطفال غير مرتبطة أو مشروطة لهم في مقابل التزام معين أو تصرف محدد أو معايير خاصة حتى يحصلوا عليها. هي حقوق تنطبق على جميع الأطفال بدون قيود أو شروط. وعلى الرغم من ذلك، فإن هناك حاجة لتوفير بيئة مناسبة وملائمة وداعمة لرعاية هذه الحقوق للأطفال بحسب ما ورد في الاتفاقية.

”الأطفال ليسوا نسخ مصغرة من البالغين. لديهم حقوق وهي ليست حقوق مصغرة“
مود دي بوير Buquicchio، نائب الأمين العام لمجلس أوروبا

وفي القرون الماضية انتشر وساد الاعتقاد بأن الطفل ما هو إلا نسخة مصغرة عن الشخص البالغ وعليه لم يوجد ولم يكن هناك مفهوم بأن مرحلة الطفولة هي مرحلة مستقلة في حياة الإنسان.

أما اليوم فقد تغير هذا المفهوم والاعتقاد، تحديداً مع

على الرغم من أن كل شخص بالغ قد مر في مرحلة الطفولة، إلا أنها تبدو ذكرى بعيدة لمعظمهم. ويبقى السؤال من يكون الطفل ومتى تبدأ مرحلة الطفولة وتنتهي هو سؤال معقد. في إطار اتفاقية الأمم لحقوق الطفل (CRC) فإن أي شخص دون عمر 18 عاماً يعتبر طفلاً إلا إذا كانت القوانين الوطنية ذات العلاقة بالأطفال تطبق عليهم وهذا تعريف يشمل ضمناً مراحل النضج وهي مرحلة المراهقة والشباب.

صادقت إسرائيل على اتفاقية حقوق الطفل في العام 1991 بما فيها من

محتواه وبما يتماشى مع التشريعات والتعريفات وذلك فيما يتعلق بالمواطنين الإسرائيليين وتناقضت مع الاتفاقية والقانون فيما يتعلق بالفلسطينيين. وتعتبر المصادقة على اتفاقية

حقوق الطفل ركن أساسي فيما يتعلق بالاعتراف وحماية حقوق الأطفال: وهي المرة الأولى التي يتم فيها النظر والتعامل مع الأطفال بشكل مستقل وإنساني لهم حقوق خاصة بهم وليسوا تابعين لأهاليهم.

وتعرف البنود الـ 54 الموجودة في اتفاقية حقوق الطفل وضعياً الأطفال بأنهم أصحاب حقوق وما تم إقراره لأول مرة في إطار اتفاق دولي ملزم قانونياً.

وتتضمن اتفاقية حقوق الطفل أربعة مبادئ أساسية

هي: حقوق الأطفال هي حقوق عالمية (تنطبق على كل طفل بغض النظر عن الجنس، الدين أو انتمائهم السياسي)، وهي حقوق لا تتجزأ (فلا توجد أولوية أو هرمية فيما يتعلق بالحقوق فجميع حقوق الأطفال هي متساوية بالأهمية ومتراطة مع بعضها البعض)، وهي حقوق غير قابلة للتصرف، أي أنها دائمة وليست

مبادئ اتفاقية
حقوق الطفل
حقوق الطفل هي :
عالمية
لا تتجزأ
غير قابلة للتصرف

ما جاء من مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل في حين يناقش الجزء الأخير دور المجتمع المحلي في عملية دمج الأطفال علاوة على تقديم قائمة توصيات عند التعامل مع هذا الموضوع.

تنمية الطفل والاحتياجات الأساسية

يمر الأطفال بمراحل مختلفة من النمو وقد اعتبر عالم النفس السويسري جان بياجيه مراحل النمو المعرفي بأنها عملية مستمرة لبناء القدرات المعرفية يتم تحفيزها بمؤثرات خارجية. علاوة على ذلك، تعتبر مرحلة الطفولة بأنها مرحلة في الحياة يشوبها تنوعات كثيرة وليس فقط مجرد تأثيرات خارجية وتصقلها محفزات وعمليات بيولوجية أو نفسية ولكن أيضاً وأكثر أهمية من ذلك هي عوامل شخصية وبيئة محيطية².

في مناطق النزاع، يتعرض الأطفال لعوامل خارجية اعراضية مؤثرة بشكل مدمر وبشكل كبير على حياتهم الشخصية وتطورهم وبيئتهم. وبحسب عالم النفس الأمريكي ابراهام ماسلوف إن الحافز الحقيقي لكل إنسان مرتبط بالاحتياجات الخاصة. وإن هذه الاحتياجات مختلفة بحسب تصنيفاتها وأولوياتها بالنسبة للشخص. وتقوم الفرضية الرئيسية لعالم النفس بأن البالغين والأطفال على السواء يسعون لتلبية احتياجاتهم الرئيسية في أسفل سلم أولوياتهم حتى يكونوا قادرين على الانتقال إلى مرحلة أكثر تقدماً لتلبية احتياجات أكثر أهمية. وعليه، إذا لم يتم تلبية

إنشاء اتفاقية حقوق الطفل وعلى الرغم من ذلك فهي ليست محققة ومرضية تماماً لما جاء في الاتفاقية، فما زال يتعين أن يتم التعامل مع الطفل كإنسان له/لها احتياجات خاصة، وحقوق محددة وكائن بشري لم تكتمل ذروه نموه وبالتالي أن يتم التعامل معه بشكل وعناية خاصة وتوفير الحماية¹.

يهدف هذا التقرير إلى إعطاء رؤية ومفهوم عن الطريقة الواجبة في التعامل مع الأطفال في أماكن النزاعات المسلحة والتركيز بصورة خاصة على الأطفال المحتجزين.

الفصل الأول مخصص لإعطاء لمحة عامة عن الأطر والتشريعات الدولية والوطنية التي تنطبق وتتعلق بالأطفال الفلسطينيين في حالة الاحتجاز ويتبع ذلك تحديد الجهات الرئيسية المسؤولة عن ذلك والمسؤوليات الواقعة عليهم.

يبحث الفصل الثاني النتائج المترتبة عن تأثير الاعتقال على:

أ) الأطفال

ب) عائلاتهم

ج) مجتمعاتهم المحيطة.

وقد استندت هذه النتائج على مقابلات فريدة تم إجرائها بشكل معمق مع أطفال تم احتجازهم ومن أطفال ضمن مجموعات خاصة ضمن حلقات نقاش بؤرية اشترك فيها أطفال من كافة مناطق الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية.

الفصل الثالث يعطي لمحة عامة عن الأثر والاستجابة النفسية والاجتماعية وذلك حسب

¹ كلمة السيدة مود دي بوير ، Buquicchio ، نائب الأمين العام لمجلس أوروبا. نحو «عقد من العدالة للأطفال» مؤتمر وكالة الحقوق الأساسية حول «ضمان العدالة والحماية لجميع الأطفال». بروكسل ، 8-7 كانون أول 2010. الرابط: http://www.coe.int/t/secretarygeneral/sga/speeches/2010/20101216_en.asp (آخر اتصال: 24

² بياجيه، J. و Inhelder. B. (1996) علم النفس الطفل. لندن: روتلدج وكيفان بول.

المنهجية والأهداف

تستند نتائج هذا التقرير على المنهجية التالية:

- مراجعات بحثية ونقاشات مجموعات بؤرية
أولاً: تم مراجعة المراجع ذات العلاقة، تقارير، عمليات مسح، إحصائيات ومعلومات حول الموضوع من مصادر متعددة.

أيضاً، يستند التقرير على وثائق ذات علاقة تتعلق بأطفال محتجزين أو كانوا محتجزين في السابق والتي قامت كل من مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل بجمعها وتحليلها لتقييم برنامج التأهيل من اضطراب ما بعد الصدمة الخاص بالأطفال الفلسطينيين المحررين في الضفة الغربية، كما هو مبين أدناه:

• الدراسة الأساسية التي أجريت في حزيران 2009 وشارك فيها 186 طفل محرر، و 104 عائلات و 58 عضو من منظمات المجتمع المدني.

• مسح ما بعد التقييم والذي أجري في أيار 2010 وشارك فيه 173 طفل محرر، و 89 عائلة و 73 عضو من منظمات المجتمع المدني.


• تقرير التقييم النصفى والذي أجري في آذار 2011 وشارك فيه 38 طفل محرر، و 39 من أمهات الأطفال الذين تم احتجازهم سابقاً بالإضافة إلى مقابلات مع الأخصائيين النفسيين في برنامج التأهيل وأعضاء من منظمات المجتمع المدني.

• تقرير التقييم النهائي والذي أجري في حزيران 2011 وشارك فيه 39 طفل محرر.

وكان التقييم النهائي مصدر رئيسي للمعلومات

الاحتياجات الأساسية مثل الأكل، الملابس، الماء، النوم، الأمان/السلامة، فإنه سيكون من الصعب الوصول أو تلبية الاحتياجات ذات مستوى أعلى وبالتالي فإن إمكانية استئناف عملية التطور والنمو لديهم ستقبع في حالة ركود³. أكثر من ذلك، في ظل الظروف الضاغطة أو حتى عند الشعور بخطر الموت، فإن ذلك يدفع الشخص إلى التراجع في مستوى الحاجات التي يسعى لتلبيتها.

كما أن هناك عوامل أخرى حاسمة تتعلق بتطور الأطفال وهي: علاقات تقوم على الثقة، الارشاد الإيجابي من



قبل العائلة أو بيئة طبيعية، توفر بيئة آمنة ومستقرة، اللعب والترفيه لتطوير واكتشاف قدراتهم الخاصة فضلاً عن هيكليّة وطرق عمل محيطهم.

في مناطق النزاع أو في حالات الطوارئ المستمرة فإن هذه الاحتياجات تكاد تكون في مرحلة التلاشي الكامل وبشكل دائم. مما أدى إلى بيئة مدمرة وبالتالي أبعد ما يكون عن الإطار الأمثل لتحقيق تنمية صحية للأطفال.

³ ماسلو، (1954). A. H. الدوافع والشخصية. نيويورك: هاربر اند

وتضمن سلسلة من النقاشات مع المجموعات البؤرية من المحررين ، أخصائيين من جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل، أخصائيين من المدارس وأعضاء من المجتمعات المحلية تم اختيارهم من 11 محافظة. هذا بالإضافة إلى مقابلات فردية مع مؤسسة إنقاذ الطفل ووزارة شؤون الأسرى والمحررين، وزارة الشؤون الاجتماعية، ومركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب و الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين.

بالإضافة إلى المجموعات البؤرية التي شارك فيها أخصائيي البرنامج، أخصائيي المدارس ومشاركين من منظمات المجتمع المدني المشاركة فيها، تم أيضاً الطلب منهم الإجابة وتعبئة استمارة مسح قبل المشاركة في المجموعات البؤرية لتقييم نسبة الموافقة على المواضيع الرئيسية والتحقق من النتائج المستخلصة من المجموعات البؤرية.

مراجعة قاعدة البيانات الداخلية

لقد تم الأخذ بعين الاعتبار لغاية هذا التقرير، أيضاً تقارير المتابعة والتقارير الشهرية وكذلك قاعدة البيانات الداخلية للمستفيدين من جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل.

المقابلات

إضافة لما سبق فقد تم إجراء مقابلات مع أطفال تم اعتقالهم سابقاً من كل أنحاء الضفة الغربية، منها طولكرم، قلقيلية، القدس، رام الله، الخليل، بيت لحم وجنين ومقابلات مع عائلات الأطفال من مناطق القدس، جنين، الخليل، بيت لحم لإعطاء رؤية حقيقية

عن التجارب الشخصية لهم.

وقد قسم التحليل الصادر عن هذا التقرير تبعيات فترة ما بعد الاحتجاز لخمسة فئات رئيسية في بيئة الطفل وذلك اعتماداً على الحقوق الخمس الرئيسية للطفل: حق الطفل في الرفاهية والحق في التعليم، الحق في الحماية من الفصل عن العائلة، الحق في حياة اجتماعية وثقافية، والحق في الحصول على مستقبل مهني - انظر الوصف اللاحق.

الهدف من هذا التقرير هو دراسة وعرض تأثير الاحتجاز على الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية وأيضاً عرض النتائج وتأثير برنامج التأهيل من اضطراب ما بعد الصدمة الخاص بالأطفال الفلسطينيين المحررين في الضفة الغربية. بالإضافة إلى ذلك، يهدف التقرير إلى اطلاع صانعي السياسات على تحسين سبل دعم الأطفال المحررين من المعتقلات وتحفيز الدعوة إلى حماية هؤلاء الأطفال من خلال نص تشريعات وسياسات خاصة بذلك.

أخيراً، تجدر الإشارة بأن هذا التقرير يهدف لإنهاء سياسة الاعتقال التعسفي والاحتجاز للأطفال تحت سن 18 ولإطلاق سراح من هم حالياً بالاحتجاز وبدون أي تهمة أو بدعوة تهمة ليس لها أساس قانوني. وتغيير معايير منظومة إسرائيل العسكرية والتي تحدد عمر الطفل⁴.

كما ذكر سالفاً، فإن حماية الطفل بغض النظر عن قومية الأطفال المستهدفين بحاجة إلى تكاتف وتركيز من جميع أنحاء العالم وخصوصاً حين يتعلق

تماشياً مع نهج حقوق الطفل المتعلقة بمنهجية التأثيرات المختلفة للاحتجاز فقد تم تقسيمها لخمسة فئات أساسية:

الحق في الحصول على مستقبل مهني	الحق في التعليم	الحق في الحصول على حياة اجتماعية وثقافية	الحق في أن يكون له عائلة	حق الطفل في حياة نفسية اجتماعية مناسبة
--------------------------------	-----------------	--	--------------------------	--

⁴ صحيفة هآرتس. (أكتوبر 2011). الرابط: (آخر اتصال: 13 تشرين أول 2011)



صورة التقطها طفل محرر من المعتقل

قال (الجندي الذي اقتحم المنزل) لأبي:
"دعه يستسلم وإلا أطلقنا النار عليه."

ه.ي. اعتقل وعمره ١٧ عام.

الأطفال في النزاعات المسلحة

حتى تدمير ما يمكن أن يكون عناصر تؤمن بيئة صحية مناسبة لمجموعات الأطفال التي تحتاج لبيئة صحية طبيعية. وعادة ما تكون الأزمات السياسية أو الانهيار الاجتماعي أو الاقتصادي هي أنماط وأشكال خصائص النزاعات المسلحة الحديثة. هذا ما يحصل عندما يتفك النظام العام حيث يكون المجتمع بأكمله والأطفال على وجه التحديد عرضه للنتائج المدمرة على حياتهم، حيث تقود النزاعات المسلحة إلى آثار تدميرية كبيرة على الصعيد الجسدي، الأخلاقي، الثقلي الإنساني وتدمير البيئة الاجتماعية. ويكون الأطفال في تلك الأوقات عرضة للقتل، الأذى، التشويه الجسدي، الإعاقة الدائمة، الاعتقال، الاحتجاز خلال أوقات القتال والصراع مع القوات العسكرية. وغالباً ما يُسلب غالبية الأطفال في مناطق النزاعات المسلحة من حقوقهم وحاجاتهم المادية الملموسة والعاطفية ويكونوا ضحية التشرد والتفكك العائلي والاجتماعي، أضف إلى ذلك حالتهم النفسية التعيسة.

حالات وأوقات الحروب أو الحالات التي تصيب أي مناطق باحتقان تجعلها في حالة شلل عادة ما تُقوّض فيها كافة حقوق الأطفال المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل.

وعادة ما يفقد الأطفال حقوق كثيرة منها الحق في الحياة، والحق في أن يكونوا مع عائلاتهم وفي مجتمعاتهم، الحق في حياة صحية سليمة، حقهم في تطوير وتنمية شخصية خاصة بهم وحقهم في الغذاء والحماية وهي عادة الحقوق التي يفقدها الأطفال في حالات الحرب ولكن هناك ما هو أكثر وأخطر.

كان العام 2005 استثنائياً فيما يتعلق بالاعتراف بمعاناة الأطفال في النزاعات المسلحة. في ذلك العام أقدمت الأمم المتحدة على تطوير آلية من خلال القرار رقم 1612 من شأنه الرصد والإبلاغ عن

”كثير من الناس في شتى أنحاء العالم تقول: بئس ما تربيتنا للحرب، من أجل تبرير ما يحصل بحق شعبنا. ولهؤلاء أنا أقول: لقد ولدنا وتربينا في حرب لا تنتهي أبداً.”

طفل الفلسطيني




الأمر بالأطفال في مناطق النزاع المسلحة حيث تكون التدابير والجهود المبذولة لضمان حقوق الطفل ذات أهمية قصوى. وينشد الأطفال الحماية في تلك الأوقات في المنظومة الاجتماعية الخاصة بهم والداعمة لهم في بيئة آمنة ومستقرة بما يتماشى مع مفهومهم ومحيطهم.

غير أن مفاهيم سياسية، واقتصادية أو حتى اجتماعية في مناطق ومجتمعات غلب فيها النزاع المسلح أو حالات معيشية صعبة أصبحت تهدد وضع الأطفال بشكل كبير. إنها الظروف التي تعمل على تهديد العوامل الخارجية في حياة الطفل، فتعمل على إضعاف أو

الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة⁵

لا تزال الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة تذر بالخطر وغني عن القول هنا بأن بشاعة حقيقة النزاعات المسلحة لها آثار سلبية على حياة وتطور الأطفال. يشكل الأطفال تحت سن 15 عام في فلسطين ما نسبته 41.3%⁶، حيث تعتبر الأراضي الفلسطينية من أكثر دول العالم زيادة فيما يتعلق بالنمو السكاني والذي يبلغ 2.9% سنوياً. وفي واقع الأمر فإن استمرار الصراع وما نتج عنه من عدم استقرار يؤثر على الأطفال في كل أوجه حياتهم حيث تتعرض حقوقهم لانتهاكات بشكل مستمر بما في

الانتهاكات بحق الأطفال في مناطق النزاع المسلحة. والانتهاكات الواجب رصدها والإبلاغ عنها هي: القتل، التشويه، تجنيد واستعمال الأطفال، الهجوم على المدارس أو المستشفيات، الاغتصاب أو أي شكل من أشكال العنف الجنسي، خطف الأطفال، حرمانهم من المساعدات الإنسانية أو الوصول إليها. بالإضافة إلى الانتهاكات المذكورة سائفاً، فإن فريق الرصد في الأراضي الفلسطينية المحتلة يقوم بجمع المعلومات المتعلقة بالتهجير القسري وحالات الاعتقال والاحتجاز.



إحصائية تبين إجمالي عدد الأطفال الذين يحتجزون في المعتقلات الإسرائيلية في نهاية كل شهر منذ شهر كانون ثاني 2008 (ملاحظة: العدد المذكور ليس تراكمياً) - المصدر: نشرة الاعتقال الصادرة عن الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فلسطين - عدد 23، تشرين الثاني 2011)

⁵ غراسا ماشيل لليونيسيف (2001). تأثير الحرب على الأطفال :

استعراض التقدم المحرز منذ تقرير عام 1996 للأمم المتحدة حول أثر النزاع المسلح على الأطفال. الرابط: <http://www.unicef.org/graca> (آخر اتصال: 19 حزيران 2011)

⁶ الجهاز الفلسطيني للإحصاء المركزي: سلسلة إحصاءات الطفل (رقم 14، 2011). أطفال فلسطين -- قضايا وإحصاءات التقرير السنوي لعام 2011. الرابط: http://www.pcbs.gov.ps/Por-tals/_PCBS/Downloads/book1740.pdf (آخر اتصال: 22 حزيران 2011)

الاحتجاز، فقدان الممتلكات مثل هدم البيوت. وكان من ضمن من تعرض لتلك الفواجع شريحة الأطفال اللذين لاقوا مصير الاعتقال أو الاحتجاز في السجون الإسرائيلية. فمنذ بداية الانتفاضة في العام 2000 اعتقلت واحتجزت القوات الإسرائيلية أكثر من 7000⁹ طفل فلسطيني، العديد منهم بلغ من العمر 12 عام. ويتعرض هؤلاء الأطفال إلى الاستجواب، الاعتقال والمحاكمة في المحاكم العسكرية الإسرائيلية.

وقد تم تسجيل والإبلاغ عن حالات مقلقة تتعلق بسوء المعاملة، التعذيب، مضايقات لفظية وجسدية خلال فترة الاحتجاز¹⁰. عادة ما يتم اعتقال الأطفال خلال الليل أو خلال ساعات الصباح الباكرة حيث يتم تعصيب أعينهم وتقييد أيديهم خلف ظهورهم وترحيلهم لسجن إسرائيلي أو لمستوطنة حيث يتعرضون للتحقيق والاستجواب. وفي أغلب الأحيان، يحدث ذلك بدون حضور محامي مع الطفل أو أهله. في معظم حالات اعتقال أو احتجاز الأطفال تكون التهم الموجهة اليهم هي إلقاء الحجارة حيث غالباً ما تكون الأدلة المصاحبة للالتهم غير واضحة أو أنها غير موجودة أصلاً. والطريقة التي يتم فيها التعامل مع القاصرين من قبل الجيش الإسرائيلي أو المحاكم الإسرائيلية تعتبر انتهاك صارخ لمواثيق الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل، أيضاً اتفاقية جنيف الرابعة، واتفاقية الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب وفي حالة الأطفال من القدس الشرقية والذي تعتقلهم القوات الإسرائيلية فإن الخرق الإسرائيلي يمتد أكثر الى القوانين الدولية ليشمل قانون الشباب الإسرائيلي.

⁹ تقدير المجموع مستمد من عدد يقدر ب 700 طفل فلسطيني اعتقلوا في السنة. ويستند هذا على الأرقام التي قدمتها مصلحة السجون الإسرائيلية، الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال - فلسطين.

¹⁰ الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال - فلسطين (آذار 2011). الأطفال الفلسطينيين الأسرى. جلسة البرلمان الأوروبي للجنة الفرعية لحقوق الإنسان.

ذلك القتل، التشويه، التعذيب، الاعتقال التعسفي والاحتجاز، هدم المنازل، التمييز، المضايقات، تقييد حرية الحركة للأشخاص والبضائع. هم كذلك عُرضة لأشكال العنف المختلفة في مجتمعاتهم، منازلهم ومدارسهم أيضاً⁷. بالإضافة لما يضطر الأطفال الفلسطينيين معاشته جراء الأوضاع السياسية المتردية، فإن الأوضاع والعوامل الاقتصادية والاجتماعية تزيد من الأمور سوءاً، حيث يعاني 11 طفل من كل 100 طفل فلسطيني تحت سن الخمس سنوات من سوء تغذية.

في العام 2010، كان 80.1% من الأسر الفلسطينية لديها طفل أو أكثر بلغت منهم نسبة الأطفال اللذين يعيشون في فقر 26.9% وأكثر من نصف هؤلاء يعيشون في حالة فقر مدقع⁸.

الأطفال المحتجزين والأطفال المحررين

لقد تعرض الآلاف من الأطفال الفلسطينيين للعنف الناتج عن النزاع المسلح. وكانت انطلاقاً الانتفاضة في أيلول من العام 2000 قد أضفت لسنوات الاحتقان الناتجة عن الضغوطات السياسية والتي تتراوح من إجراءات لامتناهية من العقوبات المتعددة على ساكني الأراضي المحتلة إلى ذلك للتعرض للتجارب المفجعة كفقدان عزيز أو الأطراف، أو الحرية - السجن-

⁷ مؤسسة إنقاذ الطفل، موجز البرنامج 2011، الرابط: <http://mena.savethechildren.se/PageFiles/3827/SCS%20OPT%20Programme%20Summary%202011.pdf> (آخر اتصال: 17 أيلول 2011)

⁸ الجهاز الفلسطيني للإحصاء المركزي: سلسلة إحصاءات الطفل (رقم 14، 2011). أطفال فلسطين -- قضايا وإحصاءات التقرير السنوي لعام 2011. الرابط: http://www.pCBS.gov.ps/Por-tals/_PCBS/Downloads/book1740.pdf (آخر اتصال: 22 حزيران 2011)

هذا بالإضافة إلى عدد كبير من أليات حقوق الإنسان. تعتبر عملية الاحتجاز تجربة نفسية سيئة وخاصة للأطفال والتي عادةً ما تؤثر في صحتهم النفسية وتترتب عليها آثار طويلة الأمد تكون بحاجة إلى تدخل خاص من نوعه¹¹.

¹¹ مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (آذار 2011). تقرير التقييم النصفي. تأهيل الأطفال الفلسطينيين المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.



صورة التقطها طفل محرر من المعتقل

"في السجن أنت مثل الرجل الآلي.
بدون اسم..
أنت عبارة عن رقم لا غير"

د.س. اعتقل وعمره ١٧ عام.

الإطار القانوني: الاحتجاز

يمكن النظر لموضوع الاحتجاز من منظور القانون الدولي وكذلك الإطار التشريعي الوطني. وهذا يشمل سياسة القانون المحلي المعمول بها في القدس الشرقية، الأوامر العسكرية المعمول بها في الأراضي الفلسطينية المحتلة والقوانين المعمول بها في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية. وسيبحث الفصل التالي جميع القطاعات التشريعية السالفة الذكر.

الإلزام أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب أن يجري اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقاً للقانون ولا يجوز ممارسته إلا كملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة¹².

أنواع القانون الدولي التي تنطبق على حالة الأطفال الفلسطينيين قيد الاحتجاز:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 .
اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 المتعلقة بحماية المدنيين في أوقات الحرب.
القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، 1955 .
المعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، 1966 .

معاهدة مناهضة التعذيب وأنواع أخرى من العقوبات والمعاملة الغير انسانية أو التحقير أو العقوبات الغير انسانية، 1984 .

قواعد بكين: القواعد النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث، 1985 .

مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، 1988 .

اتفاقية حقوق الطفل، 1989 .
مبادئ مؤتمر الرياض الارشادية لمنع جنوح الأحداث، 1990 .

المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، 1990 .
قواعد حماية الأحداث المجردين من حريتهم، 1990 .

افتتحت اتفاقية حقوق الطفل للتوقيع عليها في العام 1989، وحتى هذا الوقت، فإن اتفاقية حقوق الطفل هي أكثر الاتفاقيات اعترافاً في الأمم المتحدة. وتبقى

مصلحة الطفل الفضلى

اتفاقية حقوق الطفل المادة 3

في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية، يولى الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى.

القانون الدولي

هناك العديد من الآليات القانونية الدولية والتي تنطبق على الأطفال قيد الاحتجاز (أنظر المربع) وعلى الرغم من ذلك عالجت اتفاقية حقوق الطفل الإطار القانوني لحالة الأطفال قيد الاحتجاز. والمعاهدة تدين بشدة أي عملية احتجاز وسجن للقاصرين. وبالإضافة إلى مبدأ "العمل لصالح"، على سبيل المثال القرارات التي يتم اتخاذها والتي يمكن أن يكون لها تأثير على حياة الأطفال يجب أن تأخذ في عين الاعتبار أولاً وأخيراً صالح الطفل على جميع الأصعدة كما نصت المادة 37/ب من اتفاقية حقوق الطفل:

¹² اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل. الرابط: <http://www2.ohchr.org/english/law/crc.htm> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)

اتفاقية مناهضة التعذيب

المادة I

لأغراض هذه الاتفاقية، بقصد "التعذيب" أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم عقلياً، يلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويله أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث - أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أي كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية. ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها¹⁵.

الولايات المتحدة ودولة الصومال فقط من بين الدول التي لم تصادق على اتفاقية حقوق الطفل.

ورغم أن إسرائيل قد صادقت على معاهدة حقوق الطفل في العام 1991 إلا أن تنفيذ مضمون الاتفاقية غير منفذ حيث تتناقض أساليب وطرق إسرائيل في احتجاز الأطفال الفلسطينيين ومضمون الاتفاقية التي أصبحت طرفاً فيها.

وفي حين أن معاهدة حقوق الطفل تعتبر كل شخص يبلغ من العمر أقل من 18 عام هو طفل، فإن القانون العسكري الإسرائيلي الذي طبق على الأطفال الفلسطينيين حتى شهر تشرين أول 2011 عرف الطفل بأنه شخص يبلغ من العمر أقل من 12 عام في حين تم اعتبار من هم بين 12 - 14 عام مرحلة شباب واعتبار من هم ما بين 14 - 16 بالفتن صغار ومن بلغ منهم 16¹³ عام وأكثر تم اعتبارهم بالفتن. وكما ذكر سابقاً فقد تم تعديل هذا القانون مؤخراً واعتبار البالغ هو من بلغ من العمر 18 عام فأكثر.

ورغم ذلك فقد كان احتجاز الأطفال في الضفة الغربية وما زال إجراء ممنهج حيث تحتجز إسرائيل شهرياً ما بين 200 - 300 طفل. هناك آلية أخرى قانونية أخرى تطبق على مفهوم احتجاز الأطفال وهي مستمدة من معاهدة مناهضة التعذيب حيث أن هناك حالات كثيرة تم الإبلاغ عنها وفيها تم استعمال التعذيب و/أو سوء المعاملة خلال فترة الاحتجاز¹⁴. ويعرف التعذيب كما جاء في المادة الأولى من اتفاقية مناهضة التعذيب:

وعليه، هناك شروط أربعة يتم بها تعريف

التعذيب:

¹³ الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين (2007). الأطفال الفلسطينيين الأسرى.

¹⁴ الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين

(2007). الأطفال الفلسطينيين الأسرى.

¹⁵ اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. الرابط: <http://www2.ohchr.org/english/law/cat.htm> (آخر اتصال: 4 أيلول

(2011

1. أن يكون هناك قصد وعمد.
2. الآلام شديدة أو معاناة.
3. نية لإحداث أي ممن ذكر أعلاه بما في ذلك بهدف الحصول على معلومات و/أو على اعتراف.
4. أن يتم بيد أو بمعرفة شخصية حكومية.

ووفقاً لمعاهدة حقوق الطفل، كل طفل محروم/ة من حريتهم "له/لها الحق في البقاء على اتصال مع عائلاتهم من خلال المراسلات والزيارات"¹⁶ ومع ذلك يتم توقيف معظم الأطفال الفلسطينيين في مراكز احتجاز داخل إسرائيل حيث يتعذر على عائلاتهم الزيارة بسبب صعوبة الحصول على تصاريح للدخول إلى إسرائيل أو بسبب المصاريف المالية المترتبة على تلك الزيارة. هذا الأمر بحد ذاته هو خرق لمعاهدة جنيف الرابعة والتي تحدد معايير الحماية الإنسانية للمدنيين في مناطق الحرب والتي تحظر النقل القسري والترحيل للأشخاص المحميين¹⁷ لى خارج الأراضي المحتلة¹⁸. وبناءً عليه، فإنه يترتب على أسر الأطفال المحتجزين التقدم بطلب للحصول على تصاريح تسمح لهم بالسفر إلى داخل إسرائيل إلا أنها عادة ما يتم رفضها.

الأطفال الذين يكونون عرضة للتعذيب يعانون من آثار مختلفة ما بعد حدوث صدمة التعذيب، منها: الدخول في عزله، الأرق، القلق، آثار نفسية وعقلية، اضطرابات نفسية، سلوك اجتماعي عدواني، ممارسة العنف ضد الصغار والأطفال بما في ذلك الأخوة وهناك آثار أخرى كثيرة.

آثار التعذيب على الأطفال هو أشد وطأة مما هو عليه على الكبار في السن حيث يكون الأطفال ما يزالون في مرحلة التكوين لشخصيتهم الذاتية. وحيث أن قدرة الأطفال على تحمل الألم هي أقل منها عند البالغين، فإن التجارب المؤلمة مثل التعذيب والمعاملة السيئة سيكون لها أثر أكبر على شخصياتهم وصحة ورفاه عواطفهم ونفسياتهم. ومن بين أمور كثيرة تنتج عنها تجربة الاحتجاز عند الأطفال، فإن الأمر الأكثر تأثيراً يتجسد في طريقة فصلهم عن عائلاتهم.

الجدول التالي¹⁹ يعطي لمحة عامة عن كل المبادئ و الحقوق التي تنطبق على حالة الأطفال الفلسطينيين في الاحتجاز والانتهاكات التي تتم بحق تلك المبادئ والحقوق.

المبدأ / الحق	آلية حقوق الانسان والمادة
المبادئ العامة	
مبدأ المصلحة الفضلى	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 3.1.
مبدأ إجراء أخير	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37b.
مبدأ عام التمييز	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2.1 / اتفاقية حقوق الطفل، المادة 2 / الحقوق
الحق في أن يكون بريئاً حتى تثبت الإدانة	النموذجية الدنيا 6.1، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / 11 اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.2 b.i / الحقوق النموذجية الدنيا 84.2، الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10.3 / اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.1.
أن يكون هدف الإجراءات العقابية هو التأهيل والإصلاح	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10.3 / اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37c.
سيتم معاملة الأطفال بما يتناسب وأعمارهم ووضعهم القانوني	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.3.
يجب تأسيس قوانين وإجراءات وسلطات ومؤسسات خاصة بالأطفال	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.3.

¹⁶ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل. الرابط: <http://www2.ohchr.org/english/law/crc.htm> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)

¹⁷ اتفاقية جنيف الرابعة. الرابط: <http://www.icrc.org/ihl.nsf/FULL/380?OpenDocument> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)

¹⁸ اتفاقية جنيف الرابعة. الرابط: <http://www.icrc.org/ihl.nsf/FULL/380?OpenDocument> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)

¹⁹ كوك، C.، هنية، A.، كأي، A (2004) الشباب الضائع. سياسة إسرائيل في اعتقال الأطفال الفلسطينيين. لندن: بلوتو للطباعة. 36 ف.

²⁰ قدمت جميع البيانات من الاطفال المحررين الذين تمت مقابلتهم لهذا التقرير. وترد الشهادات بأكملها في ملحق هذا التقرير.

تعقيب من اطفال محررين	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.4 .	يجب أن تكون هناك إجراءات خاصة متوفرة لضمان معاملة الأطفال بطريقة مناسبة لسلامتهم وتناسب مع ظروفهم وجرائهم (مثل على الإجراءات الخاصة تتضمن: الاهتمام، الإرشاد وأوامر إشراف، الاستشارة، فترة تجربة، الرعاية، التعليم، برامج التدريب المهني، وبدائل أخرى للرعاية المؤسسية)
«سمح لأهلي أن يأتوا لزيارتي مرة واحدة فقط: لم أراهم، لأنه كان اليوم الذي سيتم نقلني فيه (...)»	اتفاقية حقوق الطفل، المادة / 37C. قواعد بكن، / 26.5 قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، 62-59	الحق بالإبقاء على الاتصال مع الخارج بما في ذلك العائلة مستشار قانوني
		الحق بالعلاج
«لقد استغل اللحظة و اخذ يضربني في طريقنا للخروج، ودفعتني علي الجدار؛»	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / 5 الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 7. اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37a . / CAT	الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية، التحقير، اللانسانية أو العقوبة.
«لقد كنت قصيرا جدا ونحيفا لعمرى، فكان الجنود يضحكون ويسخرون مني بسبب ظهوري.»	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 10.1. اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37C .	الحق في المعاملة بإنسانية والكرامة التي هي حق لكل إنسان.
	قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، 65،	يجب منع حمل واستعمال السلاح من قبل الموظفين في أي من الأماكن التي يتم فيها احتجاز الأحداث.
	قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، 67،	يجب الامتناع بشدة من اللجوء إلى إجراءات تأديبية منها المعاملة القاسية واللانسانية والتحقير، أيضا العقاب الجسدي، الحبس في زنزانة معتمة، عزل مغل أو منفرد أو أي عقوبة من شأنها التأثير في الصحة والسلامة البدنية والعقلية للطفل للحدث.
		الحقوق فيما يتعلق بإجراءات الاعتقال.
« المرة الأولى التي تم أرسلت إلى المحكمة ، كانت بعد أسبوع واحد (...)»	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / 9 الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 9.1. اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37b	المنع الاحتجاز أو الاعتقال الاحتياطي
	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 9.4. اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37d .	الحق في الذهاب إلى المحكمة بسرعة لمعرفة ما إذا كان الاحتجاز قانونياً
«في المحكمة، وكأنتي كنت غير مرئي ، لا أحد يتحدث معي أو يخبرني بشأن التهم الموجهة لي (...)»	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9.2 .	الحق في معرفة أسباب الاعتقال
«لم تكن هناك معلومات حول ما تم اتهامي بشأنه (...)»	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 9.2. اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.2b.ii	الحق في معرفة إذا ما كان هناك تهم
« (...) لم يكن هناك محام ولا قاض ولا أي شيء.»	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان/ (1) 11 اتفاقية حقوق الطفل، المادة / 37d . قواعد بكن، 15.1	الحق في الحصول على دفاع وتمثيل قانوني

وقال المحقق "بعد كل ثلاثة أشهر سوف تضيق ثلاثة أشهر أخرى، حتى تعترف". كنت خائفاً في نهاية المطاف البقاء في السجن طوال حياتي، ولذا قمت بالاعتراف في اليوم الأخير."

"مكثت (...) في زنزانة صغيرة مع ستة سجناء بالغبين."

"لدي مشكلة مع جهازاي التنفسي ويمكن أن يؤدي ذلك لمشاكل في التنفس (...). لقد مرضت في السجن (...) ولكن لم يوافق على طلبي لمقابلة طبيب أبداً."

"(...) رائحة الطعام سيئة، لا أحد يأكل شيئاً، ولم يكن شيئاً فحسب، بل أيضاً كانت الكميات قليلة جداً."

"لم يكن لدينا أي نوع من التعليم في السجن. لم يكن لدينا حتى الكتب. كل ما كان يمكننا القيام به هو النوم والطعام، والتفكير، والتفكير والمزيد من التفكير (...)"

"كانت تلك المرة الأخيرة التي شاهدت فيها الشمس. مكثت لمدة ٠٢ يوماً في الجملة في زنزانة مظلمة دون أن أرى ضوء الشمس ولم يسمح لي بالخروج."

الحق في عدم الإجبار على الاعتراف	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.2b.iv .
الحقوق فيما يتعلق بالإجراءات القضائية	
يجب اللجوء إلى الإجراءات الغير قضائية عندما أمكن عند التعامل مع الأطفال	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.3b .
الحق في محاكمة عادلة من قبل طرف محايد	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / 10 اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.1b.iii .
الحق أن تتم المحاكمة بأقصى سرعة ممكنة	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 10.2b ، اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.2b.iii .
الحق في الاستئناف	اتفاقية حقوق الطفل، المادة 40.2b.v .
الحقوق فيما يتعلق بالاحتجاز ما قبل وما بعد المحاكمة	
أن لا يتم الاحتجاز مع أشخاص مدنيين خلال الانتظار للمحاكمة	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 10.2a ، الحقوق النموذجية الدنيا 8b ،
أن لا يتم الاحتجاز مع البالغين خلال الانتظار للمحاكمة	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 10.2b ، اتفاقية حقوق الطفل، المادة / 37c ، الحقوق النموذجية الدنيا 8d ،
أن لا يتم الاحتجاز مع البالغين بعد صدور الحكم	الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة / 10.3 ، اتفاقية حقوق الطفل، المادة / 37c ، الحقوق النموذجية الدنيا 8d ،
الاحتجاز مع نفس الفئة من السجناء	الحقوق النموذجية الدنيا 8 ،
يجب أن تكون ظروف الاحتجاز صحية	الحقوق النموذجية الدنيا 12-13 ،
الحق في الحصول على الرعاية الطبية	قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، / 49-55 ، قواعد بكن 26.2
يجب أن يتوفر للمحتجزين من الطعام للحفاظ على صحة جيدة، ويجب أن يكون الطعام ذو نوعية جيدة وجيد التحضير	الحقوق النموذجية الدنيا 20.1 ،
الحق في ممارسة المعتقدات الدينية أثناء الحجز	الحقوق النموذجية الدنيا 41-42 ،
الحق في متابعة التعليم أثناء الاحتجاز	قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، / 38 ، قواعد بكن 26.2 ، الحقوق النموذجية الدنيا 77 ،
الحق في الحصول على تدريب مهني	قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، 42 ،
الحق في الحصول على وقت ترفيهي وممارسة تمارين يومية في الهواء الطلق أينما أمكن.	قواعد الامم المتحدة لحماية الاحداث المحرومين من حريتهم، 47 ،

الإطار التشريعي الوطني



قام جنود من جيش الاحتلال الإسرائيلي باعتقال ه.ي. في منتصف الليل. حتى هذا اليوم لا تزال آثار البنادق على الباب تذكر العائلة "بعشرات الجنود المتنعين" الذين اقتحموا وداهموا منزلهم.

أو النية لبحث الأسباب الكامنة من وراء احتجاج الأطفال عوضاً عن فرض العقوبات واستبدالها بالتأهيل والخدمات العامة بدلاً من السجن والغرامة. احتجز جنود الجيش الإسرائيلي ه.ي. في منتصف الليل. حتى هذا اليوم هناك علامات من أعقاب البنادق على الباب وهي تذكر العائلة باقتحام "عشرات الجنود المتنعين" لمنزلهم.

الأطفال الذين يُلقى القبض عليهم من قبل قوات الجيش الإسرائيلي يتم التعامل معهم كمعتدين على أمن دولة إسرائيل وتباعاً يتم محاكمتهم ضمن المنظومة العسكرية وفي محاكم عسكرية وهو نفس النظام الذي يتم من خلاله محاكمة فلسطينيين بالغين. حتى شهر تشرين أول 2011 أعتبر الأمر العسكري الإسرائيلي رقم 1651 (سابقاً الأمر العسكري 132) الطفل الفلسطيني هو الشخص الذي يبلغ من العمر أقل من 16 عام وأن أي شخص أكبر من ذلك تتم محاكمته وإصدار حكم بحقه وسجنه مع بالغين²². وقد قامت

²² لا توجد حدود قانونية. الرابط:

<http://nolegalfrontiers.org/en/general-information/>

يشرح هذا الفصل الإطار التشريعي الوطني والفروق بين القوانين التي تنطبق على الأطفال في القدس الشرقية وسواهم مما يعيشون تحت الاحتلال في الضفة الغربية.

إسرائيل

بعد احتلال الضفة الغربية وقطاع غزة في العام 1967 من قبل إسرائيل، فرضت الأخيرة مجموعة من القوانين العسكرية على المناطق المحتلة باستثناء القدس الشرقية والتي قامت إسرائيل بضمها وبالتالي أصبح القانون الإسرائيلي هو القانون المحلي الساري هناك. وعليه، فإن القوانين المعمول بها والخاصة بالأطفال في القدس الشرقية تختلف عنها في الضفة الغربية.

الضفة الغربية

إن عمل المحاكم العسكرية في الضفة الغربية لم يكن يوماً فاعلاً ضمن إطار قانون شامل بمعنى أن النظام القضائي العسكري²¹ هو أحد أفرع قوة الاحتلال وبالتالي فإن لب اهتمام القضاء العسكري هو الأمن في الدرجة الأولى منه في تحقيق العدالة والمقصود هنا بأن القضاء العسكري جاء لخدمة أمن الجيش الإسرائيلي وإسرائيل بالدرجة الأولى وفرض سيطرة الجيش على الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. ويوضح ما سلف لماذا يفتقر القضاء العسكري إلى الأدوات

²¹ ويل، S. المجلة الدولية للصليب الأحمر. الذراع القضائي للاحتلال:

المحاكم العسكرية الإسرائيلية في الأراضي المحتلة. مجلد 89، رقم 866.

الرابط: http://www.icrc.org/eng/assets/files/other/irrc_866_weill.pdf

(آخر اتصال: 18 أيلول 2011)



تم احتجاز ا.د. لمدة ٢٠ شهر وهي في سن الخامسة عشر. وهي تصف شعورها بعد الافراج: "كنت منطوية على ذاتي ومنعزلة، لم أرغب أبداً بالخروج من المنزل ومقابلة الناس"

احتجازهم في الضفة الغربية يتم نقلهم إلى سجون ومراكز احتجاز داخل إسرائيل وهذا ما يشكل صعوبة بالنسبة لذويهم وأقاربهم لزيارتهم حيث أن الدخول إلى إسرائيل بحاجة إلى تصريح خاص وعادةً تلتقى طلبات التصاريح الرفض من قبل إسرائيل. كما أنه يجب التركيز بأن عملية نقل المحتجزين خارج المناطق المحتلة هو خرق للقانون الدولي وتحديداً اتفاقية جنيف الرابعة. وبحسب القانون العسكري، فإن أي جندي إسرائيلي له صلاحية اعتقال أي شخص يشبهه به وبدون الحصول على أمر قضائي بذلك. ففي معظم الحالات تكون حالات الاعتقال مصحوبة بصعوبات بالغة حيث عادةً ما تقتحم قوة من الجيش الإسرائيلي بيلغ عددها العشرات من الجهود المدججين بالسلاح منزل عائلة المطلوب ويقوموا بالتفتيش وسحب المطلوبين من فراشهم تحت جنح الظلام، معصوب العينين ومكبل اليدين حيث يتم أخذ المشتبه بهم إلى مراكز الاحتجاز لاستجوابهم. إن الطريقة التي تتم فيها عملية الاعتقال لا تأخذ بالحسبان الظروف المصاحبة لعملية الاعتقال فالأحداث المشتبه بهم

إسرائيل بتغيير الأمر العسكري بعد أن مارست العديد من منظمات حقوق الإنسان ضغوط لتعريف كل شخص أقل من 18 عام²³ بأنه طفل وأن يعامل على هذا الأساس. ويتعرض الأطفال الفلسطينيين لنفس الإجراءات التي يتعرض لها البالغين خلال عمليات الاعتقال، الاستجواب، المحاكمة، السجن. فالقانون العسكري كما هو مطبق في الأراضي الفلسطينية المحتلة يختلف عن القانون المطبق في داخل دولة إسرائيل. مثلاً على ذلك فترة الاحتجاز للأطفال حيث يمكن احتجاز أي شخص فلسطيني لمدة 8 أيام قبل عرضه على محكمة في حين أن فترة الاحتجاز في إسرائيل هي 24 ساعة كحد أقصى قبل العرض على المحكمة ومدة الاحتجاز لمن هم أقل من 14 عام²⁴ هي 12 ساعة كحد أقصى. وفي حين أن فلسطيني الأراضي المحتلة يمكن أي يبقوا قيد الاحتجاز مع التجديد لمدة عامين لحين الانتهاء من الاستعدادات للمحاكمة فإن نفس هذا الإجراء يجب أن لا يتجاوز 9 شهور في إسرائيل ويختلف سن الرشد ما بين إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة. ففي حين أن تعريف الطفل بحسب القانون الإسرائيلي المحلي يتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل داخل إسرائيل، فإن ذلك يتناقض مع تعريف الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة والذي كان 16 عام حتى تشرين أول 2011 حيث قامت إسرائيل وتحت وابل من الضغوط الدولية ومناشدة من منظمات إنسانية بدعوة الجيش الإسرائيلي إلى رفع العمر الذي يتم بموجبه التعامل مع الفلسطينيين كقاصرين إلى 18 عام²⁵. في معظم الحالات فإن الأطفال الذين يتم

juvenile-military-courts (آخر اتصال: 17 آب 2011).

²³ صحيفة هآرتس. (أكتوبر 2011). الرابط: (آخر اتصال: 13 تشرين أول 2011)

²⁴ لا توجد حدود قانونية. الرابط:

<http://nolegalfrontiers.org/en/general-information/juvenile-military-courts> (آخر اتصال: 17 آب 2011).

²⁵ صحيفة هآرتس. (أكتوبر 2011). الرابط: (آخر اتصال: 13 تشرين أول 2011)

فيها المشتبه فيهم من المستوطنين وبغض النظر إذا ما كانت الجريمة المرتكبة جنائية أو أمنية فإنه يتم التعامل معها في المحاكم المدنية داخل إسرائيل.

القدس الشرقية

في القدس الشرقية يتم معاملة الأحداث هناك قيد الاحتجاز بشكل يتناقض وقانون الشباب في إسرائيل بصيغته المعدلة في العام 2008. وحيث أن إسرائيل قد ضمت القدس الشرقية بعد العام 1967 فإن سكانها تبعاً ينطبق عليهم القانون الإسرائيلي. وقد تم تعديل قانون الشباب في العام 2008 ليتماشى القانون القضائي الإسرائيلي الخاص بالأحداث مع القانون الدولي بهذا الشأن.

في العام 2010، أفادت جمعية حقوق المواطن المدنية في إسرائيل بأن 1200 قاصر فلسطيني تم التحقيق و ذلك للاشتباه بهم بإلقاء حجارة بشكل مخالف لقانون الشباب في القدس الشرقية²⁶.

ويتمتع القاصرون بحسب قانون الشباب بنوع من الحماية الخاصة، فعلى سبيل المثال فإن أي قاصر يتم اتهامه بجناية له الحق في التشاور مع أحد الوالدين أو قريب قبل أن يتم استجوابهم وأن يحظى بحضور أحد الوالدين أو الأقارب خلال عملية الاستجواب.

المادة (a)F تؤكد أنه "سيتم استدعاء أي قاصر يشتبه به في ارتكاب جريمة جنائية للاستجواب ويتم ذلك بمعرفة والديه (...)" وهذا ما يعتبر إجراء نادر مع الأحداث في القدس الشرقية. وفي معظم الحالات التي تم بحثها من قبل جمعية حقوق المواطن المدنية في إسرائيل وكذلك التي تم بحثها من قبل مؤسسة إنقاذ الطفل تبين بأن الأطفال كان يتم اعتقالهم من منازلهم في ساعات الليل أو اعتقالهم أثناء توجههم إلى المدرسة.

²⁶ جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل (آذار 2011). انتهاكات «قانون

الشباب (المحاكمة والمعاقبة، وطرق العلاج) -- 1971» من قبل الشرطة الإسرائيلية في القدس الشرقية. الرابط: <http://www.acri.org.il/en/?p=2428> (آخر اتصال: 21 آب 2011)



في العام ٢٠١٠ فقط تم التحقيق مع ١٢٠٠ طفل فلسطيني للاشتباه بتورطهم برمي الحجارة. أصغر الأطفال المعتقلين يبلغ من العمر ٧ سنوات.

بالقاء حجارة تتم معاملتهم بنفس الطريقة التي تتم فيها عملية اعتقال واستجواب بالغين مشتبه بهم بالإرهاب.

ويمكن ملاحظة فرق كبير عند المقارنة مع الطريقة التي يسلكها القضاء مع المستوطنين القاطنين في مستوطنات تعتبر غير قانونية تحت إطار القانون الدولي. ومع إن التشريعات الأمنية تجيز لمحاكم الضفة الغربية محاكمة أي شخص يرتكب جريمة أو جنحة في منطقتهم، إلا أن المحاكم العسكرية تتعامل بشكل حصري مع القضايا الخاصة بالمواطنين الفلسطينيين، أما فيما يتعلق بالقضايا التي يكون

يحدد قانون الشرطة سن المسؤولية الجنائية "إجراءات الشرطة مع الأحداث" بحسب المادة B3 (I) حتى 12 عاماً. وتتص على أن "القاصر الذي ليس عليه مسؤولية جنائية ولكن يشبهه به بارتكاب جريمة أن يعامل كشاهد ويجب أن لا يتم اعتقاله أو يتم فتح ملف جنائي بحقه (...). ومع ذلك تقيد مجموعة من الشهادات التي تم جمعها من قبل منظمات مختلفة عاملة في حقوق الإنسان في القدس الشرقية بأن أطفال تبلغ أعمارهم أقل من 12 عاماً قد تم اعتقالهم واستجوابهم وتعرض البعض منهم إلى تصرفات عنيفة من قبل الشرطة²⁹. وبخلاف المادة B10 من قانون الشباب فإن معظم الحالات الموثقة تضمنت تعرض القاصرين لتكبير الأيدي. وقد أكد ذلك أطفال أثناء مقابلات تمت مع مؤسسة حقوق الطفل³⁰.

وعلى الرغم من تناقض الواقع مع القانون، فإن الأخير ينص بأنه "لن يتم اتخاذ قرار بأن يتم تكبير يدي القاصر أو ربطها بعد اعتقاله إذا كان من الممكن تحقيق الهدف المنشود من خلال طرق أقل عنفاً (...)" وقد أفاد العديد من الأطفال الذين تعرضوا لهذه التجربة ببقاء علامات على أيديهم جراء التكبير الشديد استمرت عدة أيام حتى بعد انتهاء العملية³¹. كما أنه لم يسمح للأطفال بأن يتشاوروا مع أهاليهم قبل عملية الاستجواب بحسب ما ينص عليه القانون.

ويحظر القانون كذلك أن يتم استجواب القاصر أثناء الليل كما أن القاصر يجب أن لا يتم اعتقاله إذا كان يمكن تحقيق الهدف المرجو من الاعتقال بطريقة أقل ضرراً عليهم. ولكن هذه الجزئية من القانون لا تبحث موضوع الاحتجاز ولكن فقط عملية استجواب الأطفال. حيث يحظر القانون عملية استجواب الطفل في الليل إلا إذا كانت عملية الاستجواب تتم خلال الفترة التي يكون فيها الطفل قيد الاحتجاز أو في حالة موافقة الطفل وأهله على ذلك أو عندما تكون القضية ذات العلاقة لها مخاطر أمنية حقيقية. وبحسب جمعية حقوق المواطن المدنية الإسرائيلية فقد أبدى بعض الأهالي استعدادهم للذهاب مع أبنائهم بهدف الاستجواب في صباح اليوم الذي تتم فيه عملية الاعتقال مما يجعل عملية الاعتقال الليلية أمر غير ضروري بحد ذاته.

تقارير بهذا الشأن صادرة عن جمعية حقوق المواطن المدنية في إسرائيل ومنظمة بيتسليم الإسرائيلية تقيد بأنه من تاريخ كانون أول 2010 وأنه عندما تعلق الأمر بأطفال بلغت أعمارهم أقل من 14 عام فإنه في معظم الحالات لم يتم السماح للأهالي بحضور جلسات الاستجواب الخاصة بأبنائهم. ومع أن القانون يحظر تدخل الأهالي خلال عمليات الاستجواب، إلا أن المحققين استغلوا ثغرات القانون بالشكل الكامل حيث أفادت منظمة بيتسليم²⁷ بأن المحققين قد أجبروا "بطريقة التراضي" الأهالي على توقيع اتفاقية يتمتع فيها الأهل من الحديث مع أطفالهم أو كان يفرض عليهم أن يجلسوا خلف أطفالهم لمنع أي نوع من التواصل بالنظر ما بين الطفل والأهل. وفي إحدى الحالات، تم إخراج والد الطفل من غرفة التحقيق بعد أن سأل في بداية التحقيق عن سبب وجود علامات تشير إلى آثار عنف على وجه ابنه²⁸.

²⁹ صحيفة هآرتس (أيار 2011). الرابط: (آخر اتصال: 21 آب 2011)

مركز معلومات وادي الحولة -- سلوان (آذار 2011). الرابط: <http://silwanic.net/?p=13100>

جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل (آذار 2011). انتهاكات «قانون الشباب (المحاكمة والمعاقبة، وطرق العلاج) -- 1971» من قبل الشرطة الإسرائيلية في القدس الشرقية. الرابط: <http://www.acri.org.il/en/?p=2428> (آخر اتصال: 21 آب 2011)

³⁰ النصوص محفوظة مع مؤسسة إنقاذ الطفل، 2011

³¹ المرجع نفسة

²⁷ • بيتسليم -- مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. الحذر: هناك أطفال أمامك (كانون أول 2010). السلوك غير قانوني للشرطة اتجاه الأحداث في حي سلوان للاشتباه في رمي الحجارة. الرابط: http://www.btselem.org/publications/summary-ries/201012_caution_children_ahead

21 آب 2011

²⁸ المرجع نفسة

الجدول أدناه: انتهاكات الشرطة لحقوق القاصرين في شرق القدس (أساسا) المنصوص عليها في قانون الشباب الإسرائيلي (ويستند هذا الجدول على ترجمة المواد ذات الصلة والاستنتاجات الواردة في تقرير جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل، 2011)

<p>قانون الشباب، المادة 9F (أ) ” سيتم استدعاء القاصر المشتبه به في ارتكاب جريمة جنائية للاستجواب وسيتم استجوابه بمعرفة والديه (...)“</p>	<p>الاستدعاء للاستجواب من قبل الشرطة</p>
<p>قانون الشباب، المادة 10 (أ) ” لا يجوز اتخاذ أي قرار لاعتقال قاصر إن أمكن تحقيق الهدف من الاعتقال من خلال الوسائل التي هي أقل ضررا على حريته، وفي حالة الاعتقال سوف يكون ذلك لأقصر فترة ممكنة من الوقت المطلوب لتحقيق هذا الهدف، ويجب ان يأخذ اي قرار لاعتقال قاصر، العمر وأثر الاعتقال على السلامة البدنية والعقلية للحدث وتنميته في عين الاعتبار.“</p>	<p>توقيف الأحداث كإجراء قانوني أخير</p>
<p>قانون الشباب، المادة 9 هـ (أ) ” الحدث المشتبه به ... له / لها الحق بحضور الوالدين أو أحد الأقارب الآخرين أثناء الاستجواب، وايضا على نحو مماثل للتشاور معهم، ويفضل ذلك قبل بدء الاستجواب (...)“</p>	<p>حضور الوالدين خلال استجواب الاحداث</p>
<p>قانون الشباب، المادة 9 ج ” لا ينبغي استجواب القاصر المشتبه به ارتكاب جريمة في مركز الشرطة في الليل (...)“</p>	<p>الاعتقال والاستجواب خلال الليل</p>
<p>قانون الشباب، المادة 10 ب ” لن يتم اتخاذ قرار لتكبير أو ربط ايدي القاصر إذا كان ممكنا تحقيق نفس الهدف بطريقة أقل ضررا : أي تكبير لايدي قاصر ان تستمر لأقصر مدة لازمة لتحقيق الهدف المذكور، في اتخاذ قرار لتكبير قاصر، في حال كان القرار ان يتم تكبير ايدي القاصر يجب أن يأخذ الضابط بعين الاعتبار عمر المشتبه به والتأثير الذي سيتركه ذلك على السلامة الجسدية والعقلية للحدث.“</p>	<p>تكبير اليدين للقاصر في المناطق العامة</p>
<p>قانون العقوبات، 1977، المادة 34 ف ” لا يجوز تجريم أي شخص جنائيا عن الأفعال التي ارتكبتها قبل بلوغه سن الثانية عشرة.“ مرسوم الشرطة ” سلوك الشرطة بشأن الأحداث“، المادة 3 ب (1) ” يجب أن يعامل القاصر الخالي من المسؤولية الجنائية والمشتبه في ارتكابه جريمة كشاهد. يجب ان لا يتم القبض عليه، ولا ينبغي أن يفتح ملف جنائي له / لها.“ مرسوم الشرطة ” سلوك الشرطة بشأن الأحداث“، المادة 3 ب (2) ” يجوز احتجاز قاصر تحت سن المسؤولية الجنائية لغرض فحص معلوماته أو لغرض مقابلة اخصائي/ مسؤول الرعاية الاجتماعية للطفل الذي دُعي/ دعيت لحضور التحقيق.“</p>	<p>تأخير واعتقال القاصرين دون سن المسؤولية الجنائية</p>



الإطار التشريعي الوطني: السلطة الوطنية الفلسطينية³²

في العام 2004 أقرت السلطة الفلسطينية "قانون الطفل الفلسطيني" لحماية حقوق الأطفال في أراضي السلطة الفلسطينية ومع هذا يجب توسيع نطاق الحماية للأطفال. المجلس التشريعي الفلسطيني يفتقر إلى الكفاءة عندما يتعلق الأمر بتعيين الأشخاص المناسبين كما أنه يفتقر إلى القدرة على تحديد عقوبات واضحة عند خرق القانون ذات العلاقة³³. هناك تزايد كبير ومتسارع في عدد الأطفال المعترضين مع القانون في المناطق الفلسطينية المحتلة. وذكرت في هذا الصدد وزارة الشؤون الاجتماعية وهي الجهة

يشكل الاحتلال الإسرائيلي عائقاً أمام قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على إدارة الحكم. تقسيم الأراضي الفلسطينية لمناطق نفوذ أ، ب، ج وعدم وجود تواصل جغرافي ما بين مناطق الضفة الغربية وبين غزة وبين التجمعات السكانية الرئيسية حد من مناطق نفوذ السلطة الوطنية الفلسطينية. ورغم ذلك فقد بذلت جهود لضمان عمل وسريان اتفاقية الأمم المتحدة لحماية حقوق الطفل عندما يتعلق الأمر بحماية الأطفال في مناطق نفوذ السلطة.

وعليه، فالإطار التشريعي الذي ينظم موضوع حماية الطفل على المستوى المحلي داخل مناطق نفوذ السلطة الفلسطينية لا يزال يفتقر إلى حماية فاعلة.

³³ هذا الأسبوع في فلسطين. العدد 154.

شباط 2011. الرابط: [http://www.thisweekinpalestine.com/details.](http://www.thisweekinpalestine.com/details.php?id=3326&ed=191&edid=191)

آخر) [php?id=3326&ed=191&edid=191](http://www.thisweekinpalestine.com/details.php?id=3326&ed=191&edid=191)

اتصال: 5 أيلول 2011

³² هذا مقطع مختصر، نشرت الكامل للمرة الأولى في كل من: مؤسسة

إنقاذ الطفل. تحليل أوضاع حقوق الطفل. الأراضي الفلسطينية المحتلة

-- 2011. 95-91.

الرئيسية المسؤولة عن الإشراف على آليات حماية الأطفال الفلسطينيين في الأراضي المحتلة أن هناك 1960 حالة لأطفال متهمين وفي حالة نزاع مع القانون خلال العام 2009 وهو 3 أضعاف الحالات التي تم التبليغ عنها في العام 2007. هذا ولم تتوفر أي بيانات عن نفس الموضوع من قطاع غزة خلال الفترة ما بين 2007 – 2009.


من أكثر التهم شيوعاً التي وجهت للأطفال هي تهمة السرقة و/أو تدمير الممتلكات وقد تم اتهام من 3 – 5% من الأطفال باعتداءات جنسية و/أو جسدية. وكانت نسبة التهم الموجهة للفتيات قليلة جداً حيث أن 90% من الأطفال المعتقلين والذي وجه لهم تهمة كانوا من الذكور. وفي حين أن الفقر كان الدافع الأساسي للأطفال ليكونوا عرضة للمساءلة القانونية إلا أنه هناك عوامل أخرى ساهمت في تفاقم الظاهرة ومنها تطبيع ظاهرة العنف والمشاكل العائلية المتفاقمة، الكبت الديني بالإضافة إلى العادات والتقاليد الاجتماعية.

وزارة الشؤون الاجتماعية هي الجهة الرئيسية المسؤولة عن متابعة آلية حماية الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة ولكنها تقتصر إلى وجود عدد كافي من مراكز الحماية للأطفال أو عدد كافي من الأخصائيين للإشراف على الأطفال الذين هم بحاجة إلى حماية في المراكز وكذلك التعاون والتنسيق مع جهات حكومية وغير حكومية (على سبيل المثال من أجل تعزيز السياسات المشتركة بين الوزارات لحماية الطفل). ومن جهة أخرى تقتصر الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى نظام قضائي خاص بالأحداث فالآليات الموجودة والتي يتم بموجبها التعامل مع الأطفال الذي هم في حالة نزاع مع القانون قد عفى عليها الزمن وطرق الحماية الموجودة والموارد المتوفرة لا تلي المعايير الدولية.

المادة 40 من اتفاقية حقوق الطفل تتضمن عدد من الإجراءات الوقائية الواجب توافرها عند حرمان الأطفال من حريتهم. وحتى هذا الوقت هذه الإجراءات لم يتم تطبيقها في مناطق السلطة الفلسطينية. فالنظامين المعمول بهما مستمدا من زمن أوقات الإدارة المصرية والأردنية والمطبقة حالياً في قطاع غزة والضفة الغربية تقوم على فلسفة التعامل مع الأطفال الذين يواجهون مشاكل مع القانون كمجرمين وتتجه لمعاقبتهم بدلاً من تقديم الدعم الاجتماعي اللازم لهم. هذا هو أحد العوامل الرئيسية التي تسهم في تدهور حالة الأحداث ودفعم للانحراف. أما بالنسبة للمرجع الرئيسي في الضفة الغربية هو "قانون إصلاح الأحداث رقم 16، الأردن، 1954" في حين أن القوانين الرئيسية في تنظيم القضايا في قطاع غزة هي "قانون الأحداث المجرمين رقم 2 للعام 1937 وكما تم تعديله من خلال قانون الأحداث المجرمين رقم 31، مصر للعام 1938 "قوانين محاكمة المجرمين الأحداث، الانتداب البريطاني 1937/1938/1941 وآليات تنظيم السجن ومدارس الإصلاح، فصل 117، المادة 12 من الانتداب البريطاني عام 1932"³⁴. استخدام المصطلحات في القانون يعزز مثل هذه الاعتقادات. فالقانون الساري في غزة يصف الأطفال الذين هم في نزاع مع القانون "بالمجرمين" وأما القانون الساري في الضفة الغربية "بالأحداث المنحرفين"³⁵. نتيجة لذلك فإن هذه الأنظمة الغابرة تقتصر في صلبها إلى وجود بعض المبادئ الداعمة ضمن المعايير الدولية الخاصة بقضاء الأحداث مما يجعلها غير ملائمة لتلبية الضمانات المنصوص عليها في اتفاقية حقوق

³⁴ الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال - فلسطين. التقرير السنوي لقضاء الأحداث، 2006.

³⁵ بارتيسيب وسوجو (حزيران 2010). دراسة عن قضاء الأحداث في الأراضي الفلسطينية المحتلة.



اتجاه الأطفال في حال خرقها. وعليه وحتى تكون هناك إمكانية لتطبيق قانون الطفل يتطلب الأمر صياغة مواد إضافية من قبل المؤسسات الرسمية ذات العلاقة³⁷.

لم تحدث تغييرات جذرية حقيقية مع صدور قانون الطفل الفلسطيني لأنه عجز في تحديد موضوع المسئلة القانونية الواقعة على الجهات المسؤولة أو تحديد الإجراءات لمتابعة تنفيذ القانون. والمثير للقلق هنا أن عملية الإصدار النهائية لمشروع قانون جديد خاصة لحقوق الأحداث الفلسطينيين بما يتناسب مع المعايير الدولية ما زال قيد الصياغة ولا يبدو بأنه سيتم الانتهاء منه في الآجل القريب. وما يزيد الأمر

الطفل وغيرها من الاتفاقيات الدولية. وما يعتبر مثيراً للقلق هو أن المجلس التشريعي الفلسطيني لم يقدّم أية إجراءات من شأنها معالجة الثغرات الموجودة في الأنظمة الحالية والمعمول بها في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث يعمل فقط بثلاث مواد من مجموع 75 مادة من قانون الطفل المخصصة للأحداث الجانحين³⁶. هذه المواد تُعنى بمبادئ محدّد منها خطر استعمال المعاملة القاسية وضرورة وضع تدابير خاصة في التعامل مع الأطفال وضرورة التعامل مع الأطفال بطريقة تتناسب مع أعمارهم مع الحفاظ على كرامتهم. ولكن لم تتطرق هذه المواد لبحث موضوع المسائل القانونية الواقعة على القائمين عن تأمين هذه التدابير الخاصة والواجبات

³⁷ حماية الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة: الهياكل والسياسات

والخدمات. معهد المجتمع والصحة العامة جامعة بيرزيت، والخطة الوطنية للعمل الأمانة العامة. لم ينشر تقرير (نيسان 2006). 54.

³⁶ انظر المواد 69-67

على الثلاث وزارات المعنية بقضاء الأحداث وهي وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الداخلية ووزارة



العدل بأن تتسق جهودها والتعاون فيما بينها عن كذب بإتباع سياسات داخلية مشتركة لمعالجة موضوع الأحداث الجانحين³⁹.

³⁹ المفترض ان هناك نص قانوني يدعو إلى إنشاء محكمة الأحداث. ومع ذلك، فان الفرق الوحيد مع المحكمة البالغين هو أن المحاكمة تتم من وراء الأبواب المغلقة. لا يوجد قاضي خاص للأحداث او تدابير خاصة بتعيين أو غيرها من تطبيقاتها. ومن المفير للقلق انه حتى هذا الضمان المتواضع لا يطبق عندما يتم ارتكاب الجريمة من قبل طفل وبالغ. وصرح ممثل الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن عن ان كيفية عدم وجود سياسات داخلية يؤثر سلبا

سوءاً هو أن النصوص وقوانين الحماية الرثة والمعمول بها الآن والمستمدة من القوانين الأردنية والمصرية لا يتم تطبيقها بشكل صحيح من قبل الجهات الحكومية المعنية. وهذا يرجع إما بسبب عدم وجود إرادة لذلك من قبل الشرطة أو بسبب صعوبة نقل الأطفال من منطقة إلى أخرى بسبب تقسيم المناطق في الضفة الغربية والمفروضة من قبل إسرائيل مما يرجح احتجاز الأطفال في مراكز الشرطة أو في السجون مع محتجزين بالغين.

أضف إلى ذلك، أن الافتقار للخبرات المناسبة في وزارة العدل يؤدي إلى تطبيق لا منهجي للتدابير القائمة مثل وجود كاميرات أثناء المحاكمة أو إنشاء غرف خاصة بالأحداث أو إتباع إجراءات بما يتماشى مع المعايير الدولية. ويعتبر هنا الدور الذي تضطلع به وزارة الشؤون الاجتماعية لا يفضى أي تحسينات على الموضوع برتمته. فالنقص الحاد في الموارد المالية والبشرية وعدم وجود تعاون ما بين فروع الضفة الغربية يسهم في تقييد عمل الوزارة من النواحي القانونية والاجتماعية لمساعدة الأحداث الجانحين. وبالتالي، هناك نقص مزمن في عدد الأخصائيين في المراقبة وفي مراكز تأهيل الأحداث. وبالرغم من المساندة الوطنية لاتفاقية حقوق الطفل من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية فإن السياسات الحالية القائمة الخاصة بقانون الأحداث لا تعكس المعايير الدولية. وفي الحقيقة فإن المجتمع الفلسطيني هو من يقوم بوصم الأطفال الذي يرتكبون أعمال مشينة ويقوم بتهميشهم بشكل ممنهج عوضاً عن مساعدتهم ومساندتهم بمجابهة ومحاربة الظروف الاجتماعية التي تدفع الأطفال نحو هذه السلوكيات³⁸.

ونظراً للتعقيدات المحيطة بهذا الموضوع فإنه ينبغي

³⁸ مقابلة مع داود الدرعاوي، محام الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين.. رام الله، 7 ايار 2008. انظر أيضا مقابلة مع فريد الاطرش، الباحث الميداني في الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن.. 8 نيسان 2008.

ومع هذا، فالتقصية أكبر من ذلك، فنتيجة لذلك لم يتم إنشاء مراكز أحداث أو محاكم للأحداث في



بالأحداث. وفيما يتعلق بوزارة الشؤون الاجتماعية فقد كانت هناك خطوات ايجابية تم تبنيها حديثاً فيما يتعلق بقضاء الأحداث. فالقيادة الحالية قامت وما زالت تعمل بخطوات جديدة نحو الإصلاح والمأسسة. في العام 2010 أقدمت وزارة الشؤون الاجتماعية وبالتعاون مع مكتب الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي وبعثة الشرطة الأوروبية بوضع هيكلية شاملة ودراسة تقييم احتياجات السلطة الوطنية الفلسطينية بالنسبة لتعاملها مع موضوع قضاء الأحداث وتقديم خطة بذلك بناء على التقرير المذكور⁴¹.

وعليه فإن عدم وجود إطار قانوني مناسب فيما يخص القوانين والسياسات بهذا الشأن يتجلى في افتقار للكفاءة وعجز السلطة الوطنية الفلسطينية في توفير الدعم القانوني والاجتماعي للأطفال وهي:

أولاً: الضمانات الموجودة ضمن القوانين الوطنية وعلى الرغم من أنها غير كافية إلا أنها أيضاً غير مطبقة بالكامل من قبل الجهات المسؤولة وفي ظل غياب عملية تطبيق مناسبة للمعايير الدولية، فإن السلطة الوطنية الفلسطينية هي الجسم الأول المسؤول عن الانتهاكات لحقوق الأساسية للأطفال الفلسطينيين منذ لحظة دخولهم في نظام قضاء الأحداث. وفي حقيقة الأمر فإن عملية صياغة قانون قضاء الأحداث الموحد الجديد بدأت في العام⁴² 1999. وقد شاركت الجهات الحكومية من الضفة الغربية وقطاع غزة ومنظمة اليونيسيف ومنظمات قانونية فلسطينية غير حكومية في تطوير مشروع القانون الذي يجسد غالبية الضمانات المنصوص عليها دولياً.

مراكز الشرطة أو الجهاز القضائي⁴⁰. ولم تزل هناك

إجراءات غير مفعلة في ظل عدم وجود غرف خاصة

على حماية الأطفال، انظر مقابلة مع فريد الأطرش، الباحث الميداني في الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، 8 نيسان 2008.

2008. خلال المقابلة ذكر مثالا عن كيف أن ضباط الشرطة من بيت لحم (مباشرة من وزارة الداخلية) غير متعاونين مع ضباط رام الله.

⁴⁰ المرجع نفسه. في ص 45. ومع ذلك، ووفقاً لهذا المصدر «هناك رجال من الشرطة مسؤولين بشكل غير رسمي عن التعامل مع قضايا قضاء الأحداث وفقاً لقتضيات واسعة بدلاً من سياسات أو إجراءات محددة».

⁴¹ بارتيسيب و سوجو (حزيران 2010). دراسة عن قضاء الأحداث في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

⁴² وزارة التخطيط واليونيسيف (حزيران 2005). حماية الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة : ورقة موقف وطني. إنتاج شعار ، القدس ، الأراضي الفلسطينية المحتلة

• لا توجد حدود قانونية، الرابط:

<http://nolegalfrontiers.org/en/general-information/the-military-courts>
(آخر اتصال: 17 آب 2011).

عمل مؤسسة إنقاذ الطفل فيما يتعلق بقضاء الأحداث تحت ولاية السلطة السلطانية

على توفير مساحة لهؤلاء الأطفال لاكتشاف قدراتهم الذاتية ولتعزيز ثقتهم بأنفسهم وقدراتهم التعبيرية واستعمالها كأداة للإفصاح عن احتياجاتهم وضعفهم ولمساعدتهم لتجاوزها وذلك من خلال أنشطة الفن التعبيري واستعمالها كأحد الأدوات الرئيسية لممارسة الحماية الذاتية. وقد اشتملت الأنشطة التي نفذت مع الأطفال نشاطات مختلفة في الفن التعبيري، الغناء، كتابة الشعر، المسرح، نشاطات موسيقية، مناقشات أدبية في المكتبات. كما يهدف المشروع أيضاً إلى تعزيز قدرات الأخصائيين الاجتماعيين، فرق الشباب وعمل مخيمات صيفية لمساعدتهم في تطوير المناحي الثقافية والتعليمية وكذلك لتعزيز بناء شبكات الاتصال بين القطاعات ذات الصلة. والهدف العام هو تقوية وتدعيم المجتمع المدني وللمساعدة في الترويج وتعميم مفهوم حقوق الأطفال في المجتمع الفلسطيني.

عدالة الطفل

كما ذكر سابقاً فإن النظام الفلسطيني لقضاء الأحداث يعاني من عوائق أدت إلى تطبيق سيء للمعايير الدولية الخاصة بحماية الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي ضوء هذا الوضع فإن منظمة إنقاذ الطفل تسعى لملء الفراغ الحاصل وإيجاد آليات شاملة لضمان حماية حقوق الأطفال والتركيز من خلالها على الأطفال الذين هم في نزاع مع القانون. إن الهدف الكامن من وراء المشروع الذي تقوم عليه مؤسسة إنقاذ الطفل وهو "عدالة الطفل" هو تحسين وتطوير بيئة حامية للأطفال في مناطق السلطة

كما ذكر سابقاً، فإن حقوق الأطفال الذين في نزاع مع القانون يتم خرقها في الوقت الراهن بشكل دائم. وملء الفراغ القانوني ينبغي على جهات حكومية وغير حكومية ذات علاقة أساسية بالموضوع دفع الحكومة إلى ترشيح الإطار القانوني القائم مع المعايير الدولية بهدف توفير أدنى حد من الحماية للأحداث الجانحين. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعادة هيكلة ومأسسة ودعم عملية تطوير حماية حقوق الأطفال.

وينصب عمل مؤسسة إنقاذ الطفل من أجل تحسين النظام القضائي للأحداث في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتقوم مؤسسة إنقاذ الطفل من خلال المشاريع التالية بالعمل مع شركائهم من المؤسسات التنفيذية لتعزيز شبكة العمل المحلية ومنع المؤسسات ذات العلاقة من أي خروقات لحقوق الطفل ضمن الفئات الضعيفة مثل حالة الأطفال الذين في نزاع مع القانون وأيضاً بهدف تسهيل عملية دمجهم في مجتمعاتهم.

حماية الطفل من خلال الفن والأدب

من خلال مشروع "حماية الطفل من خلال الفن والأدب" تهدف مؤسسة إنقاذ الطفل إلى العمل مع أطفال ممن هم في نزاع مع القانون في بيت لحم ورام الله. الفئة المستهدفة من الأطفال هم من قاموا بارتكاب اعتداءات جنائية ويتم التحفظ عليهم في مراكز تأهيل للأحداث الجانحين. ويعمل البرنامج

التأهيل النفسي للأطفال الذين هم في نزاع مع القانون

التأهيل النفسي للأطفال الذين هم في نزاع مع القانون هو مشروع يستهدف الأطفال الذين في حالة نزاع مع القانون. ويجري تحت هذا المشروع تدخل من ذوي الاختصاص على الصعيد النفسي بهدف مساعدة هؤلاء الأطفال على الاندماج في مجتمعاتهم. ومن الأطفال من يحتاج إلى تدخل نفسي واجتماعي سيحصل على الارشاد النفسي الذي يحتاجه وإلى المشورة. ولا يستهدف المشروع فقط هؤلاء الأطفال المعنيين ولكن عائلاتهم أيضاً بهدف تعريفهم على الطرق الفاعلة للتعامل والتواصل مع أطفالهم والتي تتم أيضاً عن طريق تقديم الارشاد النفسي لهم والمشورة أيضاً. على الصعيد الأكبر فإن مؤسسة إنقاذ الطفل تعمل على بناء القدرات النفسية والاجتماعية للأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في مراكز الأحداث وأيضاً في وزارة الشؤون الاجتماعية بما في ذلك الأخصائيين في المراقبة. بالإضافة إلى ذلك فإن مؤسسة إنقاذ الطفل تعمل على تدعيم وتحسين الظروف والخدمات المقدمة للأطفال في مراكز الأحداث من خلال بحث الموضوع مع أصحاب المسؤولية على الصعيد الوطني، تحديداً منهم الوزارات بهدف رفع مستوى الوعي حول هذا الموضوع.

دور أصحاب المسؤولية الرئيسية

بالتناغم مع الأطر التشريعية وبالإضافة إلى إسرائيل كونها قوة الاحتلال وصاحبة المسؤولية الأساسية فإن هناك أيضاً ثلاث جهات مهمة تقع على عاتقهم المسؤولية فيما يتعلق بموضوع احتجاز الطفل: الهيئات الحكومية الفلسطينية، ممثلي الجمعيات المدنية ووحدة الأسرة.

الفلسطينية والارتقاء بمستوى الجهات المسؤولة مثل المجلس التشريعي الفلسطيني، القضاة، المدعين العامين والمسؤولين التنفيذيين والوزارات المعنية ضمن مناطق نفوذ السلطة الوطنية وإسرائيل. وعليه فإن المنظمات الشريكة تقوم بمراقبة وتوثيق وتقديم التقارير عن الخروقات بحق حقوق الأطفال الذي هم في نزاع مع القانون والأطفال ضحايا العنف. وتقوم تلك المنظمات بالدفاع عن حقوق الأطفال الذين في حالة نزاع مع القانون بتوفير تمثيل قانوني للطفل وإعطاء المشورة القانونية لذويهم من خلال محامين والدعوة للامتنال لحقوق الأطفال الفلسطينيين. وتركز الأنشطة التي تندرج ضمن المشروع على تحسين سبل حماية الأطفال الذين في حالة نزاع مع القانون من خلال ثلاث دعائم أساسية: بناء قدرات الجهات الفاعلة وذات العلاقة، إسناد الاتهامات بالأدلة والبراهين والدعوة إلى سياسات حماية وتطبيقات أفضل، كذلك وجود تمثيل قانوني واستشاري.

”هناك أستاذ واحد من عرب الداخل يدخل ليعلم إلى السجون الاثني فقط التي توفر فرص تعليمية محدودة ولا يتم تقسيم الأطفال للتعليم بحسب العمر أو القدرات ويتم تزويدهم بأوراق - كتب عمل وأقلام رصاص خلال فترة الحصة التعليمية والتي تيم استرجاعها عند انتهاء الدرس. أما بالنسبة للتعليم في السجون فهو ليس إلزامياً.“

الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين

من ذلك، فإنه في شهر تشرين الثاني 2009 تم إنشاء محكمة عسكرية خاصة بالشباب في الضفة الغربية ولكن بدون أي تأثير حقيقي على الأرض عندما يتعلق الموضوع بالقاصرين الفلسطينيين المحتجزين وذلك بحسب ما جاء من منظمة بتسليم⁴⁴.

وحتى عندما يتعلق الأمر بتوفير خدمات تعليمية خلال أو بعد عملية الاحتجاز فإن الحكومة الإسرائيلية تقشل في ملاقة المعايير الدولية بهذا الشأن: وتفيد تقارير من الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين بأن هناك 2 من السجون الإسرائيلية فقط من تلك التي تضم أطفال فلسطينيين توفر تعليم للأطفال وهي حتى بذلك تعتبر خدمات السجون أقل من الحد الأدنى لضمان حق التعليم للأطفال بالمستوى المطلوب⁴⁵.

وفي هذا الشأن، تجدر الإشارة إلى أنه وبحسب وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية لم يتم أي تعاون منظم بين الوزارة المذكورة والسلطات الإسرائيلية للتعويض عن الأشهر وفي بعض الأحيان السنوات التي يفقدها الأطفال من عملية التعليم خلال احتجازهم في إسرائيل⁴⁶. يذكر بأن وزير التعليم الحالي لم يحظى قط بموافقة السلطات الإسرائيلية لزيارة السجون⁴⁷.

⁴⁴ بتسليم -- مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة (تموز 2011). ليس بالأمر الهين. انتهاك حقوق القاصرين الفلسطينيين الذين اعتقلتهم إسرائيل للاشتباه في رمي الحجارة. الرابط: http://www.btselem.org/download/201107_no_minor_matter_eng.pdf (آخر اتصال: 19 أيلول 2011)

⁴⁵ الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال (2009). القيود على التعليم: الفجوات في توفير التعليم للأطفال في الاحتجاز. لمحة عامة عن الحق في التعليم للأطفال في الاحتجاز. الرابط: <http://www.defenceforchildren.org/files/gabriella/Education-in-Detention-EN.pdf> (آخر اتصال: 20 أيلول 2011)

⁴⁶ مؤسسة إنقاذ الطفل (2008). تحليل أوضاع حقوق الطفل (CRSA). الأراضي الفلسطينية المحتلة.

⁴⁷ مقابلة مع خالد قزمار، المستشار القانوني الخاص للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال. رام الله، 12 تموز 2011.

وعلى الرغم من أن الأطراف الفاعلة قد فشلت في أن تلبى التزاماتها الدولية منها والوطنية، إلا أنه يمكن ملاحظة ظاهرة تحصل من وقت إلى آخر وهي أن يعتبر الاحتجاز ظاهرة بطولية وضرب من ضروب مقاومة الاحتلال الإسرائيلي.

وبالتالي يتم التقليل من عواقب عملية الاحتجاز الوخيمة على الصحة العقلية والنفسية وفي بعض الأحيان الجسدية وتحديداً منها عند الأطفال مما يولد الاعتقاد لديهم بأن طلب المساعدة بعد عملية الاحتجاز يعتبر أمراً مهين وخزي عليهم وعلامة ضعف في الشخصية أو عدم الانتماء إلى مجتمعهم. وعليه، قد يكون أي مسعى للطفل الذي مر بعملية الاحتجاز طلب المساعدة عملية مربكة نفسياً.

السلطات الإسرائيلية

تقع على كاهل إسرائيل كقوة احتلال في الضفة الغربية، القدس الشرقية وغزة مسؤولية اتجاه الشعب القابع تحت الاحتلال وذلك كما هو منصوص عليه في اتفاقية لاهاي واتفاقية جنيف الرابعة. وبخلاف المحافظة على الأمن في المناطق والحفاظ وعلى الأمن والنظام العام⁴³ يتوجب على إسرائيل الالتزام بواجباتها لضمان سلامة السكان المحليين. وبصفتها أحد الدول المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل فإنه مطلوب من إسرائيل بأن تتبنى وتحمي وتقوم على تنفيذ المبادئ كما جاءت في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وفي حين أن اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل يتم تطبيقها على الدوام على الأطفال الإسرائيليين، فإن الحال يختلف عندما يتعلق الأمر بالأطفال الفلسطينيين القاطنين في الضفة الغربية والقدس الشرقية. وعلى الرغم

⁴³ مؤسسة السلام في الشرق الأوسط. القانون الدولي يفرض على إسرائيل حماية الفلسطينيين تحت الاحتلال. الرابط: <http://www.fmep.org/reports/archive/vol.-4/no.-3/>

(آخر اتصال: 19 أيلول 2011)

الأشطة المجتمعية التوعية.

خلال العامين المنصرمين أوقفت وزارة الشؤون الاجتماعية عدداً من أنشطتها وخدماتها بعد تقديمها مرة واحدة وذلك لعدم توفر ميزانيات خاصة بها ونقص في التمويل. فعلى سبيل المثال ففى الوقت الذي قامت فيه وزارة شؤون الأسرى والمحررين بتخصيص (وهو عدد قليل اساسا) ثلاث اخصائيين اجتماعيين⁴⁹ لمتابعة ومعالجة قضايا الأطفال المحررين من خلال تقديم المشورة النفسية والاجتماعية والتعاون مع وزارة التربية والتعليم العالي للعودة إلى المدرسة واتخاذ اتجاه التدريب المهني للمستقبل، فإنه وفي الوقت الراهن لا يوجد اخصائيين اجتماعيين عاملين في الضفة الغربية على الإطلاق⁵⁰. بالإضافة إلى ذلك لم تنجح الجهات الفاعلة في السلطة الوطنية الفلسطينية في تنفيذ برامج وقائية من شأنها أن تمنع الأطفال من القيام بأعمال ضد القانون⁵¹.

وتحديداً، أقدمت وزارة الأسرى والمحررين على إلغاء دائرة الأطفال والشباب والتي كانت مسؤولة عن تأسيس طرق الوقاية والتأهيل للأطفال الفلسطينيين المحتجزين وذلك بسبب نقص في التمويل⁵².

الجهات الحكومية المسؤولة: وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة شؤون الأسرى والمحررين

فيما يتعلق بالتزاماتها الحكومية الداخلية، فإن هناك جهود تبذل من أجل شمل موضوع تأهيل الأطفال المحررين في الإطار التشريعي الخاص بقانون الأسرى والمحررين. هذا يستوجب على السلطة الفلسطينية بأن تقدم خدمات نفسية واجتماعية للأطفال المحررين من أجل تأهيلهم ودمجهم في المجتمع⁴⁸. على صعيد السلطة الوطنية هناك وزارتين على وجه التحديد لهم دور رئيسي فاعل فيما يتعلق بالأطفال المحررين هم وزارة الأسرى والمحررين ووزارة الشؤون الاجتماعية. ورغم ذلك فكلا الوزارتين تقتصر إلى القدرة اللازمة لتقديم المساعدة لعدد كبير من الأطفال الأسرى المحررين. أما وزارة التربية والتعليم العالي فإنها تحمل المسؤولية الأساسية اتجاه الأطفال الأسرى والمحررين وعن توفير الدعم المالي والقانوني، والإرشاد النفسي، الاجتماعي والخدمات الطبية لهم. في الوقت الراهن تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية وعلى الرغم من أنها غير ملزمة بحسب القانون بتقديم المساعدة للأطفال المحررين باعتبار الوزارة مسؤولة عن تقديم المساعدات لكل فئات الأطفال الضعيفة من الفلسطينيين من خلال تنفيذ

⁴⁸ مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل

(آب ٢٠٠٨). التأهيل الاجتماعي للأطفال الفلسطينيين المحررين: : السعي نحو الحرية. تقرير لتقييم احتياجات الأطفال الفلسطينيين وحقوقهم بعد الاحتجاز. الرابط: [http://sca.savethechildren.se/Documents/](http://sca.savethechildren.se/Documents/Resources/The%20Social%20Rehabilitation%20of%20Palestinian%20Child%20Ex-Detainees%20%28ENGLISH%29.pdf)

Resources/The%20Social%20Rehabilitation%20of%20Palestinian%20Child%20Ex-Detainees%20%28ENGLISH%29.pdf

(آخر اتصال: ١٩ أيلول ٢٠١١)

⁴⁹ المرجع نفسه

⁵⁰ مؤسسة إنقاذ الطفل (٢٠١١). تحليل أوضاع حقوق الطفل (CRSA).

الأراضي الفلسطينية المحتلة.

⁵¹ مقابلة مع صالح نزال، مستشار وزير وزارة شؤون الأسرى والمحررين، رام

الله، 13 يوليو 2011.

⁵² المرجع نفسه

ينبغي أن يتم التعامل مع العائلات بطريقة بناءة فبدلاً من أن يتهم الأهل بالتقصير فإنه الأحرى دعمهم وإرشادهم لتطوير وبناء مهارات أفضل حول كيفية التعامل بالمواضيع الخاصة والناجمة عن احتجاز أطفالهم.

الجهات الفاعلة في المجتمع المدني

لقد نجحت قطاعات المجتمع المدني الفلسطيني في الحفاظ على حيويتها وقدراتها على الرغم من النزاع الطويل مع إسرائيل بكل سلبياته وتأثيراته على المجتمع الفلسطيني. فهناك عدد كبير من المنظمات العاملة في العديد من المجالات الاجتماعية بهدف تحسين و/أو دعم كفاءة وتأهيل إمكانيات المجتمع الفلسطيني. هناك منظمات رئيسيتان يركز عملهما في مجال التأهيل والاندماج للأطفال الفلسطينيين المحررين. هم جمعية الشبان المسيحية القدس ومركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب. جمعية الشبان المسيحية القدس تركز في عملها على الأطفال المحررين وأهاليهم ومجتمعاتهم وذلك لتسهيل الطريق أمام هؤلاء الأطفال لإعادة الاندماج في مجتمعاتهم. تقوم جمعية الشبان المسيحية القدس بتحقيق أهدافها من خلال عدد كبير من الأخصائيين في 11 مكتب تابع لها في القدس الشرقية والضفة الغربية.

ويتخصص مركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب في عمله مع قضايا الصحة العقلية ومنع التعذيب. فبالإضافة إلى الاستعانة بالأخصائيين الاجتماعيين والمستشارين، فإن العمل بهذه القضايا يتم من خلال أطباء علم النفس وأطباء الأمراض العقلية، وعلى

بما أن أفراد العائلة هم الأقرب للمحتجزين فإنهم الأقدر على تقديم الدعم لهم بأكثر كفاءة ممكنة وفهم مشاعر ومشاكل أبنائهم. فالوالدين هم المسؤولين قانونياً عن سلامة أبنائهم. وقد استخلصت النتائج المترتبة جراء احتجاز الأطفال على عائلاتهم بأن الأخير لا يعرفون الطريقة المناسبة للتعامل مع أبنائهم بعد قضائهم فترة في الاحتجاز (هذا إذا كانوا يدركون أصلاً بأن هناك تأثيرات نفسية واجتماعية على أبنائهم جراء عملية الاحتجاز) أو أنهم يصبحون في حالة حماية مفرطة على أبنائهم يصاحبها تقييد لحريتهم مما يفاقم من محنتهم ما بعد فترة الاحتجاز⁵³. هذه لا يعتبر بناءاً بل المزيد من العواقب الإضافية أمام دمج الأطفال المحررين. وهنا تبين من نتائج البحث بأن الشعور العام بعدم الأمان عند الوالدين يتولد من الانطباع العام بأن الأهل غير مؤهلين لتقديم المساعدة المناسبة والمطلوبة لأبنائهم. وفي تقرير لمؤسسة إنقاذ الطفل "السعي نحو الحرية"⁵⁴ يشير إلى نتائج يمكن ان نستخلصها من أن الأهل لا يختاروا أن يتجاهلوا واجباتهم اتجاه أبنائهم ولكن السياق السياسي الفلسطيني يعالج صراعاتهم الشخصية في هذا الشأن ويملئ فراغ الاحتياجات الشخصية الواجب على الأهل القيام بها. وعليه،

⁵³ انظر الفصل: تأثير احتجاز الطفل على الأسرة

⁵⁴ مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (أب 2008). التأهيل الاجتماعي للأطفال الفلسطينيين المحررين: السعي نحو الحرية. تقرير لتقييم احتياجات الأطفال الفلسطينيين وحقوقهم بعد الاحتجاز. الرابط: <http://sca.savethechildren.se/Documents/Resources/The%20Social%20Rehabilitation%20of%20Palestinian%20Child%20Ex-Detainees%20%28ENGLISH%29.pdf>

(آخر اتصال: 19 أيلول 2011)

سبيل المثال من خلال جلسات فردية للعلاج النفسي وجلسات استشارية.

وبالإجمال فإن كل من مركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب وجمعية الشبان المسيحية القدس يقدمون أنشطة وخدمات في كل أنحاء الضفة الغربية باستعمال أحدث أدوات العلوم النفسية والاجتماعية العلمية.

المنظمات الأخرى مثل الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين ومؤسسة الضمير تركز في خدماتها على تقديم المساعدة والمشورة والتمثيل القانوني للأطفال الفلسطينيين المحتجزين. مؤسسة الضمير بدورها تركز على دعم الأسرى بشكل عام في حين أن الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين تهتم بشكل أكبر إلى دعم وحماية حقوق الأطفال بحسب المعايير الدولية. مؤسسة الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين لديها وحدة مناصرة قوية لدعم عملهم من خلال بحث الموضوع مع أصحاب المسؤولية وعلى الصعيد الدولي والمحلي لضمان حقوق الأطفال قيد الاحتجاز. وبهذا الصدد يجب أن تتم الإشارة أيضاً إلى جهود اللجنة الدولية للصليب الأحمر لزيارتهم للأسرى والتحقق من ظروف ووضع السجون في مناطق وأوقات الحرب وحالات النزاع.

استخلاص الدروس والعبر والتوصيات

إلى السلطات الإسرائيلية:

- التأكد من عدم احتجاز أي طفل داخل إسرائيل وذلك خلافاً مع المادة 76 من اتفاقية جنيف الرابعة والتي تنص على أن

”الأشخاص المحميين اذا تم توجيه تهمة لهم باعتداءات فيجب أن يتم احتجازهم في الدولة تحت الاحتلال وإذا ما تمت إدانتهم يقضون فترة الحكم فيها. وإذا كان ممكناً، يجب فصلهم عن آخرين محتجزين وأن يتمتعوا بظروف اعتقال مناسبة بما في ذلك الطعام، النظافة والتي يجب أن تكون مناسبة للحفاظ على صحتهم والتي يجب أن تكون في أقل الأحوال مساوية لحالة السجناء في الدولة المحتلة“

- ضمان الامتثال الكامل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وذلك من خلال حظر كل أنواع العنف ضد الأطفال بما في ذلك التعذيب والمعاملة السيئة.
- تطبيق الإطار القانوني الوطني بدون تمييز. قانون الشباب وتعديلاته يجب أن تطبق على الأطفال الفلسطينيين في القدس الشرقية.
- التأكيد على أن لا يتم استجواب أي طفل بدون حضور محامي من طرفه أو أحد أطراف العائلة.
- التأكيد على أن يتم تسجيل جميع حلقات الاستجواب الخاصة بالأطفال سمعياً وبصرياً⁵⁵.
- ضمان الامتثال الكامل لاتفاقية مناهضة التعذيب بما في ذلك المادة 20 والتي تسمح للجنة مناهضة التعذيب زيارة إسرائيل والتحقق في أدلة يتم التبليغ عنها حول ممارسات منهجية للتعذيب.
- التأكيد بأن ترفض المحاكم العسكرية كل الأدلة التي يشته بالحصول عليها من خلال سوء المعاملة أو التعذيب.
- التأكيد على ضرورة التحقق بصورة نزيهة من جميع الادعاءات التي تتمتع بمصداقية بخصوص سوء معاملة أو ممارسة التعذيب.
- حظر قانون الاعتقال الإداري للأطفال⁵⁶.
- التأكيد على استخدام الاحتجاز كإجراء أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة.
- ضمان محاسبة الأشخاص الذين يرتكبون انتهاكات ضد الأطفال خلال فترة اعتقالهم أو استجوابهم أو احتجازهم.
- ضمان عدم اعتقال أي طفل في الليل.
- الأخذ بعين الاعتبار دائماً مصلحة الطفل الفضلى، على سبيل المثال من خلال تطوير بدائل للاحتجاز ومنهجية غير معادية للطفل الموجود قيد الاحتجاز.
- ضمان التنفيذ الملائم لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل في السجن وضمان حق الطفل في الصحة، التعليم، اللعب والحماية.

⁵⁵ http://www.dci-palestine.org/sites/default/files/detention_bulletin_sep_2011.pdf

⁵⁶ الضمير -- دعم الأسرى وجمعية حقوق الإنسان. الاعتقال الإداري. الرابط: http://www.addameer.org/detention/admin_de-ten.html (آخر اتصال: 18 أيلول 2011)

إلى السلطة الوطنية الفلسطينية :

- المناصرة والدعم للأطفال الفلسطينيين وحماية حقوقهم.
- ضمان عدم احتجاز الأطفال مع أشخاص بالغين والتأكيد على أن يتم تدريب قوات الشرطة بشكل ملائم للتعامل مع الأطفال بما يتناسب وأعمارهم ومكانتهم وبما فيه مصلحة لهم.
- تأسيس أقسام للأحداث تكون ملائمة للأطفال في مراكز الشرطة لإيواء الأطفال في مرحلة ما قبل عرضهم على المحكمة وعند السلطات الإسرائيلية خلال فترة الانتظار لانتقال الطفل من مركز الشرطة إلى مركز احتجاز الأحداث.
- تسهيل عملية دمج الأطفال المحررين في مجتمعاتهم وفي الجهاز التعليمي، على سبيل المثال من خلال تعديل قانون يمنع عودة الأطفال للمدارس بعد غياب عدد معين من الأيام.
- تسهيل وتحسين نظام الإحالة ليتسنى للطفل الحصول على الرعاية المناسبة.
- تنفيذ وضعية إطار قانوني خاص بالمحررين واعتبارهم حالات خاصة ومساعدتهم عن طريق دمجهم في النظام التعليمي.
- تثبيت وتطوير برامج التعليم المهني وأنظمة الدورات التدريبية بهدف دمج المحررين في سوق العمل.
- تشجيع أرباب العمل على توظيف الأطفال المحررين من خلال منحهم حوافز تشجيعية منها تخفيضات ضريبية أو منح.
- تطوير دليل إرشادي يتضمن كافة المؤسسات المجتمعية ومنظمات المجتمع المدني التي تقوم بتقديم خدمات إلى الأطفال المحررين ونشرها بين العائلات، المؤسسات والمدارس.
- رفع مستوى الوعي الاجتماعي في المجتمعات المحلية لتجنب وصم الأطفال الذي أطلق سراحهم من السجن.
- تطوير قاعدة بيانات شاملة تتضمن كل الأطفال المحتجزين والمحررين.

"لن أنسى اليوم الذي عانيت فيه غباش في الرؤية عندما
أزالوا العصبة عن عينائي في جنين. فلم تعد عينائي قادرة على
تحمل ضوء النهار، وكانت تؤلمني، إلى أن اعتدت على هذا الألم
- ألم الحرية."

م. ي. اعتقل وعمره ١٦ عام، فيما يتعلق بإطلاق سراحه من السجن.

4 أساليب في عملها لتحقيق التحسينات التي تصبوا إليها ولاستدامتها في حياة الأطفال وتشجيع وتحفيز المجتمعات على احترامها وحمايتها.

1. البحث والتحليل: يقوم عمل مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد على المراقبة المستمرة والنشطة وتحليل التطورات، بالإضافة إلى البحث الحالي القائم على التجربة العملية.

2. الدعم المباشر: تتخذ مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد مشاريع لصالح الأطفال المعرضين للخطر وذلك بهدف زيادة الوعي والمعرفة بقضايا معينة أو التي لها علاقة بالكوارث.

3. نشر المعرفة وبناء القدرات: تدعم مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد الجهات الرئيسية من خلال بناء القدرات في المجالات المتعلقة بحقوق الأطفال، التنمية، التشريع، السياسات، وأساليب ومنهجية العمل.

4. المناصرة وزيادة الوعي: إن دور مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد هو التأثير في مواقف وتصورات الموجودة في المجتمع بالإضافة إلى القرارات الاقتصادية والسياسية المتعلقة بحقوق الأطفال.

وعليه لا يمكن لمؤسسة إنقاذ الطفل - السويد أن تحدث التغييرات التي تشهدها في ظروف الأطفال من تلقاء نفسها. الهيئات الدولية والدولة وأذرعها من السلطات المختلفة وعلى مختلف مستوياتها، الأعمال التجارية، وسائل الإعلام، المنظمات الغير حكومية جميعهم لهم دور في الدفاع وحماية حقوق الطفل. عادةً ما يكون دور الأسرة هو الدور الرئيسي، وتعمل مؤسسة إنقاذ الطفل السويدية من أجل التركيز في جهودها على التأثير في كل هذه المؤسسات وعلى الأطفال والبالغين الذين هم جزء منها. ويتم تحقيق

تؤمن مؤسسة إنقاذ الطفل بالنهج الشمولي عند التعامل مع أطفال تم إساءة معاملتهم، أو تم استغلالهم أو إهمالهم أو أطفال في حالة ضياع في أوقات الأزمات. وسيعطى الفصل اللاحق مدخل ورؤية حول أساليب عمل كل من مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس ليتسنى فهم النطاق الشامل لبرامج التدخل التي تعمل من خلالها.

نهج عمل مؤسسة إنقاذ الطفل- السويد⁵⁷

بدأت مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد عملها في منطقة الشرق الأوسط ومنطقة شمال أفريقيا منذ العام 1963 حيث تدير مشاريع في كل المنطقة الإقليمية. في المناطق الفلسطينية المحتلة تعمل المؤسسة مع شركاء محليين على توفير تعليم ذو جودة مميزة وحماية الأطفال المعرضين للخطر والذي تنتهك حقوقهم بشكل كبير. وكذلك على تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني الناشطة في قضايا حقوق الطفل.

وتسترشد مؤسسة إنقاذ الطفل في عملها من خلال القيم الأساسية الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وعلى أساس الاعتقاد الراسخ لديها بأن جميع الأطفال والبالغين متساويين في الأهمية والقيمة وأن الأطفال لهم حقوق خاصة بهم وأن هناك مسؤولية تقع على عاتق الجميع لاحترام هذه الحقوق وتعزيزها وأن الدول أكثر من غيرها لديها التزامات في هذا الشأن. وتبني مؤسسة إنقاذ الطفل

⁵⁷ مؤسسة إنقاذ الطفل، موجز البرنامج 2011، الرابط:

<http://mena.savethechildren.se/PageFiles/3827/SCS%20OPT%20Programme%20Summary%202011.pdf> (آخر اتصال: 17 أيلول 2011)

عن إحصائيات خاصة بالأطفال قيد الاحتجاز. نتيجة لأهمية وجود مثل هذا النوع من المراقبة وآلية تقديم التقارير بهذا الشأن أقدمت مؤسسة إنقاذ الطفل على دعم وتأسيس قاعدة معلومات لدى الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين من أجل متابعة الأطفال قيد الاعتقال ومتى سيتم الإفراج عنهم ومن منهم بحاجة إلى إرشاد وإحالة للبرنامج.

وتقوم مؤسسة إنقاذ الطفل بدعم الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين والمراكز الاجتماعية والقانونية والتي توفر الإرشاد للفئات الضعيفة في المجتمع من الأطفال. كذلك يتم تقديم الدعم لبرنامج "سوا" الذي يوفر خط نجدة للأطفال ويقدم رقم الاتصال النجدة المجاني والاستجابة لمكالمات النجدة من خلال تقديم الإرشاد في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

كما أن هناك خدمات الإحالة إلى الجهات المساعدة أو توفير مرافقة إذا ما أقتضى الأمر هذا بالإضافة إلى ترتيب ورشات عمل حول الحماية وآليات منع أشكال معينة من العنف ضد الأطفال.



ذلك من خلال نهج يهدف إلى تمكين المجتمع المحلي من خلال تدعيم مبادرات المجتمع المحلي وبناء القدرات وإنشاء شبكات وطنية من شأنها العمل والضغط من أجل تحسين حياة النساء والأطفال إلى المستوى الذي يستحقونه. وبدورهم سيقومون بإيجاد الرابط مع أصحاب الحقوق وتمكينهم من المطالبة بحقوقهم من خلال (على سبيل المثال) زيادة وعيهم فيما يتعلق بحقوقهم والالتزامات التي يتوجب على مسؤولي هذه الحقوق أن يحترموها.

وبهدف إيجاد استدامة في هذا الشأن ونقل فحوى الموضوع إلى مناحي أخرى في الحياة يجب دعم أصحاب الحقوق للانخراط في حملات مناصرة وتدعيم في مجتمعاتهم المحلية وعلى المستوى الوطني مما يمكنهم من تحقيق سيطرة أكبر على حياتهم وإحداث تغيير إيجابي في حياة الآخرين. بعد الانتهاء من الإطار القانوني ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتغيير القيم والمفاهيم التقليدية، والرأي العام في معظم السيناريوهات وهو ما يكون عادة أصعب المراحل في عملية التغيير الاجتماعي. هذا غالباً ما يكون الحال تحديداً في الدول ذات الهيكلية الضعيفة بما في ذلك ما ينتج عنها من سياسات وممارسات مع نظام أمني ضعيف. وعليه فإنه من الضروري أن يتم دعم منظمات المجتمع المدني بما أنها تشكل أحد أهم دعائم المجتمعات الديمقراطية.

فيما يتعلق بمجال احتجاز الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة دأبت مؤسسة إنقاذ الطفل على دعم جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل منذ العام 2008 في تدابير التأهيل النفسي والاجتماعي لتسهيل دمج الأطفال المحررين في مجتمعاتهم. هناك أيضاً شريك استراتيجي آخر يعمل في برنامج توفير المساعدة للأطفال المحتجزين هي الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين. ورغم أنهم ليسوا جزءاً من عملية التدخل النفسي والاجتماعي إلا أنهم يعتبرون مساهمين مفصلين رئيسيين في ظل استمرار عدم وجود آلية مراجعة حكومية فاعلة للمراقبة والإبلاغ

”نظرية التغيير“ لمؤسسة إنقاذ الطفل

<p>... يؤدي إلى تغيير حقيقي وإيجابي في حياة الأطفال</p>	<p>التأثير بالرأي العام والسياسات والقوانين، المساهمة في تنمية المعرفة والتأثير بالمواقف - الآراء التي ستؤدي بدورها لتغيير في السلوك والاحترام/ والامتثال الكامل لحقوق الأطفال التي ...</p>	<p>المؤسسات المدنية المحلية، ومنتفذين آخرين والأطفال أنفسهم يتم تمكينهم وتدعيمهم ليكونوا قادرين على ...</p>	<p>تساهم مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد بالموارد المالية وبالكفاءات لاجل ...</p>
---	---	---	--

نهج العمل في جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل

إعاقتهم وتقبلها وأن يصبحوا أعضاء فاعلين في مجتمعاتهم. ويشمل هذا تقديم الإرشادات النفسية والاجتماعية، إجراء تشخيص مهني، التوظيف، إتاحة فرص التوظيف الذاتي بالإضافة الى مواءمة المنازل، المدارس والمباني العامة بمرافق وأدوات خاصة بالمعاقين.

ويشمل البرنامج في خدماته عائلات المستفيدين والمجتمعات المحلية بهدف توفير أقصى مساحات الدعم.

ويشارك برنامج التأهيل خبراته المتراكمة عبر سنين من العمل في مجال الارشاد النفسي ما بعد الصدمة ومجال الدعم المجتمعي على الصعيد النفسي والاجتماعي مع منظمات غير حكومية دولية ومحلية عاملة في نفس المجال وذلك من خلال إجراء تدريبات تقوم بها وحدة التدريب في جمعية الشبان المسيحية القدس.

كانت انطلاقة برنامج التأهيل من جمعية الشبان المسيحية القدس في العام 1989 بهدف تحسين الظروف الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة وضحايا العنف السياسي. يستهدف البرنامج شريحة الأطفال والشباب الذي تعرضوا لإصابات أو إعاقات أو صدمات نفسية جراء العنف السياسي في الضفة الغربية. وينتهج البرنامج لوائح عمل جمعية الشبان المسيحية القدس نحو رؤية اجتماعية جديدة وتطوير استراتيجيات من شأنها المساهمة كمؤسسة في التأكيد على كرامة الإنسان والعدالة الاجتماعية.

ويقوم البرنامج على ثلاث محاور منهجية شمولية للتأهيل من خلال التدخل النفسي الاجتماعي، التدعيم والاندماج. النهج الشمولي في التأهيل يوفر للمستفيدين خدمات تأهيلية من شأنها مساعدتهم تحقيق أقصى درجة من الاستقلالية لاستيعاب



صورة التقطها طفل محرر

بالشراكة مع مؤسسة إنقاذ الطفل وتمويل من مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية "ECHO" وذلك بهدف دمج الأطفال المحررين في مجتمعاتهم من خلال نهج شمولي للتأهيل وتوفير الإرشاد النفسي الاجتماعي لهم بالإضافة إلى الإرشاد المهني والتربوي والتشخيص المهني وتقديم مساعدات التدريب المهني.

المشروع الثاني هو "فرق الدعم النفسي الاجتماعي في الضفة الغربية" بالشراكة مع منظمة اليونيسيف والممول أيضاً من قبل مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية والذي يهدف إلى توفير المشورة النفسية الاجتماعية للأطفال ضحايا العنف الاجتماعي والسياسي.

المشروع الثالث يتم بالشراكة مع واي كير الدولية وتمويل من الدائرة الحكومية للمملكة المتحدة للتنمية الدولية -- مسؤولة عن تعزيز التنمية والحد من الفقر حيث يعمل المشروع على تمكين الأطفال والشباب من ذوي الإعاقات.

وقد أجريت التدريبات لمنظمات عاملة في الشرق الأوسط، أفريقيا، أمريكا الجنوبية، آسيا، دول البلقان والقوقاز. وتركز جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل في عملها على قطاع الأطفال والشباب بشكل رئيسي. ويرتكز البرنامج في خدماته على الأعمار من سن صفر - 45 عاماً ومع ذلك فإن غالبية المستفيدين بشكل مباشر هم الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً. وبالإضافة إلى كون هذه الشريحة من العمل تمثل تقريباً نصف الشعب الفلسطيني، لكنها أيضاً أكثر الشرائح العمرية ضعفاً وعرضه للتأثيرات السلبية من جراء العنف الاجتماعي والاقتصادي.

هناك ثلاث مشاريع رئيسية تقوم جمعية الشبان المسيحية القدس على تنفيذها وفيها الأطفال هم الفئة الرئيسية المستهدفة.

المشاريع هي: برنامج تأهيل للأطفال الفلسطينيين المحررين من المعتقلات في الضفة الغربية والذي ينفذ



"إني أدرك أن ما سأقوله قد يبدو مبالغ فيه. ولكن هذا القول
يصف مشاعري تماما: "الموت مع القبيلة رحمة. والتحدث عن
تجربة صادمة مع شخص آخر مر بالتجربة ذاتها يقلل من
شعورك بالوحدة."


ف.ي. اعتقل وعمره ١٤ عام.

تأثير احتجاز الطفل

بأن تأثير الاضطرابات النفسية وليس شدة الحروق تحدد الأعراض الناتجة من اضطراب ما بعد الصدمة . وبالتالي فإن الشخص والطفل على وجه التحديد يمكن أين يصاب بصدمة من شخص يحمل مسدس غير حقيقي. يشير آلن في كتابه ” التعامل مع الصدمة“ بأنه وفي نهاية الأمر الصدمة تكون عبارة عن شعوراً طاعياً وإحساس بالعجز التام. ويمكن أن يحدث هذا حتى بدون إصابات جسدية أو معها ولكن الصدمات النفسية تصاحبها ثورة نفسية يكون لها دور رئيسي في مدى تأثير الصدمات على المدى الطويل⁵⁸.

يتناول هذا الفصل تأثير الاحتجاز على الأطفال. ويكون تأثير الاحتجاز عند الأطفال متعدد الأشكال: يكون له تأثير على سلامتهم النفسية والاجتماعية وأيضاً على ذويهم، بالإضافة إلى أنه يلقي بظلاله ويؤثر على مسيرة حياتهم الاجتماعية والثقافية والتعليمية وعلى مستقبلهم. ولتعرف على النتائج العامة، فهي مقسمة إلى 3 أجزاء: تأثير الاحتجاز على الأطفال، تأثيره على العائلات وتأثير احتجاز الطفل على المجتمع.

لا يمكن وصف الاحتجاز بأنها تجربة مقتصرة على وقت معين من الزمن: والاعتقاد بأن تأثيرها على الطفل المحتجز يبدأ مع لحظة الاحتجاز وينتهي مع إطلاق سراح الطفل هو تفكير ساذج وفيه قصور. من خلال مقابلات أجرتها مؤسسة إنقاذ الطفل مع أطفال وعائلاتهم وأخصائيين من جمعية الشبان المسيحية القدس تم الكشف بأن تجربة الاعتقال هي صدمة بحد ذاتها بغض النظر عن مدة استمرارها. وتتطور الصدمة جراء التجربة مدة تفوق قدرة الاحتمال النفسية للشخص بمعنى أنه ليس لديهم القدرة على استيعاب التجربة بشكل ملائم. ويتأثر الأطفال على وجه التحديد من الصدمات الناتجة عن التجارب أكثر من غيرهم. فمفهومهم للأحداث والواقع يختلف عنه لدى البالغين، فليس لديهم إدراك كامل للعواقب الناتجة عن تصرفاتهم وفي نفس الوقت لم يطوروا بعد آليات نفسية لمواجهة الأحداث ونتائجها. فالأحداث الحاصلة والتي تسهم في فصل أو تشويش الشعور الداخلي بالأمان والقوة يمكن أن تكون أيضاً السبب في إضعاف القدرة على التعامل مع العواطف والأحاسيس الناتجة جراء ذلك. وقد أظهرت أبحاث أجريت مع مرضى عانوا الحروق



⁵⁸ آلن . (2005) J.G التعامل مع الصدمات: الأمل من خلال التفاهم.

أرلينغتون : شركة النشر الأمريكية للطب النفسي ،

تأثير الاعتقال على الأطفال

العينة:

على التوقيع على ورقة مكتوبة باللغة العبرية بدون أن يفهموا فحواها، وأحد الأطفال تم إعطاؤه لائحة الاتهامات باللغة العربية مع تفسير لها من قبلهم بأن يقوم " بالتوقيع على الورقة إذا كنت لا توافق عليها" فيما تم إعطاء طفل رفض الاعتراف ورقة بيضاء ليكتب اعترافه عليها. تعرض 6 من الأطفال إلى الاهانة والإذلال خلال الاعتقال، أو الاستجواب أو الاحتجاز - فعلى سبيل المثال تم مناداتهم بـ "الكلب" أو "الحيوان" كما تعرضوا للسخرية من مظهرهم الخارجي والإساءة اللفظية الفاضحة بحق أمهاتهم وأخواتهم. بالإضافة إلى ذلك، أفاد 6 من الذي تمت مقابلتهم بأنهم تعرضوا لعنف جسدي من قبل عناصر عسكرية أو عناصر التحقيق مثل الضرب، الركل والدفع. أحد الأطفال أفاد بأنه قد تم وضعه فيما يعرف باسم "زنزانة العصافير" وهي زنزانة تحوي عدد من الفلسطينيين المتعاونين (العملاء) مع إسرائيل بهدف جعله واحدا منهم.

النتائج

"لقد تم إسكات والدي، لم يسمح له بالحديث، لن أنسى أبداً صرخات وبكاء اخوتي الصغار (6، 8 و 10 سنوات في حينها) عندما شاهدوا كيف تم تعصيب عيناى وتكبييل يداى أمام أعينهم".
م.س. أحتجز وهو في سن 17 عام
يستذكر ما حدث في اليوم الذي تم اعتقاله

خلال المقابلات المذكورة أعلاه والمجموعات البؤرية، تم الطلب من الأطفال المحررين أن يصفوا تجربة احتجازهم - وكما تم الإيفاد في التقييم النصفي لبرنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات⁵⁹.

⁵⁹ مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (آذار 2011). تقرير التقييم النصفي. تأهيل الأطفال الفلسطينيين المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.

ثمانى أطفال من كل أنحاء الضفة الغربية وخمس عائلات من ذوي الأطفال الأسرى والمحررين والذين كانوا مشاركين في برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات قد تمت مقابلتهم لأجل هذا التقرير في تموز العام 2011، هذا بالإضافة إلى مقابلات مع مجموعات بؤرية من الأطفال المحررين جرت خلال الفترة ما بين حزيران 2009 وحزيران 2011 وكان ضمن كل مجموعة 40 طفل. كما تم الأخذ بعين الاعتبار قاعدة البيانات الداخلية والتي تحتوي على معلومات عن المستفيدين خلال دورة 2011.



معلومات عامة عن الاطفال الذين تمت مقابلتهم

من بين الثماني مقابلات التي تمت والتي تم التحقق منها من خلال المستشارين الفرديين للأطفال، تم التأكيد بأن خمسة منهم قد تم اعتقالهم من فراشهم في منازلهم في منتصف الليل وآخر تم توقيفه مع اثنين من أصدقائه من قبل حراس أمن المستوطنين وتم تسليمه للجيش بعد ذلك وهناك طفل قد تم اعتقاله أثناء توجهه إلى المدرسة وآخر تم اعتقاله من باحة المدرسة خلال النهار. باستثناء طفل واحد، جميع الأطفال الآخرين تم تكبييل أياديهم من الخلف بشدة واستجوابهم بدون حضور أي من ذويهم أو محاميهم. خمسة من الأطفال تم تعصيب أعينهم وأحدهم تم وضع غطاء كامل على رأسه. ستة من الأطفال من الضفة الغربية أجبروا على الاعتراف مقابل أن يتم إصدار أحكام مخفضة بحقهم أو من خلال التهديد بالإيذاء الجسدي بحقهم. أحد الأطفال تم إعطاءه ورقة بيضاء ليكتب اعترافه ولكنه رفض أن يفعل. وقد تم إجبار 4 أطفال من الحالات المذكورة


كان محتجز سابق أو موجود حالياً قيد الاحتجاز. وعندما تم سؤالهم إذا ما تعرضوا لأي شكل من أشكال العنف من قبل الجيش الإسرائيلي خلال اعتقالهم واحتجازهم أجاب غالبيتهم العظمى وبأكثر من 98% "نعم". ومن بين كل الأطفال المحررين الذين التحقوا بالبرنامج في العام 2011 أفاد قرابة 94% منهم بأنهم تعرضوا للاهانة من قبل عناصر الجيش أو الشرطة خلال اعتقالهم أو احتجازهم وأن 90% منهم قد تم أخذهم من منازلهم بسيناريوهات أشبه ما تكون بالعدوان على منازلهم، في حين أن 82% منهم تعرضوا للضرب وأكثر من 80% تعرضوا لمعاملة سيئة على الحواجز أو في محيطهم.

فإن الاعتقال بحد ذاته "لحظة الاحتجاز" كانت واضحة وراسخة في ذاكرة من تمت مقابلتهم. طريقة الاعتقال، الجنود وهم يقتحمون منزل العائلة في منتصف الليل، إحداث فوضى وأخذ الأطفال بعيداً عن والديهم وكأنهم مجرمين خطرين، أصبحت ذكرى راسخة لديهم وعنصر تغيير في أحوالهم النفسية لما بعد ذلك. فبالإضافة إلى حالتهم النفسية وحالة القلق التي انتابتهم لحظة الاحتجاز، أفاد الأطفال بأنهم صدموا من حالة العجز التي كان فيها أفراد عائلتهم لحظة اعتقالهم.

من بين 292 طفل محرر ومستفيد من البرنامج في العام 2011، أفاد 70% منهم بأن أحد أفراد عائلتهم



أنواع العنف



وعلى الرغم من أن تجربة الاحتجاز تختلف من طفل إلى آخر، إلا أن كل الشهادات المدونة من الأطفال المحررين إما من خلال الإفادات الشخصية أو من خلال جلسات المجموعات البؤرية أفادت بحدوث شكل من أشكال العنف النفسي بحقهم أو التهديد أو الإذلال. وقد تفاوتت أشكال الإذلال التي تعرضوا لها من اهانات عامة، إذلال بسبب المظهر الخارجي وإلى اهانات موجّهة بحق أفراد عائلة الطفل.

وأفادت أحد الأمهات حين قامت بالطلب من المحقق أن يطلق سراح ابنها: اجابها قائلاً: ”لا عليه الاعتراف أولاً فإجابته قائلة: بأنه ليس هناك شيء ليعترف به. فقال .. هذا بسبب أنك قمت بتعليمه في البيت كيف يكذب وأن لا يقول الحقيقة.

ومن المثير للقلق بأن عدد كبير من الأطفال أبلغوا بأنهم تعرضوا لاعتداءات جسدية خلال التحقيق والاحتجاز، مثل الضرب بكعب البندقية، الركل، الدفع إلى الحائط، تكبيل الأيدي بقوة وبشدة تؤدي إلى حدوث نزيف في المعصم.

” (...) جعلوني أجلس على الأرض في الشمس الحارقة لمدة 4 ساعات. لقد كنت خائفاً جداً، كنت أسمع الجنود وهم يمشون من حولي ويتحدثون (...) كانوا يمرون بجانبهم وهم يسبون ويصرخون علي إنت كلب إنت بتسوي فوضى، إنت تبع مشاكل (...). لقد كنت قصير القامة ونحيف بالنسبة لعمرهم وكان الجنود يضحكون علي ويسخرون مني بسبب مظهري.

” (...) قام جندي آخر بأخذي إلى الخارج، واستغل الفرصة وبدأ بضربي في طريقنا إلى الخارج، ودفعني باتجاه الحائط وأصابني ذلك بخدوش، بدأ بشتمني بالعربية وكبل يدي بشدة لم أستطع الإحساس بأصابعي بعدها. لقد كنت خائفاً جداً عندما كنت واقفاً وحدي معه ومع جنود آخرين في الخارج. لقد اخذوا مني نظارتي ووضعوا على رأسي غطاء كامل. وما أن انتهوا من تغطية رأسي حتى بدأوا بضربي وصفعي وكأنهم كان ينتظرون ذلك حتى لا أستطيع رؤيتهم. ثم أحضروني إلى سيارتهم وبدأوا بسحبي من مربي التكبيل فكنت عند كل مرة إما أن أركع عندما يقومون بسحب المربي إلى الأسفل أو أحاول أن أوازن نفسي للوقوف عند سحب المربي إلى الأعلى. هذا جعل الشعور بالمسافة حتى الوصول إلى السيارة طويل جداً، فلم أكن قادر على الحفاظ على توازني حيث كنت بالكاد قادر على الحركة عندما كانت يدي مكبلة.

” (...) كلمات المحقق بدئية جداً وظل يطلق اهانات بحق أمي وأختي ويقول أشياء مخزية. ثم قام بصفعي على وجهي وقلت له أنتي أفضل أن تضربني بدلاً من أن تشتم عائلتي“.

” في كل مرة كنت في سيارة الجيب كنت أتقياً فيها - كانوا جميعاً يعرفون ذلك فكانوا يجلسون بعيداً عني - كنت أجلس هناك في وسط القيء وإما أن أعاني من التعرق الشديد أو الصقيع الشديد لدرجة الجنون - كان الأمر محرّجاً. في كل مرة كنت أطلب منهم أن يعطوني كيس بلاستيك قبل أن نذهب إلى البوسطة - ولكنهم لم يريدون أن يعطوني واحد. أظن أن أسوء ما في الموضوع هو الإحراج.

أفاد أحد الأطفال في المقابلات وآخرين من مناقشات ضمن المجموعة البؤرية بأنه تم احتجازهم (لفترة

حالات أخرى التحرش الجنسي مع قبل موقوفين آخرين من أكثر الأشياء إزعاجاً التي سمع وصرح بها الأطفال (باستثناء الاغتصاب حيث لم يؤكد أي طفل ذلك علناً) أو مروا بها.

تجربة الاحتجاز هي صدمة بحد ذاتها بغض النظر عن مدتها: أفاد العديد من الأطفال بأن تجربة الاعتقال بحد ذاتها هي صدمة لهم. العشرات من الجنود المدججين بالسلاح يقتحمون منزل العائلة في منتصف الليل ويقومون بسحبهم من فراشهم ونقلهم في حافلات حديدية ليس فيها أية نوافذ حيث يضطرون للبقاء فيها لساعات طويلة بدون أكل أو شرب أو الذهاب إلى الحمام حيث تكون أيديهم مكبلة وأعينهم معصوبة يركلون ويضربون ويصفعون ويتعرضون للتهديد بالتعرض لسلامتهم. وأشار الكثيرون منهم بأن الاعتقال ونهاية فترة حكمهم كانت أصعب الأوقات: ففي حين عندما يكونوا في انتظار الإفراج عنهم كانوا أحياناً يتلقون حكم بالاعتقال الإداري في آخر دقيقة.

مادة 24 اتفاقية حقوق الطفل

الحق في الصحة

اتفاقية حقوق الطفل

المادة 24

1- تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه وبحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي. وتبذل الدول الأطراف قصارى جهدها لتضمن ألا يحرم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية هذه.

قصيرة) في ما يسمى "زنازين العصفير" والمقصود بها زنازين يكون فيها متعاونين (عملاء) فلسطينيين يحاولون إقناع الأطفال بأن يحذوا حذوهم بالتعاون مع الجيش الإسرائيلي. أحد الأطفال أفاد بأن المحققين معه عرضوا عليه التعاون من خلال صفقة حيث قال للطفل:

"إذا قمت بمساعدتنا فلن نكون قاسيين معك وإذا رأيت أي شخص أو أي شيء يعمل شيء تخريبي ضدنا، اتصل بنا وكأنك تتصل بنا عندما ترى حريق لا بلاغنا.

أما بالنسبة للتأثير النفسي

أفاد الأطفال بأنهم أصبحوا حساسين جداً، عصبيين ومتوترين وأصابهم شعور الانحطاط، يواجهون صعوبات في التواصل وأصبحوا يشعرون بالعزلة بعد الاحتجاز. بالإضافة إلى ذلك تغيرت علاقتهم مع والديهم وإخوتهم بشكل كبير، فأصبحوا أقل طاعة وأقل احتراماً لوالديهم و/أو يلجئون لسلوك عنيف اتجاه إخوتهم الصغار.

نفسياً وبسبب الاحتجاز والتعذيب فإن الأطفال المحررين يكونون عرضة لأن تتطور لديهم أعراض التوتر من اضطراب ما بعد الصدمة. فالعديد من الأطفال الذين تعرضوا للعزلة والمعاملة السيئة أصبح لديهم خوف من الكلاب المستخدمة في البحث. عانى العديد من الكوابيس، اضطرابات في النوم والأكل، التبول اللاإرادي والخوف من أن يتم إعادة اعتقالهم ويكتسب العديد منهم عادات سيئة مثل التدخين.

ومن نتائج المقابلات البؤرية مع 39 من الأطفال المحررين أشاروا فيها بأنهم أكثر ما عانوا خلال فترة الاحتجاز و/أو بعد الاحتجاز الآتي:

التهديد بالاعتداء الجنسي - في حالات خاصة جداً - كان الاغتصاب خلال الاعتقال والاستجواب وفي

بالإضافة إلى ذلك، لم يكن وقت الاستحمام المتاح كاف و أيضاً غير مناسب في بعض السجون. أفاد الأطفال بأن الوقت المتاح له كان 3 دقائق فقط وكان الماء إما ساخناً لدرجة الغليان أو بارداً لدرجة الصقيع ولم يكن أيضاً بالكمية الكافية لغسل الجسم بأكمله. كان نتيجة ذلك أن ظهرت على الأطفال أمراض جلدية.

أفاد أيضاً عدد من الأطفال بأنهم فقدوا إحساسهم بالأمن والأمان: كان شعورهم بعدم الأمان في المناطق الساخنة وخوفهم من إعادة الاعتقال سبباً من خوفهم من الخروج من البيت.

وإن احتمالية رؤية الجنود على الحواجز واستمرار الاعتقالات أدى الى الدخول في حالة عصبية مزمنة مستمرة. كما أفاد الأطفال أيضاً بأن الجيش الإسرائيلي يقوم بالاتصال بهم لتهديدهم.

حق الأطفال في حياة اجتماعية وثقافية

المشاكل الصحية، وهي عادةً تكون ناتجة بشكل مباشر أو غير مباشر عن الاحتجاز ولها دور كبير في الحفاظ على سلامة الأطفال خلال وبعد فترة الاحتجاز. تعرض الأطفال إلى إصابات مختلفة خلال الاحتجاز أو بسبب التعذيب. وبشكل عام يعاني المحتجزين المصابين من الإهمال الطبي والعلاج حيث أن الخدمات الطبية المقدمة في السجون هي أولية وبسيطة جداً.

ومن المفترض أن يكون هناك طبيب وممرضة حاضرين في السجن في كل الأوقات، هذا بالإضافة إلى زيارة أسبوعية لطبيب مختص. ما يحدث على أرض الواقع هو أنه يكون في السجن فقط ممرضة عسكرية واحدة. إفادة من أحد الأطفال بهذا الشأن:

”لدي مشكلة في جهازني التنفسي وذلك يؤدي إلى مشاكل كبيرة في التنفس بين الحين والآخر. وعندما مرضت في السجن تم رفض طلبي لمقابلة طبيب...“

طفل آخر أصابته صدمة واضحة نتيجة ما حدث معه وآخرين في السجن ويصف ذلك كالآتي:

”لقد كنت شاهداً مرتين، مرة في عوفر ومرة في النقب - ما يسمى بالقمع في السجن، ويلجأ إليها الجنود ليلقنونا درساً وتحسين سلوكياتنا - هذا ما يدعونه على الأقل. في تلك الليالي يقوم كل الجنود الموجودين في مبنى السجن باقتحام الزنازين ويقوموا بضرب السجناء بكل ما تظاله أيديهم وكذلك ضخ الغاز المسيل للدموع أو شيء مشابه له في الزنازين. بعد ذلك - بعد القمع - يكون كل السجناء قد تعرضوا لإصابة معينة. قام الجنود بتكسير الأرجل، الأذرع والأيدي. وإذا كانت إحدى الأيدي مكسورة، يقومون بكسر الأخرى أيضاً وذلك بدل من أن يأخذوا السجناء إلى الطبيب. وبشكل عام لم يسمح لأحد أن يقابل الطبيب بعد ذلك. قبل المباشرة بمثل هذا الإجراء، يقوم السجناء بإخلاء الرجال الأقوياء من السجن وذلك بنقلهم إلى أماكن احتجاز أخرى بحيث عند المباشرة بإجراء القمع يكون السجن خالياً من الرجال الأقوياء بحيث لا يكون هناك أي أحد لمقاومتهم فيما يعدون للقيام به. بعد أن غادرت السجن، سمعت من أحد أصدقائي والذي تعرض لإطلاق النار خلال عملية القمع: بأنه تعرض للضرب المبرح لدرجة أنه أصبح بحاجة إلى إسعاف لنقله للمستشفى وبدلاً من ذلك قاموا بإطلاق النار عليه.“

الحق في حياة اجتماعية وثقافية
اتفاقية حقوق الطفل

المادة 31

1. تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنة والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية وفي الفنون.
2. تحترم الدول الأطراف وتعزز حق الطفل في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية وتشجع على توفير فرص ملائمة ومتساوية للنشاط الثقافي والفني والاستجمام وأنشطة أوقات الفراغ.

ركز الأطفال بالإشارة إلى فقدانهم للدعم
الاجتماعي من خلال استعمال العبارات
التالية:

”لم يقف أحد في صفنا“
”لم يهتم بنا أحد“
”الجميع تخلى عنا“

بسبب الفصل العائلي، يشعر المحررين الذين حرّموا من الزيارات العائلية بالعزلة وعدم وجود حماية لهم. التأثيرات السلبية الاجتماعية والسلوكية والعاطفية نتيجة وجودهم في الاحتجاز يساهم في ضعف وسوء التواصل مع العائلة ورفض لسيطرة الأب على حياتهم بعد الإفراج عنهم. من الجهة الأخرى فإن معظم أفراد العائلة لا يستطيعون فهم احتياجات الأطفال المحررين. بعض أفراد العائلة تلقى باللوم على نفسها فتدخل في مرحلة الحماية المفرطة خوفاً من أن يتم إعادة اعتقالهم. فالاحتجاز يمكن أن يضعف بشدة ويهز من مكانة ودور الآباء مما يضع الأطفال في وضع حماية ضعيف خلال وبعد فترة الاحتجاز.

الحق في عدم الترحيل

اتفاقية جنيف الرابعة

المادة 49

1. يحظر النقل الإجباري الجماعي أو الفردي، وكذلك ترحيل الأشخاص المحميين من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو إلى أراضي أي دولة أخرى، محتلة أو غير محتلة، أيًا كانت دواعيه.

تم ترحيل بعض الأطفال لعدة أشهر لمراكز احتجاز وسجون داخل إسرائيل وحرمانهم من عائلاتهم وأصدقائهم والمدرسة ومجتمعهم. ترحيل الشخص المحمي خارج المناطق المحتلة يتناقض مع اتفاقية

فيما يتعلق بالجوانب الاجتماعية، يمكن القول بأن النظرة السلبية للأطفال المحررين هي السائدة في المجتمع. في بعض الحالات يتم وصمهم واستثنائهم من مجتمعاتهم وذلك بدافع خوف الأهل والمجتمع بارتباطهم مع المحتجزين السابقين بأن يسبب لهم مشاكل. من جهة أخرى يكون المحتجزين السابقين بالعادة قد فقدوا الثقة بالآخرين: ولا يكون لديهم رغبة بالتواصل مع الآخرين من حولهم. العديد ممن تمت مقابلتهم من الأطفال أفادوا بأنهم لا يستطيعون العودة إلى حلقة أصدقائهم القديمة للأسباب المذكورة أعلاه و/أو لأن أصدقائهم تخلوا عنهم. آخرين عانوا من عدم توفر دعم من العائلة نفسها بعد الإفراج، حيث يستمر أغلب المحررين في نفس نمط الحياة في السجن: ينامون، يشاهدون التلفاز ولا يعملون.

حق الأطفال في الحماية من الفصل العائلي

الحق في عدم الفصل عن العائلة
اتفاقية حقوق الطفل
المادة 9

تضمن الدول الأطراف عدم فصل الطفل عن والديه على كره منهما (...)
في الحالات التي ينشأ فيها هذا الفصل عن أي إجراء اتخذته دولة من الدول الأطراف، مثل تعريض أحد الوالدين أو كليهما أو الطفل للاحتجاز أو الحبس أو النفي أو الترحيل أو الوفاة (بما في ذلك الوفاة التي تحدث لأي سبب أثناء احتجاز الدولة الشخص) تقدم تلك الدولة الطرف عند الطلب للوالدين أو الطفل، أو عند الاقتضاء لعضواً آخر من الأسرة المعلومات الأساسية الخاصة بمحل وجود عضو الأسرة الغائب (أو أعضاء الأسرة الغائبين) (...)

جنيف الرابعة وهذا أمر غير قانوني استناداً للقانون الدولي.

بالإضافة إلى ترحيل الأطفال، فإن تغير السكن الإيجاري أو الاعتقال المنزلي يمكن أي يثقل كاهل الأسرة أيضاً؛ فمثلاً إجبار (الإقامة الجبرية) الطفل على البقاء في المنزل بدون السماح له بالذهاب إلى المدرسة - وفي بعض الحالات لا يتم السماح للأطفال بأن يبقوا محتجزين في منازل بل يتوجب على الأهل استئجار منزل آخر في منقطة أخرى عن مكان سكنهم. في بعض الأحيان تختار الأم بأن تبقى مع طفلها لحمايته فتترك منزلها وأولادها الآخرين لأجل ذلك.

لهم في الصفوف أصغر منهم في العمر أو حتى إذا ما حاولوا اللحاق بنظرائهم. بالإضافة إلى ذلك فإن وزارة التعليم تلزم الأطفال بإعادة الالتحاق بنفس الصف الدراسي بعد 70 يوم غياب بغض النظر عن سبب الغياب (بما في ذلك الاحتجاز).

بالإضافة إلى الصعوبات الشخصية التي يواجهها الأطفال في المضي قدماً في تعليمهم المدرسي، فقد أصبح واضحاً بأن مدير المدرسة له/ها دور هام في عودة الأطفال لمدرستهم رغم ان البعض منهم يرفض مثيري للشغب وتهديد محتمل للتأغم العام ولسير المدرسة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن معظم الأطفال المحتجزين قد جاءوا من خلفيات - عائلات - فقيرة أو مهتزة مما يشعرهم بضرورة وضغط الانخراط في العمل لمساعدة عائلاتهم حيث أن العديد منهم غير قادر على أن يدفع مصاريف الذهاب إلى الجامعة. في هذا الشأن تقوم وزارة الأسرى والمحررين بتغطية نصف مصاريف الأقساط الجامعية عن المعتقلين الذين تجاوزت فترة أحكامهم أكثر من 5 سنوات.

إضافة إلى العقوبات الرئيسية في حقل التعليم التي واجهت الأطفال المحررين كانت هناك تحديات التوظيف التي واجهت معظم الأطفال الفلسطينيين الذي يبلغوا من العمر أكثر من 15 عاماً ومؤهلين للعمل بحسب المادة رقم 93 من قانون العمل الفلسطيني، منها عدم توفر فرص للتوظيف والعمل، والمحسوبة، كما واجه الأطفال المحررين عقوبات إضافية أثناء بحثهم عن فرص عمل منها افتقارهم للمهارات بسبب تغييبهم (إما نتيجة التسرب أو الاعتقال) عن المدرسة أو الجامعة أو بسبب حالة اكتئاب أو نتيجة لسلوك عدواني، أو الافتقار لمهارات التواصل، افتقارهم لاحترام الذات وانعدام الحافز الشخصي للعمل كل ذلك جعل الأمور بالنسبة لهم أكثر سوءاً.

الحق في عدم الترحيل

اتفاقية جنيف الرابعة

المادة 28

تعنى الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم وبغية تحقيق هذا الحق تدريجياً وعلى أساس تكافؤ الفرص (...)

التعليم والتوظيف

المرحلة اللاحقة ما بعد فترة الاحتجاز تكون مليئة بالعقبات فيما يتعلق بتعليم الأطفال. وبحسب التقييم النهائي لبرنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات فإن 90% من الأطفال الذي تم سجنهم هم طلاب⁶⁰. وبعد إطلاق سراحهم تكون عودتهم إلى المدارس صعبة وفيها نوع من التحدي، خاصة إذ ما كانت فترة احتجازهم قد استمرت لسنوات حيث يواجهون مشكلة التشتت وعدم القدرة على التركيز. ويعتبر الوضع صعباً عليهم إذا ما كانوا مع زملاء

⁶⁰ مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل

(حزيران 2011). تقرير التقييم النهائي. تأهيل الأطفال الفلسطينيين

المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.

التالي شهادة مفصلة عن طفل محرر من منطقة جنين

الاسم:	أ ت
تاريخ الحدث:	10 حزيران 2009
العمر عند الاحتجاز:	17 عام
مدة الاحتجاز:	20 يوم
المكان:	جنين، الأراضي الفلسطينية المحتلة



قبل الاحتجاز: "كانت آخر سنة دراسية لي - التوجيهي - وكان أمامي الكثير لأعد له قبل المدرسة. كان تركيزي الكامل على دراستي. كان حلمي أن أنهى التوجيهي بأداء جيد ليكون قاعدة جيدة لي للمستقبل."

يوم الاحتجاز: كانت الساعة 2:30 فجراً كنت قد أتممت الامتحان من مادتين في التوجيهي والثالث سيكون قريباً لذا قررت أن أنهض باكراً للدراسة. عندما نهضت، سمعت أصواتاً فنظرت إلى الخارج: كان هناك خمسة سيارات عسكرية في الخارج. ذهبت إلى الطابق العلوي لأخبر والدي الذين أخذوا بتهديتي وطمأنيتي بقولهم: لا تقلق أنت لم ترتكب شيئاً خاطئاً وكنت وقتها متوتراً، فلم يكن لدي فكرة عما يحدث وسمعنا الجنود يتحركون حول المنزل وجاءوا من خلف المنزل وما أن نظرت في اتجاه الشباك حتى رأيت أشعة الليزر من بنادقهم متجهة على جسدي.

بطاقتي قاموا بسؤالني وكأنهم كانوا يعرفون الجواب سلفاً: هل أنت في صف التوجيهي الآن؟ ثم سألوا إذا كان لدينا في المنزل أجهزة كمبيوتر وهواتف خلوية وأن نقوم بإحضارها لهم، ثم قاموا بأخذها معهم. ثم قالوا لي بأن أقوم بتغيير ثيابي وأودع أهلي. قامت أمي بالتوسل إلى الجندي السماح لي بإنهاء امتحاناتي وأعطتهم وعداً وأنها ووالدي سيقومون بإحضاري لهم بعدها. أجابها الجندي بطريقة باردة ومزعجة: "أنا صاحب القرار هنا - وأنا الذي أقرر متى أخذه". قاموا بعدها بتكبير يدي من الخلف ووضع عصبة على عيني ثم قام 4 جنود باصطحابي إلى سيارة الجيب العسكرية. بعد ذلك غادر كل الجنود الموقع. تم اصطحابي إلى مستوطنة موفيه دوتان ظلوا يسألونني عن التوجيهي. كن أؤكد لهم أنني أريد أن أنهى دراستي وقالوا لي بأن أكون صبوراً وربما أستطيع أن أخذ دروساً خصوصاً للامتحان. في غرفة التحقيق تم إخضاعني لفحص طبي وأيضاً ملء استمارة

الخشب وكانت جدران الزنزانة حادة جداً وشائكة
درجة أن لمسها يؤلم. كنت وحيداً في الزنزانة -
بدون نوافذ فقط مغلقة ومرحاض في الزنزانة. في
النصف ساعة الأولى هناك في الزنزانة كنت أصلي
بشكل دائم فلم تكن هناك ساعة في الزنزانة لأعرف
مواعيد الصلاة. كانت هناك منشفة عالقة في فتحة
الهواء في سقف الزنزانة وظن الجنود أنني من وضعها
هناك. فأهانوني وعضبوا مني ثم قاموا بوضعي تحت
الدش في مقصورة صغيرة جداً لم أستطع الجلوس
فيها ولمدة ساعة كعقاب لي على شيء لم أقم بإقترافه.
بعد ذلك قاموا بوضعي في زنزانة أصغر. في صباح
اليوم التالي أحضروا لي الطعام: كان مقززاً - يمكن
لأي شخص أن يشم رائحة البيض القديم من عدة
كيلومترات. لم أكل البيض وبشكل عام لم أكل الكثير
من الطعام. في اليوم الثالث للامتحانات غضبت جداً
لدرجة أنني أصبحت أركل دلو الماء في الزنزانة. كنت
غاضباً جداً لأنني عرفت ما معنى ذلك وأن تعيبي عن
التوجيهي يعني فقدان المستقبل. بعد ذلك بقليل، تم
اعصاب عيوني وصعدت طابقين إلى الأعلى للتحقيق
حيث قاموا بتكبير يدي وأرجلي. بداية كانوا يسألونني
أسئلة عامة ثم عرضوا علي بعض الماء. رفضت تناول
الماء، فقال لي المحقق من الأفضل لك أن تشرب شيئاً
قبل أن يأتي يوم لا تستطيع فيه الشرب على الإطلاق،
فأجبت: أرغب ببعض القهوة. فبدأ المحقق بالسخرية
مني قائلاً: طبعاً أترغب بشرب النسكافيه؟ ثم
تظاهر بأنه يريد أن يعرف نفسه قائلاً: أنا السيد
حبوب القهوة وأمي هي شاي ليبتون المثلج ... الخ.
استعمل أسماء لأنواع مختلفة من القهوة والمشروبات
وهو يضحك علي. في النهاية قاموا فعلاً بإحضار كوب
من القهوة. لم يكن هناك معلومات حول التهم الموجهة
لي. بدلاً من ذلك طلبوا مني الإجابة على أسئلة مثل:
ما الذي قمت بفعله؟ وفي مرحلة من مراحل الأسئلة

طبية باللغة العربية. معاملتهم لي كانت بلا كرامة.
وكأنني لست إنساناً. قاموا بإذلالني وإشعاري بأنني
ولد صغير غبي لا يعرف شيئاً البتة وبتاتوا يصدرن
أصوات حمير عند الإشارة لي. وتحدثوا إلي بنفس
لغتي قائلين لي بأن أتصرف كالحيوان. بعد ذلك
قاموا باصطحابي إلى حاجز عسكري ثم إلى مركز
سالم للتحقيق حيث قاموا بتجريدني من ثيابي. قاموا
بإعطائي فرشاه أسنان ومنشفة ثم قاموا بإيداعي في
غرفة بدون شبابيك مع اثنين آخرين أصغر مني في
العمر. وبقيت أنتظر هناك منذ الصباح وحتى ما بعد
الظهر حتى يتم نقلني إلى سجن الجملة القريب من
حيفا. كانت هذه آخر مرة أرى فيها الشمس، بعد ذلك
مكثت لمدة 20 يوم في زنزانة معتمة في الجملة بدون
أن أرى الشمس ولم يسمح لي بالخروج. قاموا باهانتي
والسخرية مني واستعمال كلمات بذيئة لاهانة عائلتي
وأخواتي.

سجن الجملة مقسوم إلى قسمين، نصف السجن
مخصص للسجناء السياسيين والنصف الآخر
مخصص للسجناء الجنائيين - والسجن الجنائي
تكون فيه المعاملة أقل صرامة. في الجزء الذي يوجد
فيه السجناء السياسيين هناك من يطلق عليهم
العصافير وهم متعاونين "عملاء" فلسطينيين
يحاولون إقناع بعض السجناء بأن يعملوا لصالح
الإسرائيليين. كل شيء في ذلك السجن كان مصنوع
من الحديد ويعمل إلكترونياً. لقد كان الأمر مخيفاً
حيث بدا المبنى وكأنه من المستقبل. لقد أخذوني إلى
أسفل الدرج، لم أستطع أن أرى شيئاً ولكنني شعرت
وكأننا ذاهبين إلى مكان تحت الأرض. لقد كانت
أبواب الزنزانة سميكة جداً حتى ظلت أفكر "أنني
لو صرخت بأعلى صوتي لن يستطيع أحد سماع ما
يحدث لي" كنت حقاً خائفاً. كان هناك ضوء أحمر
في الزنزانة، وكانت الفرشة قاسية جداً مثل لوح من

سجناء آخرين في وقت لاحق بأن الصليب الأحمر قام بزيارتهم جميعاً باستثنائي أنا. في ساعات الليل عكف الجنود على إطلاق أصوات كلاب حتى أشعر بالانحطاط والإحباط مثل الحيوان. في اليوم الأخير لي تسلمت بطاقة الهوية الخاصة بي، لقد كان ذلك اليوم هو ما قبل الأخير لنهاية امتحانات التوجيهي عندما أطلقوا سراحي.

بعد الاحتجاز: ”لقد كنت غاضباً جداً، لم أستطع تجاوز حقيقة أنني خسرت فرصتي لإنهاء التوجيهي - وأن كل ما قمت به من تحضيرات قد ذهبت سدى! وانه يتحتم علي أن أنتظر سنة بأكملها حتى أستطيع اجتياز الامتحانات مرة أخرى. لم يساعدي أحد من المدرسة لأعود إلى المسار الصحيح. كان أصعب الأيام بالنسبة لي هو يوم صدور النتائج: كل زملائي التحقوا بالجامعة وأنا تخلفت عنهم. شعرت بالعزلة والخوف - في الأسبوعين الأولين شعرت بالرعب من صوت ضجيج الأبواب.“

برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات:

”لقد التحقت ببرنامج التأهيل بعد شهرين من إطلاق سراحي وقد خضعت للاشاد الفردي أولاً، لقد ساعدني ذلك حقاً وبشكل كبير في التقليل من غضبي خطوة بخطوة. لقد استطعت أن أجد طريقي من خلال البرنامج إلى الأشياء المهمة. لم أعد أتحسر على ما حدث في الماضي، و عوضاً عن ذلك أصبحت أكثر تركيزاً على مستقبلي!“

قال لي: أنا أعرف بأنك تدرس ولكني أريد شيء آخر، شيء خاطئٍ قمت بارتكابه. قلت لهم أنني لم أرتكب أي خطأ وأنني حقاً أفوم بالدراسة دائماً تقريباً. لقد كنت أدرس على سطح منزلنا فقلت لهم بأن يتحققوا من أجهزة مراقبتهم لأنهم سيجدونني هناك دائماً أدرس. في كل ليلة كانوا يقومون بإيقاظنا من النوم وجعلنا نتحرك في الزنزانة. لقد كانت الزنازين باردة جداً ولطالما شعرت بان ظهري سينقسم إلى نصفين في كل مرة كنت أضطر فيها إلى الوقوف في الليل، لهذه الدرجة كان النوم في تلك الزنازين مؤلماً. بعد مرور 4 أيام على اعتقالني قال لي المحقق بأنه لي الحق في رؤية محامي. وقاموا أيضاً بإعطائي ورقة قائلًا بأنه يتعين علي قول الحقيقة وإلا سيكون لنا الحق بالقيام بأي إجراء من شأنه انتزاع الحقيقة منك، ثم قالوا لي بأنهم يريدون مني أن أوقع على ورقة اعتراف: ”يمكنك الاعتراف الآن والخروج في مدة أقل أو عوضاً عن ذلك البقاء 6 أشهر وأكثر“.

كانت أصعب الأوقات لي عندما أفكر في كل أصدقائي الذين يقدمون امتحان التوجيهي الآن بينما أنا قابع في الزنزانة، هذا جعلني غاضباً جداً، كانت مشاعري تتأجج في داخلي. لم يكن لدينا كتب على الإطلاق في السجن، لم يكن لدينا شيء ولم يكن هناك شيء لنقوم به. بعد مرور خمسة أيام على اعتقالني تم اصطحابي إلى المحكمة وبعد مرور أسبوع ونصف تم اعطائي صفحة بيضاء فارغة لكتابة اعترائي. نظر الجندي إلى الورقة وقال ”هذا لا شيء وبدأ يوجه الشتائم لي وقال لي أيضاً بأنه لن يسمح لي بالتدخين لمدة 4 أسابيع كعقوبة لي؛ ولكني قلت له بأنني لا أدخن على أي حال. فقال، إذن سأبقى هنا لمدة 4 أشهر. ثم تم وضعي في زنزانة مزعجة وكأنه كان هناك محرك فوقها تماماً. عندما جاء الصليب الأحمر للسجن ذهبوا لزيارة كل سجين باستثنائي أنا. لقد قال لي

والدة أت:

”أنا دائمة القلق على أولادي - جميعهم! حتى أصغرهم لم أعد أتعامل معه بنفس الطريقة قبل أن يتم احتجاز أولادي الأكبر (أخ الأكبر كان قد تم احتجازه سابقاً). لقد أصبحت مفرطة جداً بالحماية لدرجة الهوس فيما يتعلق بسلامة كل أولادي. لم تمر علي ليلة هادئة من بعد تلك الحادثة. لقد تغير أولادي كثيراً بعد الاحتجاز، لقد أصبحوا مختلفين. إنني مستعدة للقيام بأي شيء لمنع أي شخص من أن يأخذهم مني مرة أخرى! لقد تدمر مستقبل أولادي! لقد تدمر مستقبل الجميع! لقد كان يعمل زوجي في الخضيرة، في إسرائيل لأكثر من 30 عام والآن لم يعد مسموحاً له العمل هناك فقد خسر هو والعائلة كلها التصاريح لإسرائيل بسبب احتجاز أخاه. لقد أصبح عندي قلق دائم. لقد تأثرت كل جوانب حياتي: نمومي علاقتي مع أخاه وعلاقتي مع أطفالي الآخرين وحتى نهجي في الحياة بشكل عام. كل ما أقوم به يتم دائماً بعصبية. أتحدث بكثرة مع الجيران وأصحاب آخرين أقارب من العائلة ممن لديهم أطفال محتجزين. إن هذا وباء، يأتيون ويأخذون أولادنا لتحطيمنا نفسياً. وهذا يؤثر في المجتمع بأكمله وفي كل الناس - لا أظن أن أي منا قد تعافى من صدمة رؤية أولادنا وهم يؤخذون منا!“

تأثير احتجاز الطفل على العائلات

” (...) هناك حزن عام يخيم مثل الخيمة على عائلتنا. خلال العام الذي أمضاه م في السجن أصبت بالمرض وقضيت معظم الوقت في الفراش. ومن وقت إلى آخر كنت أذهب إلى غرفة م وأحمل كتبه الدراسية. ظللت أنظر إليها وأبكي لساعات - لقد تم احتجازه في آخر عام دراسي له في التوجيهي. أنا وزوجي نشعر بالقلق الشديد حول مستقبل أولادنا. ماذا سيحدث لهم؟ نحن وأولادنا مصدومين جداً“
والدة أحد الأطفال المحررين

ويتطور لدى الأطفال المحررين نتيجة لبعدهم عن المودة والدعم العائلي مقابل التكيف مع بيئة جديدة وقاسية درجة معينة من الاستقلالية حيث يكون من الصعب عليهم أن يتخلوا عنها بعد عودتهم لحياتهم الطبيعية مما يسهم في إحداث توتر في العلاقات العائلية.

إن تأثير تجربة الاحتجاز على وحدة العائلة قد تكون أكثر مما يستطيعون تحمله، ذلك بالنسبة للطفل وعائلته. فالعائلة والتي تعتبر الضحية الثانية تصيبها الصدمة من الهجوم عليهم في منتصف الليل، والتحرش والمضايقات من الجنود وتدمير الممتلكات، واحتجاز طفلهم وأن لا يكونوا قادرين على رؤيته لمدة أشهر أو حتى سنوات وهم في الاحتجاز، الخوف الدائم من احتمال أن يتم احتجاز أي فرد آخر من العائلة أيضاً، إلى جانب فقدان الوظيفة لتوقف صدور تصريح الأب للعمل في إسرائيل. كل هذا فضلاً عن العبء المادي المصاحب لكل ذلك بالالتزام بدفع وتغطيه مصاريف أكل الطفل وشربه وملابسه خلال فترة الاحتجاز. وبالنتيجة، فإن الأهل الذين مروا بتجربة الخوف من فقدان طفلهم أصبح عندهم إفراط زائد في الحماية ويعمدون إلى فرض سيطرة مفرطة على أولادهم وبناتهم.

”لقد شاهدنا ولدنا بعد 11 شهر على اعتقاله، فلم نستطيع الحصول على تصريح لزيارته قبل ذلك. وخلال المدة بأكملها التي قضاها في السجن شاهدناه مرتين، وكانت المرة الثانية قبل ما يتم إطلاق سراحه بعشرة أيام. نحن نشعر بالقلق عليه، لأنه يعاني من مشكلة في التنفس وأيضاً داء السكري. ولما لم نكن نستطيع الاطمئنان عليه بأنفسنا، حثنا عدد من الأهالي الذين لديهم أبناء محتجزين مع م الحصول على طلب/إذن من المستشفى حتى يتمكن م من رؤية طبيب ولكن الإسرائيليين رفضوا الطلب، وعليه لم يستطع أن يحظى بفحص من طبيب طوال المدة“.

والدة أحد الأطفال المحررين

وبشكل عام فإن عائلات الأطفال المحتجزين والمحررين تعاني أكثر من مجرد تجربة احتجاز طفلهم بحد ذاتها: كما أن هناك جوانب أخرى تفاقم الوضع العام مثل الجانب المالي والعاطفي والمشاكل الصحية كما هو موضح في العرض التالي:

العقبات الرئيسية التي تتف حائلاً أمام العلاقات العائلية خلال فترة الاحتجاز تتضمن زيارات عائلية محدودة، معاملة سيئة للزائرين (مثل عملية التفتيش الشخصية المذلة، والطلب أحياناً من النساء إزالة حجابهم أمام الرجال) حرمان العائلة من الزيارة إذا كان الطفل المحتجز قد تسبب في مشاكل قبل ذلك أو لم يتصرف بشكل ملائم خلال فترة الاحتجاز (هذه المشاكل والتصرفات قد تم الحديث عنها بشكل عام ولم يتم البحث في معناها).

جميع العائلات التي تحدثت معها مؤسسة إنقاذ الطفل لبحث نتيجة التوترات مع أبنائهم أفادوا بإحساسهم بدرجة عالية من الإحباط: لقد انتابهم القلق حول مستقبل أولادهم وأفادت الأمهات بشعورهن بالعصبية، الإحباط، الاكتئاب معظم الوقت. البعض منهم وصفوا أنفسهم بأنهم ”مدمرين تماماً“.

نتيجة لشدة وطأة الاحتجاز على الأطفال وأهاليهم، فإن العلاقات العائلية تعاني أضرار منها تزايد الغضب اتجاه الأهل، المزيد من المشاكل العائلية بعد أن يطلق سراحهم أو حتى زيادة سوء التواصل العائلي.

العديد من عائلات المحتجزين والمحررين يعانون من واحد أو أكثر من عوامل الضغط / الضعف والتي تزيد من ضغوط تجربة الاعتقال.

واحد أو أكثر من أفراد العائلة قتل أو جرح من قبل الإسرائيليين	العزل بسبب الفقر أو الحالة الاجتماعية	واحد أو أكثر من أفراد العائلة يعاني من حالة طبية مزمنة مرض نفسي أو إعاقة	دور الأم كونها المعيلة الوحيدة (الأب محجوز أو تخطى عن أسرته أو ميت)	أكثر من طفل محتجز من نفس العائلة	نفس الطفل يتم احتجازه أكثر من مرة
--	---------------------------------------	--	---	----------------------------------	-----------------------------------

تأثيراً احتجاز الطفل على المجتمعات

”يحاول الأطفال في حيننا اللعب في الخارج حينها يقوم المستوطنين بإلقاء الغاز المسيل للدموع وقتابل الصوب اتجاههم لترهيبهم. هذا يحدث باستمرار وبكثرة في أيام الجمعة بعد الصلاة. لقد دمر الإسرائيليون الحديقة حول منزلنا، فقد أخبرونا بأنها غير قانونية. كما أنه لدينا قضية في المحكمة بخصوص السياج ويتوجب علينا أن ندفع غرامة. الحياة هنا ليست بالأمر الهين، وهم لا يريدوننا أن نحيا حياة طبيعية أولاً وأخيراً. لهذا يستمرون في القدوم إلى هنا وأخذ الأولاد بعيداً لإخافتهم وإخافتنا جميعاً“
والدة أحد الأطفال المحررين (سلوان).

”كل ما أقوم بعمله يكون مصحوب بتوتر دائم، أتحدث كثيراً مع الجيران والأصدقاء وأفراد العائلة الذين لديهم أطفال محتجزين. إنها هذا ووباء! يأتون ويأخذون أولادنا بعيداً لكسر إرادتنا عاطفياً ونفسياً. ويؤثر ذلك في المجتمع كله وفي كل الناس - لا أظن أن أي منا قد تعافى أبداً من صدمة رؤية أطفالنا وهم يؤخذون منا!“

إن تزايد وجود مراكز للأحداث كان له تأثير شديد على المجتمع. ولا يحدث فقط أن يفقد الأطفال الأمل والثقة بمجتمعاتهم ولكن الأخير أيضاً يتعامل مع الأطفال المحررين بشكل مختلف: أولاً: يتم وصم هؤلاء الأطفال مما يصعب الأمر عليهم عند الاندماج والذي بدون شك سيؤدي في نهاية المطاف إلى اضطرابات في المجتمعات وفي العائلات.

المجتمعات ليست كينونات خامدة. ويكون تكوينها وتطورها معتمد على إمكانيات عناصرها الفردية. فالعملية الحسابية بسيطة وهي أن كل نصفين وأربع أرباع وثلاثة أثلاث (إلخ) تشكل واحد صحيح. تقود هذه العملية الحسابية إلى مفهوم بأن اعتبار الاحتجاز هو موضوع خاص ومشكلة شخصية بدون عواقب على المحيط الذي يعيش فيه المحتجزين هو مفهوم خاطئ. وكما ذكر في الفصول السابقة فإن تأثير الاحتجاز على الأطفال (كصانعي قرار في مجتمعاتهم في المستقبل) وعلى عائلاتهم (وهم عناصر موجودين في مجتمع قائم) له عواقب كثيرة على مختلف الأصعدة. أفاد الأطفال بأن تجربة الاحتجاز قد عصفت بعلاقتهم مع أقاربهم (مثل العائلة وآبائهم) ومثل المجتمع وبيئتهم. ومع ذلك فالمجتمع يتحمل أعباءه أيضاً. العائلات التي تم مقابلتها لصالح هذا التقرير عبروا عن قلقهم إزاء ارتفاع عدد أفراد المجتمع ومن بينهم العديد من الأطفال.

وقالت أمهات الأطفال المحررين التالي:

”هناك العديد من الجيران والأقارب الذين مروا بنفس، وربما يكون أسهل أن نحصي ونقول من لم يذهب للسجن وثم معرفة من ذهب. إن هذا وباء! وفي معظم الحالات كان يأتون ويأخذون الشخص بدون أي سبب، فقط لكسر إرادتنا وتحطيم عواطفنا وعقليتنا، لجعلنا ضعفاء وليصدموا أبنائنا لنستسلم.“

غير مدركين بتصرفاتهم هذه بأنهم يعززون بدون وعي منهم سياسات التهويد لدولة إسرائيل في القدس الشرقية ولهذا فإن احتجاز الأطفال يخدم في نهاية الأمر إرادة الحكومة الإسرائيلية الهادفة إلى نشر جو عام من الردع.

لم يشر أي من الأطفال في مقابلات مع مؤسسة إنقاذ الطفل بأنهم سلكوا سلوكاً من شأنه تبرير احتجازهم. وفي المقابل فإن الممارسات بحقهم مثل الضغط والتهديد والعقاب الجسدي، أو بالخدعة تم إجبارهم على توقيع اعترافات، كانت في معظم الحالات مكتوبة باللغة العبرية. وعليه، فإن فرضية احتجاز الطفل هو أداة عقاب جماعي لم تأتي من الفراغ. إن استعمال العقوبة الجماعية كوسيلة للردع أو الانتقام غير مبررة وكذلك تعتبر أداة غير قانونية بحسب القانون الدولي. وقد بينت معاهدة جنيف الرابعة في المادة 33 بأنه:

”لا يجوز معاقبة شخص محمي على جرم لم يقره هو/هي بارتكابه شخصياً. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد والإرهاب.“

ثانياً: هذا التهميش الذي يتعرض له الأطفال المحررين وخاصة الفتيات يؤدي بشكل عام إلى سلوك أكثر تحفظاً في المجتمع. في العديد من الحالات فإن تقييد حركة الأطفال قد يكون أحد النتائج. أفادت فتيات محررات بأنه نادراً ما كان يتم السماح لهن بمغادرة المنزل أو الذهاب إلى المدرسة و/أو العمل بدون مرافقة من أبيه أو أخاهم الأكبر. هذا شيء مقلق لأنه عادةً ما يؤدي أن تسرب الأطفال من المدرسة أو فقدان حرية اختيار مهنتهم المستقبلية. وبالتالي فإن أساس القدرة على اختيار حياة بمحض إرادتهم (مادياً ومعنوياً) يكون مهدد بالتلاشي الأمر الذي سيؤدي إلى مزيد من الإحباط على المستوى الشخصي وصعوبات أكثر مع أعضاء المجتمع وعلى الصعيد الاجتماعي. وما من شأنه زيادة القلق على المجتمع الفلسطيني بأن جميع العائلات التي تمت مقابلتهم من قبل مؤسسة إنقاذ الطفل عرفوا سبب الزيادة في احتجاز الأحداث في أحيائهم بأنها وسيلة لجعلهم وأطفالهم يفقدون الإحساس بالأمان والشعور بالسلامة والاطمئنان في منازلهم. أم أحد الأطفال من بلدة سلوان أشارت إلى أن الأطفال لا يشعرون بالأمان وأنهم يمارسون ضغوط على أهاليهم للانتقال للسكن بعيداً عن هناك



"الهدف هو جمع هؤلاء الأطفال مع بعضهم، وتمكينهم من الترابط مع الآخرين، وإخراجهم من عزلتهم. في البداية، كافتهم عانوا من غياب الثقة بالآخرين. نحاول تخفيف تأثير تجربة الاعتقال عليهم."

ن.ك. مستشار في البرنامج في منطقة الخليل.

الاستجابة من الناحية النفسية الاجتماعية

وأصحاب المسؤولية بشكل عام فيما يتعلق بتداعيات الصدمة التي تكبدها الطفل أثناء الاحتجاز. وتشجع في هذا الصدد مؤسسة إنقاذ الطفل المؤسسات الأخرى للتعلم والاستفادة من خبراتها المتراكمة لتدعيم وبناء الخبرات الخاصة بهم وعليه فإن مؤسسة إنقاذ الطفل تبنت دعم بناء القدرات لموظفي البرنامج في مجال التعامل مع التدخلات النفسية التي يمكن استعراضها من خلال سير العمل ومأسسة جمع المعلومات من خلال دمجها في قاعدة المعلومات للبرنامج. وعليه فإن أولويات البرنامج تتركز في حق الطفل في التعليم والحماية (من الإهمال وسوء المعاملة بالعنف والاستغلال من خلال جملة من الإجراءات منها إنشاء آليات حماية عن طريق الاتصالات بما في ذلك الارشاد النفسي والاجتماعي عن طريق الإحالة) بهدف تمكين المجتمع المدني في السياق المحلي والذي يكون غير حيوي في حالات الطوارئ.

استناداً إلى نتائج تقييم الاحتياجات التي تمت في العام 2008 من قبل مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس، اتضح بأن تطوير عملية التدخل النفسي والاجتماعي العاجل يجب أن تتضمن الأطفال المحررين وعائلاتهم. بالإضافة إلى ذلك أشارت الدراسة بأن الدعم الاجتماعي هو عامل وقاية جيد، يعمل على حماية الطفل من تداعيات نفسية سلبية. ورغم ذلك ونظراً لتجربة قاسية في الاحتجاز والاعتقال، أفاد الأطفال المحررين من وجود صعوبات لديهم للثقة بالآخرين.

هذه النتائج أدت إلى وضع برنامج شامل للتعامل مع نتائج وآثار الاحتجاز بأنواعها. من خلال برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات، حيث يندرج المحتجزين السابقين في تدخلات تركز على الصدمة، وتعلم آليات التكيف الإيجابي وأساليب التعامل مع العقبات. هناك أيضاً أنشطة ترفيهية وأنشطة خارجية ودعم تعليمي ومهني.

كما ورد في الفصل السابق، فإن آثار الاحتجاز/ الاعتقال على الأطفال وأسرهم ومجتمعاتهم وخيمة ومثيرة للقلق. ينتج عن تجربة الاعتقال تداعيات جديّة على الصحة النفسية وعلى حالة الاستقرار التي يعيشها الأطفال وعائلاتهم. وتستهدف جوانب مختلفة من الحياة وسلامة الأطفال العقلية، فإن الحاجة إلى استجابة نفسية - اجتماعية شاملة مطلوبة أكثر من أي وقت سابق. جمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل تقدم المشورة النفسية للأطفال المحررين وعائلاتهم وتعمل مع مؤسسة إنقاذ الطفل على تسهيل عملية دمجهم في المجتمع.

برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات

برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات يهدف إلى تسهيل عملية دمج الأطفال المحررين في مجتمعاتهم من خلال تدعيم الرفاهية النفسية الاجتماعية وقدرة التكيف للأطفال المحررين وعائلاتهم من خلال إرشاد نفسي اجتماعي على المستوى الفردي و الجمعي وأساليب تدخل بهدف الاندماج في المدارس والمجتمعات. يتم تنفيذ المشروع من قبل جمعية الشبان المسيحية القدس وبالشراكة مع مؤسسة إنقاذ الطفل - السويد وبتمويل من مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية.

منذ العام 2008، تقوم مؤسسة إنقاذ الطفل بمساعدة جمعية الشبان المسيحية في بيت ساحور - برنامج التأهيل من خلال برنامجهم الذين قاموا بإعداده والخاص بسبل التدخل النفسي للأطفال المحررين وعائلاتهم بهدف توفير إرشاد نفسي اجتماعي للتغلب على الصدمة التي اجتاحت حياة الطفل خلال فترة الاحتجاز. بالإضافة إلى ذلك، تدعم مؤسسة إنقاذ الطفل أنشطة زيادة مستوى الوعي للمجتمعات

كما يتم تقديم أنشطة ترفيهية وأنشطة خارجية وتوفير دعم للعملية التعليمية والمهنية وذلك لتسهيل عملية الاندماج.

وبالانتباه إلى الأطراف المعنية الأخرى، المتأثرة من تجربة الاحتجاز. ينخرط ذوي المحررين في عملية داعمة لتعزيز قدرتهم على التأقلم وضمان العودة للحياة الطبيعية من أجل أطفالهم، من ناحية أخرى فإن المستشارين والأخصائيين في المجتمعات المحلية سينخرطون في عملية تطوير لقدراتهم الأمر الذي ستيح لهم اكتساب مهارات الاكتشاف المبكر لحاجات الأطفال المحررين وانتهاج الشمولية في عملية التخطيط والتدخل وإجراءات الإحالة. على الصعيد العاطفي، فقد أفاد الأطفال المحررين بأنهم يعادون في فترات مختلفة معيشة أسوأ الأوقات التي مروا بها خلال فترة الاعتقال وأكثرها خوفاً. ويكون ذلك الحال خاصة وهم نائمون حيث تراودهم كوابيس وحالات من التبول اللاإرادي. أعراض أخرى ظهرت بخصوص العقوبات النفسية والاجتماعية والتي تم الإبلاغ عنها هي زيادة في نسبة الخوف والاضطراب، الإحباط، الحزن، السبات العميق، الاكتئاب، تدني احترام النفس، الغضب، كل ذلك يصاحبها سلوك عدواني وعدائي نحو الآخرين أو اتجاه أنفسهم. يشعر الأطفال بعدم الأمان وتقل اتصالاتهم مع الآخرين ويتجهون للعزلة حيث أنهم يفتقرون إلى آليات التكيف المناسبة للتغلب على درجة الصعوبات النفسية والاجتماعية التي يشعرون بها. من خلال خبرة ميدانية واسعة فإنه من المنطق أن يتم الافتراض بأن تأثير الاحتجاز على الأطفال المحررين ضمن هذا العمل المقترح ينقسم إلى ثلاث مستويات من التأثيرات هي متدنية، متوسطة وشديدة التأثير. وسيعمل برنامج التأهيل على ضمان استمرارية حصول جميع الأطفال على التدخلات المناسبة والتي تم تصميمها بناء على احتياجاتهم وذلك لدعمهم للعودة لحياتهم الطبيعية.

مناطق التدخل والتوزيع الجغرافي للمستفيدين



يقوم برنامج التأهيل على وجود 11 مكتب في مختلف أنحاء الضفة الغربية يغطي من خلالها 11 محافظة من الجنوب إلى الشمال (أنظر الخارطة) وعليه فإن موظفي الميدان يستطيعون الوصول إلى أكثر الناس تهميشاً والذين يعيشون إما في المدن الفلسطينية، مخيمات اللاجئين أو القرى النائية. يتواصل البرنامج أيضاً مع العائلات والتجمعات المهجرة بالإضافة إلى التجمعات القريبة من المستوطنات وهم ضحايا بشكل مستمر لاعتداءات المستوطنين والاقحامات المستمرة للجيش الإسرائيلي، خاصة هؤلاء القاطنين في مناطق نائية مثل غور الأردن والمنحدرات الشرقية للضفة الغربية. ويتم هذا التواصل بنجاح من خلال فريق فاعل من الاخصائيين النفسيين الموزعين بحسب الاحتياجات (أنظر الخارطة).

منطقة / مكتب	عدد الأخصائيين
الخليل	3
القدس	2
بيت لحم	2
جنين	1
طوباس	1
رام الله	3
طولكرم	1
قتيلبية	1
نابلس	2
سلفيت	1
المجموع الكلي	17

هذا وقد بلغ عدد المستفيدين بالأجمال من البرنامج منذ بدايته في العام 2009 وحتى اللحظة 1000 طفل محرر وحوالي 700 عائلة.

منذ بداية السنة الثالثة للبرنامج في شهر نيسان وحتى حزيران 2011، كان المستفيدين من البرنامج من عشر محافظات من الضفة الغربية. وقد كان معظم المشاركين في البرنامج من نابلس وسلفيت (22%) والخليل (20%). بالمجموع بلغ عدد الذين تلقوا جلسات تقييم، جلسات فردية أو جلسات تدخل جماعي 309 أطفال وذلك في الفترة ما بين نيسان وحزيران 2011.

(أنظر الجدول في الأسفل) خلال نفس الفترة الزمنية تلقت 139 عائلة جلسات تقييم، وشاركت 80 عائلة في جلسات تدخل اسري وشارك 112 من الأهالي في جلسات تدخل جماعية للوالدين.

يتلقى كل من الأخصائيين الاجتماعيين - النفسيين في فئتهم الرئيسية والمتوسطة تدريبات دورية في مواضيع مختلفة خاصة بمجال عملهم. ويتم إجراء من 4 إلى 5 تدريبات لأخصائيين البرنامج في كل عام بالاستعانة بمدرسين محليين أو دوليين.

توزيع منتفعي البرنامج في الضفة الغربية



الأطفال

جلسات تدخل جمعي			جلسات تدخل فردي		جلسات تقييم		
عدد الجلسات	عدد المنتفعين	عدد المجموعات	عدد الجلسات	عدد المنتفعين	عدد الجلسات	عدد المنتفعين	
16	8	1	143	13	90	25	جنين + طوباس
27	31	4	261	31	243	66	نابلس + سلفيت
17	23	4	288	33	212	64	القدس + بيت لحم
9	26	3	202	31	260	62	الخليل
18	18	3	188	30	291	59	رام الله
8	7	1	107	14	122	33	طولكرم + قلقيلية
95	113	16	1189	152	1218	309	المجموع

الأهالي

جلسات تدخل جمعي			جلسات تدخل اسري		جلسات تقييم		
عدد الجلسات	عدد المنتفعين	عدد المجموعات	عدد الجلسات	عدد المنتفعين	عدد الجلسات	عدد المنتفعين	
20	22	3	25	7	62	30	جنين + طوباس
22	12	3	135	42	40	33	نابلس + سلفيت
16	17	2	36	13	10	9	القدس+ بيت لحم
17	22	3	33	12	36	20	الخليل
30	31	3	12	2	84	40	رام الله
9	8	1	7	4	11	7	طولكرم + قلقيلية
114	112	15	248	80	243	139	المجموع

مشاكل استقطاب المستفيدين

الوصول إلى القرى الموجودة خلف الجدار العازل الذي يعيق حركة الأخصائيين للوصول بحرية إلى تلك القرى. إحدى الحالات الصعبة والمتعلقة بهذا الصدد هي قرية برطعة القريبة من جنين حيث أن القرية مقسومة إلى قسمين ويتسنى الوصول إلى واحد من القسمين فقط عبر التصاريح. وبالتالي يصعب على الأخصائيين الوصول إلى المنطقة هناك بالرغم من الحاجة الماسة إلى المساعدة النفسية والاجتماعية المطلوبة للأطفال المحررين هناك.

يتم استقطاب المستفيدين من خلال الزيارات المنزلية ونظام الإحالة. تتعاون شبكة اتصال البرنامج مع منظمات المجتمع المحلي وحكومية مثل البلديات والمجالس المحلية في القرى مع المؤسسات الغير حكومية للوصول إلى الناس الذين هم بحاجة إلى الخدمات التي يقدمها البرنامج.

يقوم أخصائيي البرنامج بزيارة المستفيدين في منازلهم وتقديم خدمات مختلفة لهم ولعائلاتهم إحدى المشاكل التي تواجه هذا العمل هو موضوع

"الأحداث الصادمة التي مرت بها في الماضي لم تعد تتحكم بي. فأنا استرجعت السيطرة على حياتي وعلى مشاعري."

ج. أ. اعتقل وعمره ١٦ عام.

ومهنية، والتقييم المهني والتدريب المهني. يمكن للتأثيرات السلبية الناتجة عن تجربة الاحتجاز على الأطفال أن تكون كبيرة جداً، فتأثير تجربة الاحتجاز لا تقف فقط عند التأثير على سلامة الطفل النفسية ولكن تتعداها لمرحلة ما بعد فترة الاحتجاز، فمثلاً هناك عقبات العودة إلى المدرسة والعقبات التعليمية الأخرى أو الصعوبات التي يتوجب على معظم المحررين مواجهتها: على سبيل المثال عند محاولتهم الدخول إلى سوق العمل. ولهذا فإن نهج الاستشارة لتركيز الطفل يهدف إلى تحسين كل هذه الجوانب في حياة الطفل المحرر خلال رحلة العودة للحياة الطبيعية.

التدخل الاسري

تعتبر الأسرة ملزمة عاطفياً وقانونياً بمسؤولية دعم وسلامة الطفل. ولكن يتطور لدى الأطفال نوع من الاستقلالية خلال فترة الاحتجاز وكذلك حالة من النفور من أي شكل من أشكال السلطة. في المقابل يتجه الأهل وخصوصاً الأم لأن يصبحوا مفرطين في حمايتهم بعد أن عايشوا حالة الخوف الدائم مع احتجاز أطفالهم. وعليه تكون عملية دمج الطفل مع عائلته صعبة جداً. ويتوجب على كل فرد في العائلة أن يتعايش مع صراع شخصي فيما يتعلق بتجربة الاحتجاز الخاصة به شخصياً أو لأحد إخوته الصغار أو الكبار أو لأبنائه، الخ. بالإضافة إلى ذلك غالباً ما يكون الأهل غير مدركين للتأثيرات النفسية للاحتجاز على أولادهم أو أنهم لا يعرفون أفضل طريقة ينتهجونها للتعامل مع عملية الدمج أو احتمالية حدوث الصدمة لأطفالهم.

وعليه فإنه من المهم جداً العمل على توحيد العائلة وإيجاد جو محايد لتبادل الأفكار والعواطف والتي غالباً ما يتم كبثها إذ لم يتم استرشادها ضمن محيط

يستخدم برنامج التأهيل أحدث أساليب طرق العلاج في الاستشارات النفسية الاجتماعية والتي تتم إما عن طريق التدخل الفردي أو الجماعي. المنهجية الرئيسية المعتمدة من قبل جمعية الشبان المسيحية القدس-برنامج التأهيل هي تخفيف الحساسية من خلال حركة العين و إعادة المعالجة EMDR. بالإضافة إلى ذلك، يتم استعمال منهجيات أخرى خلال الجلسات الجمعية ضمن المنهجية الرئيسية مثل تمارين العلاج بالموسيقى ونهج نظرية السلوك وذلك بحسب احتياجات كل مجموعة. ويبقى أخصائي البرنامج على اطلاع دائم بأحدث المنهجيات المتبعة من الدورات التدريبية المنتظمة والتي تجرى عدة مرات سنوياً.

تركيز الطفل : التركيز على النواحي النفسية الاجتماعية، التعليمية والمهنية

يركز برنامج التأهيل بشكل أساسي في عمله على الأطفال والشباب حيث يتعامل البرنامج مع الفئة العمرية ما بين صفر - 45 عاماً، غير أن غالبية المستفيدين بشكل رئيسي هم الأطفال من صفر - 18 عاماً، والجدير ذكره بأن هذه الشريحة بالإضافة لكونها تمثل ما يقارب نصف الشعب الفلسطيني ولكنها أيضاً الشريحة الأكثر ضعفاً والأكثر عرضة للتأثر بالانعكاسات السلبية جراء العنف الاقتصادي والاجتماعي.

برنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات والذي ينفذ بالشراكة مع مؤسسة إنقاذ الطفل وتمويل من مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية والذي يهدف إلى دمج الأطفال المحررين في مجتمعاتهم من خلال نهج شمولي نحو التأهيل وبتقديم استشارات نفسية واجتماعية وكذلك استشارات تربوية، تعليمية

التحسينات كانت في اكتساب الأمهات مهارة الاتصال مع أطفالهم (هذا ما صرحت به فقط 63% من الأمهات التي شملتهم الدراسة⁶¹). عناصر التدخل النفسي الاجتماعي، من ارشاد نفسي اجتماعي، ارشاد و توجيه مهني و نظام التحويل هي جميعاً أدوات مساعدة في دمج الاطفال المحررين. في المرحلة الثانية من المشروع تلقى 23% (78 من بين 334 مستفيد) من المحررين تراوحت أعمارهم ما بين 15 - 23 عاماً الإرشاد المهني والتدريب المهني. وتلقى ما يقارب 28% (153/334) من المحررين التعليم العلاجي. حوالي 46% (153/334) عادوا إلى المدرسة أو الجامعة، 21% (71/334) منخرطون في سوق العمل، في حين 33% (110/334) عاطلون عن العمل أو تسربوا من المدارس. من بين العوامل المساهمة في نسبة البطالة العالية بين المحررين:

أولاً: ارتفاع معدل البطالة في سوق العمل الفلسطيني والذي بلغ في الربع الأول من العام 2011 (21.7%) تحديداً بين الشباب ضمن الفئة العمرية ما بين 15 - 19 عاماً والتي بلغت 38.4% منها.

ثانياً: قد يكون هناك تردد عند الشركات لتوظيف محررين خوفاً من أن يتم إعادة اعتقالهم. بالإضافة إلى ذلك، البعض من المحررين لم يكن يملك القدرة على الاستفادة من التدريب المهني خاصة وأنهم لم يتموا الصف العاشر وهو متطلب من قبل معظم برامج التدريب المهني. وعلى الرغم من كل التحديات ما زال هناك متسع للتحسين في نسبة الأطفال العائدة إلى المدارس أو المنخرطين في سوق العمل وذلك بمساعدة ودعم وزارة شؤون الأسرى والمحررين ووزارة التربية والتعليم العالي ووزارة العمل ومن خلال التعبئة المجتمعية من خلال المناصرة والضغط⁶².

⁶¹ مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (حزيران 2011). تقرير التقييم النهائي. تأهيل الأطفال الفلسطينيين المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.

⁶² مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (حزيران 2011). تقرير التقييم النهائي. تأهيل الأطفال الفلسطينيين المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.

مهني. وتعتبر العائلة مهمة جداً قادرة على إعطاء الطفل شعور التقدير بالذات والبيئة التي يحتاج لها لمعاودة الشعور بالأمان والحماية مجدداً. التدخل الأسري أيضاً يعتبر مهم جداً خلال عملية التأهيل الاجتماعية النفسية للطفل المحرر: خلال مرحلة التقييم، يقوم الأخصائي بزيارة منزل الطفل والتعرف إلى العائلة لتقييم الوضع العام للعائلة. بعد الجلسة الأولى، يمكن أن ينصح أحد الوالدين بالانضمام إلى جلسة جماعية إذا كان هناك حاجة لتدخل أسري.

بالإضافة إلى ذلك، يقوم الأخصائي خلال فترة الارشاد النفسي الاجتماعي مع الطفل بزيارة العائلة للحصول على آرائهم حول تقدم حالة الطفل. ومع تقدم حالة التدخل مع الطفل يمكن أن يكون هناك حاجة لتدخل أسري، حيث يكشف بعض الأطفال خلال جلسات الارشاد الفردية أو الجماعية عن وجود صراع أو مشاكل في الاتصال مع واحد أو أكثر من أفراد العائلة.

تأثير التأهيل

أحد الأهداف الرئيسية لبرنامج تأهيل الأطفال المحررين من المعتقلات هو أن يوفر لأفراد عائلات الأطفال المحررين والأطفال المحتجزين جلسات تدخل أسري نفسية اجتماعية وجلسات دعم جماعية لرفع مستوى الوعي لحاجات أطفالهم وكسب تأييدهم في عملية الاندماج.

استناداً إلى عينة عشوائية من 120 عائلة لأطفال محررين، أفاد 82% منهم بأن الاتصال مع آبائهم بعد جلسات الارشاد قد أصبح أفضل وأنهم باتوا أكثر دعماً لهم في حين أشار 75% منهم بأنهم أصبحوا أكثر إدراكاً لحاجات أطفالهم. استناداً إلى تقارير الأمهات، فقد كانت أكبر التحسينات هي مساعدته ليصبح أكثر استقلالية (هذا ما صرحت عنه 92% من الأمهات التي شملتهم الدراسة) وأن اقل

”لم أكن يوماً أبداً منفتحاً على الناس وبالتأكيد ليس بعد تجربة الاعتقال أيضاً. ولكن وبشكل تدريجي بدأت ثقتي بالناس تزداد أكثر وقد يساعد في هذا الحديث عن تجربتي. (...). بشكل عام، قام البرنامج برفع مستوى توقعاتي نحو المستقبل، كما علمني أيضاً أن أكون صبوراً والتمسك بما يمكن أن يكون ذو أفضلية لحياتك“.

”أنا أقدر حقيقة أنني أستطيع أن أقابل غيري من الشباب الفتية الذين عايشوا المعاناة نفسها من خلال نفس التجربة. أنا أدرك أن ذلك لن يحسن من الأمور شيئاً عندما أعرف بأن نفس الظلم وقد وقع على حياة آخرين أيضاً، ولكن هل تعرف بأن ذلك يعطيك أملاً بأنك سوف تتجو وتجاوز المحنة لما بعدها.“

”لقد ساعدتني الاستشارات حقاً في التقليل من حدة غضبي خطوة بخطوة. ولقد استطعت أن أجد طريقي من خلال البرنامج إلى الأشياء المهمة. لم يعد عندي حزن بسبب ما حصل في الماضي و عوضاً عن ذلك أصبحت أكثر تركيزاً على مستقبلي“.

أفاد الأطفال بأن البرنامج، وأنشطته وتحديداً منها الارشاد النفسي قد ساعدتهم بمناحي عديدة. بدايةً من خلال مساعدتهم لإيجاد وسيلة للتعامل مع تجاربهم وحتى إحياء الأمل في مستقبل خاص بهم: ”لقد ساعدتني جلسات الاستشارة للتعامل مع مشاكلي. لم أكن أعلم عن معظم المشاكل التي كانت تواجهني. لم أكن أفكر في أي شيء، كنت احاول دائماً أن أتجاهل مشاكلي وأن أكبتها. اعتقد أن برنامج التأهيل قد ساعدني على مواجهة مشاكلي والتعامل معها. كما أنه ساعدني أيضاً للاقترب أكثر نحو خططي المستقبلية (...).“

” (...). لقد كانت الاستشارات والتواصل مع محررين آخرين فيها نوع من الراحة. أن تعرف أن هناك من يفهم بشكل حقيقي التجربة التي مررت بها. (...). ونعمل أيضاً بشكل مكثف على بناء شخصياتنا وقدراتنا من خلال البرنامج (...). لقد أحببت الطريقة التي بنيت فيها ورشات العمل لتحفيز العقول. لقد أحسست وكأن كل جزء من عقلي قد دبت فيه الحياة“.



إن هذا وباء، يأتون ويأخذون أولادنا لتحتيماً نفسياً. وهذا
يؤثر في المجتمع بأكمله وفي كل الناس - لا أظن أن أي منا قد
تعافى من صدمة رؤية أولادنا وهم يؤخذون منا! "

أم لثلاثة أطفال محررين من المعتقل.

دور المجتمع في عملية الدمج

محربين مما يساهم في تفاقم المشاكل التي يواجهونها بالعادة في محاولة الدخول إلى سوق العمل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. إضافة إلى ذلك، يعاني الأطفال المحربين وتحديداً الفتيات من نوع من الوصم المجتمعي بعد إطلاق سراحهم. وعلى الرغم من ذلك، من المهم أن يكون هناك إدراكا، وخصوصاً من جهة المجتمع بأن اندماج الأطفال المحربين في محيطهم يتطلب الحد من العوامل التي يمكن أن تساهم في تفاقم حالتهم العقلية. ويتضمن هذا، العقبات الاقتصادية التي يتوجب على المحربين مواجهتها كما ذكر سلفاً وأيضاً الصورة النمطية والأحكام المسبقة التي تكونت عند أفراد المجتمع اتجاههم. هذا ويعتبر الوصم الاجتماعي الذي يعاني منه المحربين عامل حاسم في دفعهم نحو العزلة وحالة الاضطراب العقلي والعاطفي الذي من المرجح أن يعانون منها بعد إطلاق سراحهم.

بعض التقييمات الصارمة التي من شأنها تسهيل التعرف على أفضل الممارسات، وتقديم استنتاجات نهائية بشأن مدى فعالية تدخلات محددة حتى الآن. وفي البحث بين التقييمات القليلة التي أجريت حتى الآن فإنه من الممكن تحديد الملامح الرئيسية للتدخلات التي تبدو فاعلة في مساعدة الأطفال المحربين معاودة الاندماج في مجتمعاتهم. هذا يعني على وجه التحديد البرامج التي توفر مساعدة مستمرة تبدأ من مرحلة الإفراج وبعدها حيث تتطوي على تعاون وثيق بين الجهات المسؤولة في العدل والخدمات الاجتماعية، الصحة وغيرهم بما في ذلك عائلة الطفل المحرر ومنظمات المجتمع المحلي.

الدروس والعبر والتوصيات

مع ما يقوم به برنامج تأهيل الأطفال المحربين من المعتقلات من مجالات لدمج المجتمع بأكبر قدر ممكن في إطار دمج الأطفال المحربين ولأجل تحسين وضع الأطفال المحربين، فإن مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس-برنامج التأهيل يدعون إلى: العمل على مواصلة تحسين الشراكة بين منظمات

لا ينبغي الاستهانة في دور المجتمع في عملية دمج الأطفال المحربين في مجتمعاتهم. وبشكل عام يتأثر نمو الأطفال من البيئة التي يعيشون فيها. وتساعد الأحياء الآمنة الأطفال على اكتشاف البيئة المحيطة بهم بدون قيود ووجود دعم من أهل يساعد الأطفال على بناء شخصية قوية، بالإضافة إلى ذلك فإن وجود أشخاص بالغين يتطلعون إليهم ورعاية من المعلمين من شأنه أن يمهّد الطريق لتطور الأطفال. ويحتاج الشباب في مرحلة المراهقة والأطفال إلى قدوة ليتطلعون إليها لمساعدتهم في تنمية حس بالمسؤولية الاجتماعية والمدنية. فوق كل هذا فإن المطلوب من المجتمع هو أكثر من مجرد مساعدة الأطفال المحربين في الاندماج ولكن احتضانهم أيضاً وجعلهم يشعرون بأنهم مرغوب فيهم وجزء من المجتمع: فالإحساس بالانتماء والثقة تعتبر عناصر مهمة لتحقيق التوازن العقلي والعاطفي للعودة إلى الحالة الطبيعية. وبالتالي فإن تعزيز التعاون بين كل العناصر المجتمعية كما هو منصوص في المادة 1.3 القواعد النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث ("قواعد بكين"): " يجب أن يعطى الاهتمام الكافي لاتخاذ تدابير ايجابية تتطوي على التهيئة الكاملة لجميع الموارد الممكنة، بما في ذلك العائلة والمتطوعين وغيرهم من الفئات المجتمعية، وكذلك المدارس والمؤسسات المجتمعية الأخرى، لغرض تعزيز سلامة الأحداث، بهدف الحد من التدخل تحت إطار القانون " .

ويتضمن مفهوم حشد الموارد المجتمعية: العائلة، المؤسسات الدينية، الجماعات المحلية، المدارس وكل المنظمات المعنية في التعامل مع هذا الموضوع (مثال على ذلك المؤسسات التي تقوم بتوفير خدمات أو دعم للأطفال المحربين بأي طريقة أخرى). الأطفال الذين مروا في تجربة الاحتجاز يصبح لديهم صعوبات كبيرة في العودة لمكانهم الطبيعي في مجتمعاتهم بعد انتهاء فترة الاحتجاز: فالأصدقاء والجيران يعزلون أنفسهم عن المحربين وعن عائلاتهم خوفاً من أن تشكل أي علاقة معهم مصدر تهديد لهم ولأعمالهم. بالإضافة إلى ذلك، يتردد أصحاب العمل في توظيف

وقد أظهرت النتائج بأنه إذا ما كانت المرحلة ما بعد الاحتجاج مدعومة ومرافقة مع برامج تدخل مناسبة فإن ذلك من شأنه تسهيل وتسريع اندماج الأطفال المحررين.

بالإضافة إلى ذلك لقد أوضح الفصل الخاص بالإطار القانوني بأن كل من القانون الوطني والدولي يفرضان التزامات واضحة اتجاه من تقع عليهم المسؤولية وحول دورهم فيما يتعلق بموضوع احتجاز الأطفال. ورغم ذلك فإن أصحاب المسؤولية قد اخفقوا في الوفاء بالالتزامات المفروضة عليهم حتى اللحظة.

فما زال غالبية الأطفال الفلسطينيين المحررين غير قادرين بالتمتع بحقوقهم الكاملة الأمر الذي يحد بشدة من حدوث تطور سليم وصحي في حياتهم.

وعليه فإن هذا التقرير يدعوا وبشكل عاجل لإحداث تغيير في أسلوب العمل مع موضوع احتجاز الأطفال، عند الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني. حيث يتوجب توفير المزيد من التدخل القانوني والنفسي الاجتماعي والتقايي لتدعيم وتسهيل اندماج الأطفال الفلسطينيين المحررين. وسيستمر في هذا الصدد برنامج التأهيل للاضطرابات ما بعد الصدمة للأطفال الفلسطينيين المحررين في الضفة الغربية بتقديم هذه الخدمات ومع دعوة مؤسسة إنقاذ الطفل إلى جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية بأن تحذو حذوها والمساعدة في تخفيف آثار الاحتجاز على الأطفال.

القيود

يستند هذا التقرير على مجموعات بؤرية من عينة من المحررين ومنظمات المجتمع المحلي، مرشدي المدارس، وأخصائيي البرنامج - قد لا تمثل هذه العينات كل المجموعات ذات العلاقة / السكان. وكذلك الحال فيما يتعلق بالمقابلات مع الأطفال المحررين وعائلات أطفال محتجزين أو محررين.

ورغم ذلك ظهر نمط معين وأوجه شبه في الاحداث والتأثيرات النفسية والعاطفية من خلال جميع المقابلات ولقاءات المجموعات البؤرية.

المجتمع المحلي والجهات المعنية والموارد المجتمعية. محاربة وصم الأطفال المحررين وتحديد الفتيات الذين يعانون من تمييز أكبر اتجاه احتجاجهم. مجابهة الآراء النمطية.

دعم الأطفال المحررين اقتصادياً بهدف زيادة التقبل الاجتماعي لهم.

تحديد حالات التحويل وتبسيط اجرائها.

عدم تهميش المحررين بأي شكل من الأشكال (اقتصادياً، عاطفياً، اجتماعياً... الخ) حيث يعوق هذا من نجاح عملية اندماجهم.

التركيز بشكل أكبر على تصميم تدخلات شاملة استناداً على استمرارية الرعاية والمساعدة الدائمة.

تحسين أنظمة التدريب للمنظمات والمؤسسات المناسبة بهدف التنفيذ الفاعل لانشطة وخدمات البرنامج.

تقديم ورفع مستوى الوعي العام حول دور والمسؤوليات المنفذة من قبل المؤسسة الفاعلة.

تضمين دور للمتطوعين في المنظمات والمؤسسات لتفعيل الاتصال بين مختلف أعضاء المجتمع وكذلك لايجاد تربة للتفاهم والتعاطف مع مجتمعات الأطفال المحررين.

الخلاصة

يدخل السجون الإسرائيلية في كل شهر ما بين 200 - 300 طفل فلسطيني. الظروف التي يعيش فيها الأطفال مفزعة، حيث يتم حرمانهم من حقوقهم الأساسية المنصوص عليها في كل من القانون الدولي والوطني. كما أنهم يتعرضون لسوء المعاملة الجسدية والنفسية ويفصلون عن عائلاتهم ويتم اقتيادهم من بيئة مألوقة، ويترك هؤلاء الأطفال في حالة من الارتباك والضعف العام.

لقد أظهرت النتائج الواردة في هذا التقرير التأثير والأثر البالغ للاحتجاز - بغض النظر عن مدة الاحتجاز - على الأطفال وصورت الصعوبات التي يواجهونها عند عودتهم إلى بيئتهم وعائلاتهم. فليس هناك إمكانية لمحي الآثار السلبية مباشرة بعد الإفراج. سيستغرق الأمر وقتاً طويلاً حتى يستطيع الطفل/ة، إذا أمكن أبداً، أن يتعافى/تعافى من الجراح النفسية.

- الضمير -- دعم الأسرى وجمعية حقوق الإنسان. الاعتقال الإداري. الرابط:
http://www.addameer.org/detention/admin_deten.html
(آخر اتصال: 18 أيلول 2011)
- ألن ، G.J. (2005). التعامل مع الصدمات: الأمل من خلال التفاهم. أرلينغتون: شركة النشر الأمريكية للطب النفسي ،
- جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل (آذار 2011). انتهاكات "قانون الشباب (المحاكمة والمعاقبة ، وطرق العلاج) -- 1971" من قبل الشرطة الإسرائيلية في القدس الشرقية. الرابط:
<http://www.acri.org.il/en/?p=2428> (آخر اتصال: 21 آب 2011)
- بتسيلم -- مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة (تموز 2011). ليس بالأمر الهين. انتهاك حقوق الفاصرين الفلسطينيين الذين اعتقلتهم إسرائيل للاشتباه في رمي الحجارة. الرابط:
http://www.btselem.org/download/201107_no_minor_matter_eng.pdf
(آخر اتصال: 19 أيلول 2011)
- بتسيلم -- مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. الحذر: هناك أطفال أمامك (كانون أول 2010). السلوك غير قانوني للشرطة اتجاه الأحداث في حي سلوان للاشتباه في رمي الحجارة. الرابط:
http://www.btselem.org/publications/summaries/201012_caution_children Ahead
(آخر اتصال: 21 آب 2011)
- حماية الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة: الهياكل والسياسات والخدمات. معهد المجتمع والصحة العامة جامعة بيرزيت ، والخطة الوطنية للعمل الأمانة العامة. لم ينشر تقرير (نيسان 2006).
- كوك، C. ، هنية ، A. ، كأي، (2004) A) الشباب الضائع. سياسة إسرائيل في اعتقال الأطفال الفلسطينيين. لندن: بلوتو للطباعة. 36 ف.
- الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين التقرير السنوي لقضاء الأحداث ، 2006.
- الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين (آذار 2011). الأطفال الفلسطينيون الأسرى. جلسة البرلمان الأوروبي اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان.
- تقدير المجموع مستمد من عدد يقدر ب 700 طفل فلسطيني اعتقلوا في السنة. ويستند هذا على الأرقام التي قدمتها مصلحة السجون الإسرائيلية، الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين
- الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين (2009). القيود على التعليم: الفجوات في توفير التعليم للأطفال في الاحتجاز. لمحة عامة عن الحق في التعليم للأطفال في الاحتجاز. الرابط:
<http://www.defenceforchildren.org/files/gabriella/Education-in-Detention-EN.pdf>
(آخر اتصال: 20 أيلول 2011)

- الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال -- فرع فلسطين (2007). الأطفال الفلسطينيين الأسرى.
- مؤسسة السلام في الشرق الأوسط. القانون الدولي يفرض على إسرائيل حماية الفلسطينيين تحت الاحتلال. الرابط: <http://www.fmep.org/reports/archive/vol.-4/no.-3/> (آخر اتصال: 19 أيلول 2011)
- اتفاقية جنيف الرابعة. الرابط: <http://www.icrc.org/ihl.nsf/FULL/380?OpenDocument> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)
- غراسا ماشيل لليونيسيف (2001). تأثير الحرب على الأطفال: استعراض التقدم المحرز منذ تقرير عام 1996 للأمم المتحدة حول أثر النزاع المسلح على الأطفال. الرابط: <http://www.unicef.org/graca> (آخر اتصال: 19 حزيران 2011)
- صحيفة هآرتس (أيار 2011). الرابط: (آخر اتصال: 21 آب 2011)
- صحيفة هآرتس. (أكتوبر 2011). الرابط: (آخر اتصال: 13 تشرين أول 2011)
- ماسلو، (1954). A.H. الدوافع والشخصية. نيويورك: هاربر اند رو 15-31-
- وزارة التخطيط واليونيسيف (حزيران 2005). حماية الطفل في الأراضي الفلسطينية المحتلة: ورقة موقف وطني. إنتاج شعار، القدس، الأراضي الفلسطينية المحتلة
- لا توجد حدود قانونية، الرابط: <http://nolegalfrontiers.org/en/general-information/the-military-courts> (آخر اتصال: 17 آب 2011)
- لا توجد حدود قانونية. الرابط: <http://nolegalfrontiers.org/en/general-information/juvenile-military-courts> (آخر اتصال: 17 آب 2011)
- الجهاز الفلسطيني للإحصاء المركزي: سلسلة إحصاءات الطفل (رقم 14، 2011). أطفال فلسطين -- قضايا وإحصاءات التقرير السنوي لعام 2011. الرابط: http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_PCBS/Downloads/book1740.pdf (آخر اتصال: 22 حزيران 2011)
- بارتيسيب و سوجو (حزيران 2010). دراسة عن قضاء الأحداث في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- بياجيه، J. و Inhelder. B. (1966). علم النفس الطفل. لندن: روتلج وكيفان بول.
- مؤسسة إنقاذ الطفل (2008). تحليل أوضاع حقوق الطفل (CRSA). الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- مؤسسة إنقاذ الطفل (2011). تحليل أوضاع حقوق الطفل (CRSA). الأراضي الفلسطينية المحتلة.

- مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (آب 2008). التأهيل الاجتماعي للأطفال الفلسطينيين المحررين: : السعي نحو الحرية. تقرير لتقييم احتياجات الأطفال الفلسطينيين وحقوقهم بعد الاحتجاز. الرابط:
<http://sca.savethechildren.se/Documents/Resources/The%20Social%20Rehabilitation%20of%20Palestinian%20Child%20Ex-Detainees%20%28ENGLISH%29.pdf>
(آخر اتصال: 19 أيلول 2011)
- مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (حزيران 2011). تقرير التقييم النهائي. تأهيل الأطفال الفلسطينيين المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.
- مؤسسة إنقاذ الطفل وجمعية الشبان المسيحية القدس - برنامج التأهيل (آذار 2011). تقرير التقييم النصفى. تأهيل الأطفال الفلسطينيين المحررين من اضطراب ما بعد الصدمة في الضفة الغربية.
- مؤسسة إنقاذ الطفل، موجز البرنامج 2011، الرابط:
<http://mena.savethechildren.se/PageFiles/3827/SCS%20OPT%20Programme%20Summary%202011.pdf>
(آخر اتصال: 17 أيلول 2011)
- كلمة السيدة مود دي بوير ، Buquicchio ، نائب الأمين العام لمجلس أوروبا. نحو "عقد من العدالة للأطفال" ؟ مؤتمر وكالة الحقوق الأساسية حول "ضمان العدالة والحماية لجميع الأطفال". بروكسل ، 7-8 كانون أول 2010. الرابط:
http://www.coe.int/t/secretarygeneral/sga/speeches/2010/20101216_en.asp
(آخر اتصال: 24 حزيران 2011)
- هذا الأسبوع في فلسطين. العدد 154. شباط 2011. الرابط:
<http://www.thisweekinpalestine.com/details.php?id=3326&ed=191&edid=191>
(آخر اتصال: 5 أيلول 2011)
- اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. الرابط:
<http://www2.ohchr.org/english/law/cat.htm> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)
- اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل. الرابط:
<http://www2.ohchr.org/english/law/crc.htm> (آخر اتصال: 4 أيلول 2011)
- مركز معلومات وادي الحلوة -- سلوان (آذار 2011). الرابط:
<http://silwanic.net/?p=13100> (آخر اتصال: 21 آب 2011)
- ويل، S. المجلة الدولية للصليب الأحمر. الذراع القضائي للاحتلال : المحاكم العسكرية الإسرائيلية في الأراضي المحتلة. مجلد 89 ، رقم 866. الرابط:
http://www.icrc.org/eng/assets/files/other/irrc_866_weill.pdf
(آخر اتصال: 18 أيلول 2011) (Footnotes)

